
عباس ميرزا المرشد
عبد الهادي الخواجة
التنظيمات والجمعيات السياسية
في البحرين
دراسة وصفية وحقوقية


مكتبة
مؤمن قريش
لو وضع إيمان أبي طالب في كفة ميزان وإيمان هذا الخلق
في الكفة الأخرى لرجح إيمانه .
الإمام الصادق (ع)
moamenquraish.blogspot.com

التنظيمات والجمعيّات السياسيّة في البحرين

عباس ميرزا المرشد عبد الهادي الخواجة

التنظيمات والجمعيّات السياسيّة في البحرين

دراسة وصفية و حقوقية



التنظيمات والجمعيات السياسية في البحرين

عباس ميرزا المرشد ، عبدالهادي الخواجة

الطبعة الأولى :2008

فراديس للنشر والتوزيع

هاتف : 00973-39461232

مملكة البحرين

ص.ب : 33226

e-mail: musawi2000@hotmail.com

تصميم الغلاف : موسى الموسوي

المحتويات

المقدمة.. 9

القسم الأوّل - الإطار التنظيمي السياسي................... 13

الفصل الأول 13- 40

أولا: من تاريخ الدولة الحديثة في البحرين........

ثانياً - تاريخ التشكيلات السياسيّة.......................... 41

أ- المرحلة الأولى : تجمّعات الأعيان (1920- 1954)................ 42

ب- المرحلة الثانية : تنظيمات الخلاص (1954-1972)............. 45

1- تنظيم الهيئة التنفيذية العليا

2- حركة القومين العرب

3- جبهة التحرير الوطني البحرانيّة

4- تنظيم البعث العربي

5- الجبهة الشعبيّة

6- الجماعات الإسلاميّة

ج - المرحلة الثالثة : تجربة المجلس الوطني (1971-1975).......... 53

1- انتخابات المجلس التأسيسي

2- انتخابات المجلس الوطني

د - المرحلة الرابعة : حلّ المجلس الوطني (1975- 1999)........... 56

هـ - المرحلة الخامسة : إعداد مشروع ميثاق العمل الوطني (2001-)..... 57

ثالثا - الجمعيات السياسيّة والمسألة الحزبية......................... 82

رابعاً - الترسيمة الأيديولوجية والمذهبية......................... 85

أ- التيار الإسلامي السني

ب- التيار الإسلامي الشيعي

ج- تيار اليسار

د- التيار الليبرالي

خامساً- التوزيع الكمي للجمعيات............................ 138

سادساً - مصادر التمويل عند الجمعيّات السياسيّة................ 144

سابعاً - الجمعيّات السياسيّة ومؤسسات المجتمع المحليّ والمدنيّ...... 148

ثامناً - الهياكل الإدارية والمسألة الديمقراطية..................... 152

تاسعاً - التمثيل البرلماني للجمعيات السياسية..................... 155

أ- الوزن الانتخابي للجمعيات السياسية في البحرين (انتخابات 2006)

ب- الثقل الانتخابي للتيار اليساري

عاشراً - العلاقة مع السلطة : جمعيات الموالاة والمعارضة........... 167

أ- الجمعيات السياسية المعارضة وتحالفاتها........................ 169

- جمعيّة الوفاق الوطني الإسلاميّة
- جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد)
- جمعية المنبر الديمقراطي التقدمي
- جمعية العمل الإسلامي
- جمعية التجمع القومي الديمقراطي
- الوسط العربي الإسلامي الديمقراطي

ب - الجمعيات الموالية أو القريبة للحكومة 185

- جمعية المنبر الوطني الإسلامي (الإخوان المسلمين)
- جمعية الأصالة الاسلامية
- جمعية الرابطة الإسلاميّة
- جمعية الفكر الوطني الحر
- جمعية ميثاق العمل الوطني
- جمعية المنتدى
- جمعية الشورى الإسلاميّة
- جمعية التجمع الوطني الدستوري

ج - حركات سياسية غير مرخص لها رسميا.......................... 187

- حركة العدالة الوطنية
- ملاحظات ختامية

القسم الثاني - معطيات وتحليل الإطار الدستوري والقانوني............ 197
المقدّمة.. 197
أولاً - النظام السياسي والهيكل العام وفقا لميثاق العمل الوطني........ 199
ثانياً- دستور مملكة البحرين المعدّل الصادر في فبراير 2002.......... 201
ثالثاً- مرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002، بشأن مباشرة الحقوق السياسية.. 202
رابعاً- قانون رقم (15) لسنة 2002 بشأن مجلسي الشورى والنواب.. 208
أ - مجلس الشـورى
ب - مجلس النـواب
خامسا- قانون الجمعيّات السياسيّة... 210
أ- حظر العمل السياسي إلاّ ضمن القانون الجديد:
ب- تسجيل الجمعيات وحلها:
ج- تأسيس الجمعيات و هوية الانتماء:
د- إجراءات التأسيس:
هـ- موارد الجمعيات وانشطتها:
و- تضييق العضوية وحرمان شريحة كبيرة من الشباب من النشاط السياسي :
ز- أصوات قوات الدفاع والأمن :
ح- النشاط الخارجي:
سادسا- قانون الجمعيات رقم 21 لعام 1989.......................... 217
أ- تقييد حق تأسيس الجمعيات :
ب- تقييد حقّ تعديل النظام الأساسي والرقابة :
ج - حضر الاشتغال في السياسة :
د - تقييد حقّ الارتباط بجهات خارجية :
هـ - التحكم في التمويل الداخلي والخارجي :
و - حقّ الوزير في دمج الجمعيات وتعيين الإدارات ووقف قراراتها :
ز - الرقابة والتحكم في الجمعيات العمومية :
ح - التدخل في مواصفات المرشح للإدارة واجتماعاتها:
ط - حقّ الوزير في الإغلاق الفوري المؤقت للجمعية:
سابعا- قانون العقوبات... 220

أ- استخدام قانون العقوبات في الفترة 1976-2000:
ب - عرض وتلخيص لقانون العقوبات:
ثامنا- قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر رقم (47) للعام 2002.. 224
* نظرة عامة حول قانون الصحافة والنشر:
تاسعا- قانون الاجتماعات العامّة والمسيرات والتجمعات................ 229
قراءة في مشروع قانون الاجتماعات العامّة والمسيرات والتجمعات:
أولاً – قيود التجمع السلمي والتظاهر:
- تحديد مفهوم الاجتماع العام
- ترخيص التجمع السلمي:
ثانيا- سلطات قوات الأمن على التجمعات السلمية:
ثالثا- عقوبات التجمع السلمي:
عاشراً- قانون مكافحة الإرهاب................................. 238
قائمة المصادر والمراجع.. 241
- ملحق مراجع سياسية عن البحرين.................................. 245

المقدّمة

يشترك المجتمع البحريني مع المجتمعات العربيّة الأخرى في الكثير من السمات مثل غياب الديمقراطية الحقيقة وغلبة القشرة الديمقراطيّة على كثير من مفاصله السياسيّة، كما يشترك معها في السمات العامة للحركات السياسية لكونها – وإلى فترة قصيرة جداً –كانت تعمل معاً وتحت نفس الأطر التنظيمية مستفيدة من الدعم المعنوي والمادي الذي توفره الأحزاب أو الحركات الأمّ. خصوصيّة المجتمع البحريني إذن لا تكمن في فردانيته السياسية بل يمكن البحث عنها في اختلاف طرق التفاعل مع معطيات السمات العامّة التي تميز المجتمعات العربية وقدرتها على إنتاج مفاهيم ولو لم تكن مؤصلة بعد معرفيّاً في التعاطي مع المسألة الديمقراطية، والنموذج الفعلي الذي تتحرك عليه السياسة المحلية .

ربما يصح القول بأن المجتمع العربي، و من ضمنه المجتمع البحريني مجتمع يعيش على ترسانة هائلة من المد التاريخي، و إن جزأ كبيرا من حراكه الحالي يبقي مرهونا لدرجة كبيرة للإرث التاريخي، و المسار الذي عمل من خلاله لمدة طويلة . معنى ذلك أن التركة التاريخية ما زالت تعمل في الحاضر و يصعب فصلها عن ما يتخذ من قرارات و رسم للإستراتيجيات السياسية القائمة.

تأخذ هذه الإشكالية، عدة أبعاد توضح مدى تغلغله في داخل النسق السياسي العربي و كثيرا ما تظهر في عجز النخب السياسية عن تجديد

نفسها إن على مستوى الأفراد أو على مستوى التوجهات. فرغم التحولات السياسية التي مرت بها المنطقة و تغيير أنماط الحياة الاجتماعية فيها من ناحية الوضع الطبقي و الاجتماعي و تغير مناخات العمل السياسي المتأثر بالتحولات الدولية، رغم كل ذلك لم تفز حتى الآن مسارات منفصلة عن التركة التاريخية الممثلة في هيمنة الدولة على مفاصل المجتمع و تراجع الدور السياسي للأحزاب وضعف المؤسسات السياسية الدستورية وعجزها تحقيق الشعارات المرفوعة.

يحيلنا ذلك إلى ضرورة فرز المعطيات التاريخية وتحديد دورها في تشكيل الحقل السياسي و الاقتراب أكثر إلى المسار البطئ و المتثاقل نحو عملية بناء الديمقراطية داخل المجتمعات العربية إن المشكلة الأساسية التي يجب تشخيصها بدقة هي المفارقة بين التغيرات الشكلية إن على مستوى التسميات أو على مستوى الشعارات المرفوعة و التوجهات الإستراتيجية و هي ذات طابع متحرك و متغير و بين بقاء البني الداخلية ثابتة و ساكنة و بإمكانها أن تسطير على تمظهرات القوة و توزيع الثروة باعتبارات محددات العمل السياسي.

إن الإشكالية الكبرى التي لم تبارح الأدبيات السياسية البحرينية، هي الاستقلال وبناء الدولة الحديثة، التي بلورت في نطاقها استراتيجيات ورؤى نظرية متعددة وموزعة بين رؤى إسلامية ويسارية وشيوعية. من هنا تبرز أولى معالم إشكالية الحركات السياسية في البحرين، فهي تتعامل مع تراث واحد، وفي ضوء إشكالية مركزية واحدة، وبقدر ما تحاول أن تتمايز عن بعضها، عندما تطرح رؤى أكبر من حجم الواقع الذي تشتغل عليه، فإنها تلجأ إلى التنازل، وإلى تخفيض الحدود العليا للرؤية، إلى قدر مشترك، تلغي معها خصوصياتها وما تطرحه من شعارات، أنها باختصار تعيد إنتاج ذاتها وإنتاج الإشكالية المركزية، وإنتاج الخطابات الأخرى أيضا.

إننا إذ نقترب من الاختلاف الذي حصل بين تلك الوحدات، نكتشف أنه خلاف لغوي يؤجج باستخدام مصطلحات متناثرة يصعب انتظامها، لأن

الإشكاليات والقضايا والمعضلات النظرية والاجتماعية تستعيد نفسها في صياغة اجترارية .

ما يجعلنا نفسر الأمور بهذا التفسير ، هو ما نجده متكررا في كل الحركات من تشابه في عوامل النشأة وطرق الترويج للقضايا والانشغالات السياسية وتشابه المصائر التي تؤول إليها التكوينات الأيديولوجية . لا يتعلق الأمر هنا بإعادة التاريخ لنفسه، بل بإعادة إنتاج الموروث بصيغ عصرية عاجزة عن طرح مقاربات حقيقية للإشكاليات المتضخمة في الخطاب السياسي.

ما يفسر هذا التشابه والتكرار، هو النظر إلى الحقل السياسي الذي تشتغل فيه هذه الحركات، فهو حقل لم يكتمل بعد، ولم يزل يبحث عن ألعابه المتفق عليها. إن الحقل المتكون لا يشهد انقطاعات أو تمايزات عن حقول أخرى، لذا لم يحظى الحقل السياسي في البحرين باستقلاله النسبي، عن سائر الحقول ليكون قادراً على إنتاج مقولاته الخاصة، فهو حقل يعتمد كليا على الحقل الاجتماعي والحقل الديني ويرتهن إليهما كل الارتهان، أي أن الخطاب السياسي والفاعلين السياسيين يفتقدان إلى الرأسمال الرمزي الخاص بالحقل السياسي. وهذا ما يؤدي إلى أننا نكون أمام ظاهرة التكرار والمشابه في خطابات الحركات السياسية (كعقل وآلية إنتاج) لكونها تجد نفسها خارج السياسي وتعيد إنتاج الاجتماعي الثابت نسبيا. هذا ما سنطلق عليه بلعبة الخفاء والتجلي في الخطاب السياسي، فما تحاول أن تخفيه الحركات السياسية تعيد إنتاجه في تجلياتها الخطابية والممارسة العملية.

بجانب ذلك، هناك الفكرة الأساسية التي تعمل من خلالها السياسة في البحرين هي التباين الشاسع بين القوى السياسية الفاعلة وبين الحكومة كنظام يمثل الدولة. فالمجتمع البحريني في شبكاته الداخلية مجتمع تعددي يكاد يقترب من الصيغة التنافسية بين أطرافه السياسية والاجتماعية، في حين تصب سياسيات الحكومة ناحية المجتمع الأحادي وفي أكثر الحالات تقدما، فهي ترغب فيها كمجتمع فسيفسائي يعمل بآليات تشطير عموديّة، لذا فالحكومة ما زالت تبحث عن مخرجات سياسية وتنازلات ديمقراطية تعفيها

من انتهاج تقسيم اجتماعي أفقي يلغي التقسيمات العصبوية التقليدية العمودية (الطائفة، العرق، الدين، القبيلة، العائلة).

ولكي نقترب أكثر، فطوال أكثر من نصف قرن من الكدح السياسي، لم توفق القوى السياسية الناشطة والمعارضة إلى تحقيق الحد الأدنى من طموحها السياسي، وظلت تلح بإصرار عفوي تارة ومنظم تارة أخرى على ضرورة الوصول إلى نقاط توافقية يمكن من خلالها تقريب المسافة بين الدولة والمجتمع . ولما كانت الدولة أقوى من المجتمع وأكثر ثباتا في مواقفها لم يكن أمام المجتمع بكافة مكوناته سوى الإقدام على تقديم تنازلات ملموسة تخفف من طموحه وتخفض من سقف المطالب السياسية. وأمام هذا الوضع فمن الطبيعي أن يكون هناك بعض من التعويض أو إنشاء (المخزن) الذي لن يكون سياسيا بل مخزنا للقيم السياسية العليا كالحرية والعدالة كشعارات تجتمع عليها القوى السياسية ضد الدولة.

من هنا سنجد أنّ أدبيات القوى السياسيّة تعج بالمفاهيم الكبرى والمفاتيح القيمية العليا حتى غدت المرجعية القيمية مصدراً أساسيا لتوجيه السلوك السياسي، وقناة توجه من خلالها الانتقادات السياسية. إن القيم السياسية والاجتماعية بفعل هذا التراكم والانتقال من المجتمع التقليدي إلى مجتمع أشبه بالمجتمع الحديث أخذت تملأ أغلب الفضاءات وباتت تلعب دورا أساسيا في صياغة آليات الضبط الاجتماعي، وتتمتع بقابلية مرنة لتوظيفها من قبل الأفراد والجماعات المختلفة كل حسب مصالحه واتجاهات.

ملاحظة

الدراسة في الأصل كانت عبارة عن تقرير أعد لصالح المركز اللبناني للدراسات ضمن مشروع دراسة الأحزاب في العالم العربي

القسم الأوّل - الإطار التنظيمي السياسي

الفصل الأول

من تاريخ بناء الدولة الحديثة في البحرين

التاريخية الاجتماعية

غالبا ما يتم التحفظ على تفاصيل تأسيس الدولة في البحرين ولعل الاتفاق الذي حدث مؤخرا على اعتبار سنة 1923 بداية لنشوء الدولة الحديثة قد يسهم في إثارة تفاصيل تلك الحقبة وما قبلها والحقبة التي تلتها. المفلت في الأمر هنا أن التعامل مع هذا التاريخ لا يزال تعاملا مجزئا و خارج الاجتماعية السياسية للبحرين. منشأ هذا الارتباك هو النظر إلى الدولة الحديثة من خارجها والتعامل معها كنموذج جاهز يمكن تحديد البداية الدقيقة له، وهو أمر لا يمكن تحديد درجة الوثوق به في أغلب الأحيان، ومن الطبيعي أن يسقط من عين الاعتبار مسألة تراكمية عملية بناء الدولة وتاريخيتها الاجتماعية .

الدولة الحديثة وما قبل الحديثة بتعبير جان فرانسوابايار لا تتواجد بوصفها مجالا متعددا للتفاعل خارج استخدام الجماعات الاجتماعية لها بما

في ذلك الجماعات الأشد خضوعا لها[1]. هذه الجماعات تتمي استراتيجياتها الخاصة مقابل إستراتيجية الدولة القائمة . مسار الاجتماعيات التاريخية ليس من شأنه أن يبحث في صحة الدعوى بقدر ما يهتم بتتبع الاستراتيجيات والاستراتيجيات المضادة. كما لا يتعامل مع العناصر الاجتماعية من خلال تعريفها بالمجال السياسي فقط ، فالجماعات الاجتماعية لا تدرج بالضرورة بنفس المستوى فكل العناصر تشارك في نسق الدولة أو تحيد عنه لظروف خاصة .

وبالتالي لا يمكن على سبيل المثال أخذ التمتمات والهمسات المشككة والخارجة على هيمنة الدولة على أنها مقاومة ومناهضة للدولة، فهذه الهمسات تشكل وتفرض وترسم حدود المؤسسات والأبنية الأيديولوجية، وهي في النهاية تقدم تصورا للدولة قد يتخلف عن تصور الفئات العليا[2]. المسار الاجتماعي لبناء الدولة في البحرين يكشف عن خلو منطقة خارج الدولة يمكن لأي من الجماعات الاجتماعية أن تتغلغل فيها، فلا توجد جماعة داخل الدولة وأخرى خارجها، إن كل ما يحصل هنا لا يتجاوز كيمياء الاستهزاء وهو خيار استراتيجي تقوم به الجماعات الاجتماعية لتقاوم به إستراتيجية الدولة الباحثة عن فئات تسيطر عليهم وتجبرهم على الاستقرار في حيز اجتماعي سياسي حيث يمكن أن تتأكد السيطرة ويشتد الاستغلال.

من المهم الإشارة هنا إلى أن بداية تأسيس الدولة في البحرين ارتبطت – وما زال أثر هذا الارتباط سائدا – بقوة المستعمر البريطاني الذي جاء تدخله بناء على معطيات تخص تطورات النظام الاقتصاد العالمي والنظام الدولي آنذاك ، وهذا يعني أن مكونات الدولة الحديثة في البحرين جاءت بفعل محركات خارجية استطاعت بقوتها أن تؤسس الدولة وفق نظرية

---

[1] جان فرنسوا بايار ، سياسية ملء البطون سوسيولوجية الدولة الأفريقية، كتاب العالم الثالث ، ص301.

[2] نفسه ، ص 302

المركز والأطراف[3]. ومن هذا المنطلق سعت الإدارة البريطانية إلى إدخال البيروقراطية بالقوة العسكرية وبخلخلة النسيج الاجتماعي وحماية جماعات لجتماعية وإبقائها في منصب الهيمنة والسيطرة.

لقد تسبب هذا التدخل في تثوير الجماعات الاجتماعية ودخولها في مقولات مختلفة عنها وأرغمها على الدخول في سياق تاريخ محكوم بمجموعة من الثنائيات المفروضة من خارج سياق تطورها الذاتي: تاريخ التقليد في مواجهة التحديث، والتخلف في مواجهة الغرب والاستبداد في مواجهة الديمقراطية ولم يكن من هدف سوى أن ربط المجتمع بالمجال الغربي من جهة والحصول على أكبر قدر ممكن من السيطرة والاستئثار.

تظهر أهمية هذه الإشارة عند البحث عن مواقف الجماعات الاجتماعية اتجاه الدولة الحديثة ومدى قناعة بعض منها بمشاركتها الفعلية في مسار عملية البناء . كما تظهر الأهمية في دراسة المسائل التي لم يقدر لها أن تحل منذ ذلك التاريخ كمسألة الولاء للدولة ومسألة الاندماج الاجتماعي ومسألة المشروعية .

الاجتماعية السياسية عندما تبحث في هذه المسائل لا تبحثها من حيث هي مسائل مدرجة في مجال الفلسفة السياسية بل من منظور كونها قادرة على ابتكار استراتيجيات وخلق سياسيات عامة وإمكانية تطورها عند الجماعات السياسية وهو ما يؤسس في النهاية تفهما لمجريات الأمور وليس إصدار أحكام قد تكون قاسية بحق بعض الجماعات.

القضية المقلقة في حقل بناء الدولة، أن الدولة لم تبنى فيها بناءًا حديثا تنعكس فيه خصائص الدولة المؤهلة لتقبل نموذج الدولة الحديثة بشتى صيغها. ونتيجة لذلك تم الخلط وعدم التفريق بين الدولة ككلي يمثل الموطنين، وبين الحكومة كجهاز تنفيذي للإرادة الكلية، وكذلك عدم التفريق

[3] تتحدث الكثير من الأدبيات العربية حول علاقة الدولة بالاستعمار وكون الدولة القطرية على وجه الخصوص كانت أداة من الأدوات السيطرة . لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى الدولة والأمة ، تحرير غسان سلامة ، مركز دراسات لوحدة العربية ، بيروت.

بين الحكومة كنظام أو سلطة أو ممارسة، كما يحدث الخلط بين الشرعية والمشروعية والتمثل بهما.[4]

هذا الاضطراب من شأنه أن يُهلك المجال السياسي بتدخلاته المزعجة، كما يسمح وبطريقة واضحة، بتسريب الأنظمة السابقة على الدولة إلى الدولة والهيمنة عليها، فتتحول الدولة من وجه شمولي عام إلى أداة في يد قلة قادرة على اختراع ديناميية ظاهرة في حركة استبدال صراعي موهوم من المشاكلة في تكرار السائد والمعهود، أو المشاكلة مع الوافد المجلوب والمستعار، في حين تبقى تلك الأنظمة القديمة فاعلة ومسيطرة.

في حدود سمات المجال السياسي المحلي فإن الصيغ التي كان معمولا بها كانت ترفض الحكم العمومي بخصوص المصالح والصراعات في إطار مؤسسات نابعة من المجتمع المدني، وما زالت أوالية الممارسة الاجتماعية التي سادت قبل وجود الدولة تنتقل بكثافتها إلى المجال السياسي. يحدث هذا وفق دينامية معقدة، يتداخل فيها المحلي مع الشمولي، بمعنى أن النظام السياسي يتغذى من ممارسات اجتماعية ومن علاقات شبكية وتراتبيات سلطوية، كما أن المجتمع يخضع هو الآخر لهيمنة ونفوذ السلطة السياسية، مما يعني أن البحث في بنية النظام السياسي، لا يتم فصله عن بني المجتمع أيضاً، فلا يمكن تمرير سلطة الهيمنة من دون إقرار وموافقة ولو ضمنية من قبل الخاضعين كما يقول بيار بورديو وميشيل فوكو، فمسألة الهيمنة والتسلط من قبل السلطة، يقابلها الخضوع والتسليم من قبل المهيمن عليهم أيضاً.

يمكن ملاحظة ذلك بالنظر إلى الدولة من وجهة كلا الطرفين، فالدولة مصدر للحياة؛ إذ هي المسئولة عن توزيع الاعتبارات والموارد والقدرة والنفوذ والثروة، لذا فهي ملاذ تلجأ إليه أي شبكة خطابية سلطوية من أجل ترميز نفسها في صيغ سياسية.

---

[4] عبدالله حمودي، الشيخ والمريد .

تركيب المهام المنجزة في الدولة

في البداية يجب أن نحدد أن الدولة كمفهوم لا يقتصر على عناصر متجاورة يمكننا تركيبها كيفما نشاء للخروج بنموذج صلب كالدولة الأمة أو الدولة الدستورية. إن الدولة ومن وراءها السياسة هي نمط من العلاقات (أو مجموع سلوكيات) كعلاقة السلطة بالمال وعلاقة الجاه بالمكانة وعلاقة السلطة بالطائفة وهكذا سائر العلاقات الآ متناهية.

من شأن هذا الفهم العلائقي للدولة أن يجعلنا أكثر تفهما لمسار بناء الدولة وتطورها وتغيير استراتيجياتها و من خلاله يمكننا القول أو الحكم بأن بناء الدولة مهمة منجزة أو ما زالت متعثرة . ينقلنا هذا إلى النظر في مكونات الدولة " كعلامات اجتماعية" وليس صرف عبارات قانونية نموذجية، فالوزارات والإدارات السياسية مثلا، هي مناصب اجتماعية تحمل دلالاتها الاجتماعية، فإلى أي نمط من العلاقات انتهت إليها هذه المناصب؟ ووفق أي تركيب تعمل ؟

حتى تكون الصورة أوضح لنأخذ توصيف بن خلدون لأحدى العلاقات السائدة في عصره وهي علاقة "التملق" إذ يلاحظ بن خلدون أن هذا الخلق، خلق التملق، يحدث في الدول اضطرابا في المراتب: ذلك أن "كثيرا من السوقة يسعى في التقرب من السلطان بِجِدِّه ونصحه، ويتزلف إليه بوجوه خدمته، ويستعين على ذلك بعظيم من الخضوع والتملق له ولحاشيته وأهل نسبه، حتى يرسخ قدمه معهم وينظمه السلطان في جملته، فيحصل له بذلك حظ عظيم من السعادة وينتظم في عدد أهل الدولة" هذا النمط من العلاقات ينتج مجموعة من السلوكيات تساهم في بناء الدولة وطبيعة المهام المنجزة أو غير المنجزة. ومن المؤكد أن سلوك التملق قد لا ينفك عن الدولة أي كانت إنما يختلف في طرق تنسيق علاقات التملق بين الدولة المنجزة والدولة غير المنجزة.

معنى ذلك أن الدولة تتخذ طابع علاقات محدد تبني عليه علاقاتها المتعددة . فمقابل نمط العلاقات التقليدية هناك العلاقات الحديثة ، العلاقات

التقليدية أو ما يسميه بالولاءات الأولية تنعكس في علاقات السيد والعبد مثلا وعلاقة الاستئجار والإقطاعية في حين تقوم علاقات المجتمع الحديث على سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان وانتهاج السلوك العقلاني . وفي كلا الحالتين فتلك العلاقات ليست صيغ كتابية يمكن الاسترشاد بها بل هي وقائع اجتماعية وبني تراتيبية يعمل من خلالها المجتمع .

إن عملية بناء الدولة في البحرين مرت بعدة محطات أساسية إلا أنها لم تخرج عن صيغة المجتمع الخليط ولم ترتقي بعد إلى مصاف الدولة المركبة التي وإن ظهرت فيها بعض الأحيان، مظاهر متشابهة مع الدولة الاستبدادية أو الدولة التسلطية إلا أنها تختلف عنها في الجذور المؤسسة لمثل هذه التجليات. فالدولة الحديثة تمر بمرحلة ما يوصف بالدولة التدخلية حسب تعبير بولانتزاس وهي تكاد تتشابه مع ما تنتجه الدولة التسلطية في العالم العربي كما يسمها خلدون النقيب. ومن الخطأ اعتبار هذه التحولات التي تشهدها الدول على درجة واحدة من الشرعية، والاكتفاء بالنظر إلى مخرجاتها فقط من دون الإحاطة بالأساس الذي تقوم عليه كل دولة . فالدولة التدخلية نشأت من رحم الديمقراطية والسلوك العقلاني وكل عملياتها تجرى على أرضية واضحة مؤسسة شرعيا ، في حين أن الدولة التسلطية تلجأ إلى إدعاء المشروعية من دون التأسيس للشرعية السياسية، وتكتفي بالجانب البيروقراطي لتمضية الموروث السياسي.

ومن هنا أيضا، فإن البحث عن المهام المنجزة للفاعلين الوطنيين يصبح ذا أهمية شريطة أن لا يتم الخلط بين رؤية التركيب التي عليها يقوم المجتمع الحديث القائمة على الاستناد إلى الأحزاب والنقابات ومؤسسات المجتمع المدني، وبين رؤية المجتمع الخليط الذي يشكل المجتمع البحريني أحد تجلياته. المجتمع الخليط يضم أشياء من الماضي وأخرى من الحاضر، ولا يمكن بسهولة جدا فصل القطاع التقليدي عن القطاع العصري نظرا لتداخلهما بشكل عضوي فالطائفة والعائلة والقبيلة تعمل محايثة مع السلوك العقلاني والقانون المدرج في هيكلية الدولة الحالية .

إن معضلة بناء الدولة في البحرين تكمن في وجود فائض الدولة الذي أعاق عملية البناء طوال الفترات الماضية. كان من ضمن آثار عملية بناء الدولة في بدايات عشرينات القرن الماضي، أن تحولت البيروقراطية المؤدية للدولة الحديثة إلى فائض من تسلط الدولة وتدخلها في أنظمة تفاهم المجتمع وأنظمة المعنى فيه. نتيجة لذلك، أصبحنا أمام فائض من الدولة يأخذ لنفسه سمة إشكالية أو ملتبسة حيث يُظهر النظام نفسه كمصدر للمشكلات لا كوسيلة لحلها، وهذا ناتج بدوره من طبيعة الدولة المبنية على الفائض إذ تطلب لنفسها أكثر مما ينبغي.

المقصود من فائض الدولة أن الدولة لا تكتفي بالعنف والإكراه والقسر الطبيعي الذي تمارسه الدولة لحفظ مصالح المجال العام وإنما تمارس عنفا وقسرا وإكراها فائضا عن حاجتها. غاية فائض الدولة يتمثل في منع تحول المجال العمومي إلى ثقافة متحركة أو سلوكيات مستقلة عن الدولة وأجهزتها . والخطر الذي يهدد أي الدولة من فائضها هو قدرة هذا الفائض على خلق الوهم والزيف وقدرته على خلق مفاهيم مراوغة لمهمة بناء الدولة، كمفاهيم الشرعية، والانجاز والأمن الوطني، فالمؤسسات المجتمعية القائمة يحكم عليها بأن تخضع في أنشطتها إلى سلطة العامل السياسي وإلى الاحتكارات الجديدة للدولة وفق عملية إبدال قسري لعمل هذه المؤسسات، بما في ذلك المؤسسات السياسية التابعة لأنظمة المجتمع والخاضعة أساسا إلى سلطة المفاهيم والمعني اليومي، وليس إلى جهود التنظيم الذي تقوم به الدولة .

إن وظيفة الدولة هي خلق المجال العام وتنظيمه وليس لها الحق التدخل في التحكم في أنظمة المجتمع الأخرى خصوصا أنظمة التفاهم والمعنى. فهذه الأنظمة المجتمعية تقف بجانب أنظمة التنظيم الخاصة بالدولة . الأنظمة الأولى يمكن إدارتها بالمال والسلطة كوسائط بين المجال العام والأفراد الخاضعين له، أما الأنظمة الثانية فهي تعتمد على التفاعل

اليومي والكفاءات الشخصية. بعبارة أخرى إن جهود التنظيم الملقاة على عاتق الدولة وجهود التفاهم تمثل موارد لا يحل بعضها مكان الآخر إلى ما لا نهاية إذ لا يمكن للمال والسلطة شراء التضامن أو المعاني أو الحصول عليها عنوة.

ما وقعت فيه عملية بناء الدولة أنها دمجت بين كلا المجالين وهو قرار يكلف غاليا نظرا لكونه يتطلب خطابا عديم التماسك واسع الثغرات مهمته إيداع الموضوع المربك في مكان أقل إزعاجا. ومن جهة أخرى فهو خطاب يشجع انتهاج خطابات كلية تدافع عن كلية المجتمع وتدفع بأفراده إلى إعلان التمرد والثورة.

أمام هذا البناء الهش للدولة مرت اللحظات التاريخية بفترات صعبة جدا ومريرة أظهرت معها مشكلات لا تزال عصية على الحوار بسبب تدخل الدولة في أنظمة التفاهم وسعيها لتوسعة احتكار القوة إلى احتكار المعرفة والمعنى. الشاهد التاريخي على مثل هذا التدخل (الفائض) القرار الذي أصدرته الإدارة البريطانية حول الاستماع لأخبار الإذاعة الألمانية إبان الحرب العالمية الثانية وقد تطور هذا الأمر الخاص بحالة الحرب، إلى إصدار مجموعة قوانين صارمة تحدد الكلمات والمفاهيم والعبارات التي يجب تداولها بين الناس أنفسهم .

وفي الواقع كان المجتمع بأنظمته التفاهمية والتواصلية كان أسبقا بوجوده من الدولة لكنه أمام فائض الدولة تحول على قزم أمام الدولة، وبالتالي كان المجتمع يحرض تلقائيا على سحب الشرعية من التنظيم الخاص بالدولة فمن المستحيل كما يرى هابرماس إدراك الأزمات في العالم المعاش (بشكل آلي) إلى مشكلات تنظيم تخص النظام .

ما يجب ذكره هنا أن فائض الدولة لم يكن فائضا صافيا ينبع من استقلال الدولة وحياديتها أو من خلال بنائها على أسس من الشرعية الواضحة والمتفاعلة مع أنظمة التواصل والتفاهم المجتمعي. لقد كان فائض الدولة يستمد قوته من القواعد السياسية القديمة التي يصعب عليها التوافق

مع الأصل التنظيمي للدولة، وهو أصل ضروري للحكم على انجاز مهمة بناء الدولة من عدمه.

إن المسألة المطروحة أمام عملية بناء الدولة حاليا، هي معرفة ماذا كان من الممكن إنشاء توفيق جديد للحقل السياسي والمجال العام بالقواعد القديمة للسياسة ذات التوجه الأحادي والمبنية أساسا على فائض الدولة ؟ و ما لم يصل المجتمع عبر أنظمته الخاصة إلى تأسيس شرعية مثل هذا التوافق فليس من المستبعد أن يفاجئ الجميع بحركات اجتماعية لا ترجع إلى التنظيم المطلوب بالنظام بل إلى الحدود المرسومة بين التنظيم السياسي للدولة، والعالم المعاش فعلا.

دمقرطة السياسة في البحرين

يتعقد البعض أن قيام دولة وفق الطريقة القانونية كفيل بالنظر إليها كعملية منجزة وتامة، تجبر الآخرين على ضرورة التكيف معها. ومن التبسيط هنا أن نحصر هذا الاتجاه في فئة الماسكين في الحكم أو المنتفعين منه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، فالمسألة تتعقد بتعقد مستويات الدولة وطريقة بناءها من جهة، ومن تباين وجهة نظر المثقفين الناضرين إلى هذه الدولة من جهة أخرى.

لعل الفارق الأول بين نشؤ الدولة في العالم العربي ومنه البحرين وبين ما قامت عليه الدولة في الغرب، أن الأخيرة استطاعت وعبر مسار تاريخي من دمقرطة السياسة نفسها، وهذا ما عجزت عن إنجازه النخب السياسية في العالم العربي. معنى ذلك أن الدولة الحديثة وجدت نفسها مجبرة على الاهتمام بآراء مواطنيها لأن أنظمتها السياسية قد منحتهم صوتا، ولأن الدولة كانت بحاجة لموافقتهم العملية كدفع الضرائب والتجنيد الإجباري حتى تستطيع الاستمرار. إنه من الصحيح أن اتفق بناء الدولة في البحرين مع العمليات الأولى من بناء الدولة في الغرب،لكنه اتخذ مسارا

متخلفا وقاد عملية بناء الدولة إلى ما تم تسميته بفائض الدولة. فعلى مدى قرابة القرن أصبحت الدولة تتدخل تدخلا منظما من خلال آليات الضبط التي تعرض إلى تفصيلها الدكتور نادر كاظم في احد أبحاثه . فعملية البيروقراطية التي وجدت منذ 1923 أوجدت نظام التوثيق الشخصي والتسجيل المركزي، والتعليم الإلزامي وغيرها من الأمور البيروقراطية، كل ذلك جعل سرع من حالة التماس المباشر مع الدولة .

كان من المفترض أن تكون هذه التحولات مصاحبة لتحولات أعمق داخل النسيج الاجتماعي والسياسي خصوصا فيما يتعلق بقضايا الولاء للوطن و تماهيه بالدولة ونظام الحكم، والحد من التضامنات التقليدية للولاء كالشرعية المستمدة من الدين والعرق والقبيلة وغيرها .

إن كثيرا من ذلك لم يتم نظرا لأن مصالح الدولة المنشئة حديثا لم تعتمد على مشاركة المواطن والفئات التي تمثله، فلم تكن المشكلة بالنسبة للدولة هي اكتساب شرعية جديدة تتخذ من المواطنة والمواطن بدلا من الوكلات المحلية والعلاقات الزبونية . الدولة الحديث حتى تقوي نفسها تحتاج إلى اندماج اجتماعي/ سياسي، والى دين جديد يحل محل الدين القديم ومع ذلك ظلت الدولة تستمد قوتها من الولاءات القديمة وتبني شبكة المصالح لفئات محددة دون فئات أخرى وصار بالإمكان النظر إلى الدولة على أنها لم تبتدع بل استعيرت فقط وتم تعزيزها وكانت الدولة بمثابة الآلة التي يتعين التلاعب بها. وهكذا وجدت الدولة نفسها غير مرغمة على التصالح مع مبدأ الأمة أو المواطنة.

لقد واجهت الدولة في الغرب هذه الإشكالية واستطاعت الحد من خطورتها ونتائجها عبر ما يطلق عليه هو بساوم hobsbawm "بدمقراطة السياسة" أي تحويل الرعايا إلى مواطنين وإضفاء الطابع الانتخابي الآ محدود بشكل زائد عليها أي التوسيع المتنامي لحق الانتخاب من ناحية وخلق الدولة الحديثة الإدارية المعبئة للمواطن والمؤثرة فيه،5 فهذه حسب تعبيره ساعدت بشكل تلقائي في حل مشكلة كيف يمكن للدول و الأنظمة أن

E. j. Hobsbawm. Nations Nationalism since 1780 . pp .95 [5]

تكتسب الشرعية في عيون مواطنيها حتى لو كان هؤلاء المواطنون ناقمين عليها .

الرجوع إلى التاريخ السياسي في البحرين من شأنه أن يكشف بطء هذا المسار كمسار أولي وضروري لبناء الدولة، وتخلصها من الإشكاليات السياسية خصوصا الولاء منها. والأمر سيتعقد إذا ما عرفنا أن الدولة قامت بتطويع المبادئ البيروقراطية وهجنتها لخدمة تدخلها وحماية فائضها، بدلا من تحقيق الاندماج الاجتماعي والسياسي.

من هنا بالإمكان النظر إلى دعوات فتح المجتمع والاقتصار على توصيف المجتمع البحريني بأنه مجتمع تعددي بناءا على تنوع أفراده، يتألف من جماعات، تتألف بدورها من أفراد ولا يكون هؤلاء أعضاء في العالم المعاش إلا بمعنى مجازي.

على أنه تقفز على المعطيات التاريخية والمفهومية أيضا لسبب بسيط جد هو أن التعدد يقتضي التكافؤ والتمثيل الحقيقي في الدولة . فالمجتمع وفق تعبير هابرماس[6] فهو النظم الشرعية حيث تستمد ذوات الفاعلية التواصلية تضامنا على انتماءات فئات بعقد علاقات بين شخصية التي تعني الكفاءات التي تكسب الفرد ملكتي الكلام والعمل وبالتالي تضمن له المشاركة في المجال العام مع الاحتفاظ بهويته الخاصة. وهذا هو المقصود بالاندماج الاجتماعي الذي يضمن الربط بين الأعمال عبر علاقات بين شخصية نظمت بشكل مشروع كما يضمن استمرار هوية الجماعات وتضمن التنشئة الاجتماعية للأعضاء.

الاندماج الوطني ودمقرطة السياسة

من أجل الوصول بالدولة القائمة إلى مصاف الدولة الحديثة هناك شبه إجماع على الأخذ بفكرة يورغن هابرماس حول المواطنة الدستورية كإطار

---

[6] يروغن هابرماس ، الخطاب الفلسفي للحداثة ص 525

سياسي واجتماعي تستطيع الدولة من خلاله التخلص من مشكلة الـولاءات وحصرها بالولاء للدولة وبالتالي الحد من تفاقم المشكلة الطائفية والأثينيـة كأبرز مشاكل الدولة الحالية . الملفت في الأمر أن هذا الطرح يعيد عقارب الساعة عمليا إلى فترة تأسيس الدولة منتصف العشرينات و لا يأخـذ فـي حسبانه الواقع الذي تشكل منذ تلك الفترة وحتى الآن .

المعضلة الحالية إذن تكاد تنحصر في غياب الولاء للدولة وتشتته على الفئات الأخرى أيا كانت وهذا ما يسفر غياب شرعية الدولة فـي مقابـل تفعيل الشرعيات الأخرى. بطريقة ما يمكن تبسيط المسألة والذهاب إلى أن ابسط طريقة لوصف تفاقم فائض الدولة منذ 1975 – 2007 هي اعتبـار أن هذه المرحلة نتيجة العمل غير المنجز في فترة 1923– 1938. فـإذا كانت الدولة عجزت عن تحقيق الاندماج الوطني وربط الأنسجة المجتمعية (طائفيا وأثنيا) مع بعضها البعض في رابطة موحدة فهذا يعني أن الدولـة غير مكتملة البناء.

إحدى المقولات التي تؤسس عليه فكرة المواطنة الدستورية هي تعددية المجتمع وتشكيله من عدة واجهات أثنية وطائفية. والأساس الثـاني هـو وجود قدر كبير من الاتفاق والرضا عن الدولة بمـا يحقـق مـشروعية وشرعية القانون. ومن هنا فإن أهمية ما يطرح حـول فكـرة المواطنـة الدستورية تتبع الاستحقاقات السياسية المترتبة على تفعيل هذه الفكرة مـن جهة وتعثر قيامها بعد موائمتها خارج السياق الأوربي الذي انطلقت فيه من جهة أخرى.

فهابرماس يطرح المواطنة الدستورية لمواجهة التدفق غيـر المتوقـع للديمقراطية التمثيلية وعجزها عن تقديم حلول مناسـبة لمـشكل الهجـرة والأقليات في دولة ديمقراطية، وبالتالي فهو يتكلم عن بنود حقوق إنـسان متطورة جدا لا تستوعبها الديمقراطية التمثيلية حاليا. والعنصر الأهـم أن المواطنة الدستورية تطرح في سياق سياسي يتمتع بالشرعية والرضا مـن قبل المواطنين، وكلا السياقين لا يستوفيان شروطهما في الدولـة العربيـة ومنها الدولة في البحرين.

لتجاوز هذه المعضلة احتاج نادر كاظم مثلا7 إلى تأكيد فكرة تعددية المجتمع البحريني من ناحية الطوائف والأعراق وليس من ناحية المسارات التي تبنى عليها الدولة والمستويات المتعددة في الأفهام، للقفز بها على مسألة الديمقراطية التمثيلية والإسراع بطرح الديمقراطية التوافقية. وفي كلا المسارين لم نجد تفاصيل مهمة عدا الجمل العامة التي لا تستوعب الواقع المعقد ولا تتلاءم مع المسار التاريخي الذي بنيت عليه الدولة طوال أكثر من خمسة عقود.

لا يفوتنا هنا التأكيد على الطاقة السحرية المودعة في فكرة المواطنة الدستورية وقدرتها الفائقة والخارقة على حل المشاكل المستعصية ،لكن السؤال لا يتعلق بتلك الطاقة بل بإمكان تفعليها فعلا وقد عجزت الحلول الأبسط والأقل تعقيدا عن تحقيق الأرضية المناسبة لبناء الدولة؟

ما من شك أنها معضلة تضاف إلى معضلة موائمة المواطنة الدستورية نفسها والاختلاف الدائر حول مكانة الدولة ووظائفها. حتى تتضح الصورة فإن النصوص الدستورية في أغلب الدول العربية متعارضة فيما بينها فهي تحتوى على ضمانات هائلة لفكرة المواطنة الدستورية وتجمع كافة الدساتير على احترام المواطن وكون الشعب صاحب السلطة العليا وأن الرابطة بين الشعب هي رابطة القانون الدستوري ألأخ من تلك النصوص التي تصطدم بنصوص ممارسة تلك المواطنة والرابطة القانونية إن من حيث التشريعات المتعلقة بمدقرطة السياسة كحد من صلاحيات المجالس المنتخبة أو إضعاف عملها بتصلب السلطة التنفيذية أو من ناحية تجاهلها لمسالة التميز وتجريمه دستوريا وقانونيا .

هذا يفتح لنا الباب مجددا حول السبل الناجعة لمواجهة فائض الدولة وتأسيس السلطة السياسية على أرضية واسعة من الشرعية لا المشروعية فقط. وأهم تلك السبل إعادة بناء الدولة على أسس تشاركية تطرح عن نفسها الواجهات التقليدية التي أعادة إنتاجها مرارا تحت أسم التحديث أو

---

[7] انظر مقالات نادر كاظم في جريدة الوسط

التطوير أو غيرها من الشعارات التي رفعت وهي شعارات عادلة ولكن تم تهجينها وتفليسها من رأسمالها. معنى ذلك أن مشكلة الولاء للدولة وإرجاع النزعات الأثينية إلى وضعها الطبيعي لا يمكن حلها بنصوص دستورية هكذا من دون مشاركة حقيقة في الدولة وتخفيض كمية الفائض الذي تمارسه على الفضاء العام .

جدل الهويات والاندماج الوطني في البحرين

هل من الممكن لنا إرجاع الجدل المستمر حول الهويات الأثينية والطائفية وعلاقتها بما يطلق عليه الاندماج الوطني إلى جدل مستمر بين خطين من التعددية السياسية يقوم الأول على الصيغ التقليدية والثاني على الصيغة الوطنية، بدل الاستعانة بمقولة المجتمع التعددي وما يسببه هذا المفهوم من إشكاليات لا تستوعبها التركيبية الديمغرافية للبحرين؟

الإجابة بنعم تعني بالنسبة لنا إمكانية اعتبار ما جرى ويجرى على أنه إعادة إنتاج للعمليات الاجتماعية والسياسية التي حركت التاريخ السياسي الحديث في البحرين منذ أكثر من ثلاثة قرون على أقل تقدير. و من الطبيعي أن تأخذ هذه العملية جهدا مضاعفا بفعل تعرج المسار التاريخي وتعرضه لكثير من التبعثر والشطب، لكن ذلك لا يلغي وجود دلائل التوتر القائم بين استراتيجيات المصفوفات التقليدية والاستراتيجيات الوطنية .

وإذا كانت المصفوفات التقليدية سهلة التشخيص وقابلة إلى أن تحدد هويتها في أواصر التضامن القبلي والقرابة أو الاعتماد على الخلفيات الدينية والمذهبية الطائفية، فالأمر مع المصفوفات الوطنية في السياق البحريني يكاد يتعقد فالوطنية كما يشير عبد الهادي خلف تحيل إلى طبقتين من الهويات . تتعلق الأولى بهوية العربية وكافة الامتدادات التي تخلفها هذه الهوية وتتعلق الثانية بالشق الداخلي ومقدار التعبئة الذي تمارسه . بعبارة أخرى هناك نوع من التدافع السياسي والاجتماعي بين القوى المدافعة عن الوضع القائم وتمثلها القوى التقليدية وما بين القوى الوطنية

المناصرة لمشروع الدولة الحديثة والحد من الولاءات التقليدية. يظهر ذلك في نوعية المطالب المرفوعة من قبل القوى الوطنية التي تؤكد رغبتها الكبيرة في انجاز وضع طبقي للعمال ورفض الولاءات الطائفية والسيطرة القبلية والقانون الموحد والمشاركة السياسية في المجال العام.

حتى هذه اللحظة لا يوجد مؤشر كاف على قرب انتهاء هذا الجدل بل يمكن القول بإمكانية تضاعفه خصوصا مع طرح المشروع الإصلاحي والتحول القسري نحو الديمقراطية .

الخطأ التي من الممكن ارتكابه، هو النظر إلى التنوع على أنه تعدد، و بالتالي الخلط بين استحقاقات التنوع واستحقاقات التعددية. إن وجود مجتمع نقي خالي من أي تنوع أثني أو طائفي هو ضرب من الخيال وإمعان في مركزية شديدة المثالية قادت كثير من المجتمعات إلى كوارث سياسية واجتماعية وقتما ما حاولت تكوين المجتمع النقي . إن وجود تلك الأطياف داخل مجتمع ما ،لا تؤهلنا للحكم على المجتمع انه تعددي، لأن المجتمع التعددي لا يكفي فيه التنوع المشار إليه، فإضافة إلى ذلك ربما كان من المرجح أن تكون الفئات متكافئة عدديا ومتقاربة في نسب تمثليها من المجموع الكلي للمواطنين وهذا لا يلغي فكرة الأكثرية لأحدى الفئات ولكن في الوقت نفسه لا يجعل الفئات الأخرى تتنافس في حصة الأقلية. فالقاعدة هنا إن تعددية المجتمع لا يجب أن تقاس بتنوعه بل باتجاهاته السياسية .

إن القول بتعددية المجتمع البحريني لا يزال يحتاج إلى مزيد من سرد الشواهد، ليس التاريخية فقط بل والشواهد التجريبية أيضا، إذ لا يكفي أن يكون في المجتمع أفراد مختلفين طائفيا وأثنيا ليتحول المجتمع إلى مجتمع تعددي. فالفئات المشار إليه كشواهد تؤكد تعددية المجتمع البحريني لكنها لم تتخذ طابعا سياسيا، مثل أن التاريخ السياسي لا يكشف عن تنامي نزعات عرقية واضحة أو دعوات تطهير طائفي . صحيح أنه توجد نزعات عرقية وطائفية مودعة في بعض أفراد تلك الفئات وهي حالة طبيعة ما لم تأخذ مسارا سياسيا واضحا .

نظريا يوفر هذا الإطار التاريخي محكا حقيقا لاختبار مقولة المجتمع التعددي. لنرى بعضا من الأسئلة التي يطرحها هذا الإطار، فهل كانت مهمة الوطنيين بالفعل هي استئصال ولاءات الأهالي في بوتقة أمة منسجمة تصهر فيها الطوائف والولاءات الأولية ؟ في مقابل مهمة الدولة الساعية لصهر تلك الولاءات في موقع سياسي جديد ؟

كما إن تتبع تمثلات الفاعلين السياسيين وأنماط الخطاب لا تدل كفاية على وجود توجه الاستئصال عند الكتلة الوطنية، بل أن العكس صحيحا إذ سعت الدولة في فترة من الفترات إلى تهميش عدد كبير من الفئات استنادا إلى مبررات تاريخية وعرقية بما عمق من مقولة الفشل المركب في بناء الدولة وتعثر مهمة انجازها.

فخطاب الكتلة الوطنية المتشكل منذ منتصف ثلاثينيات القرن الماضي وحتى الآن لم يتنكر لطبيعة المجتمع البحريني من حيث تنوعه العرقي والمذهبي والطائفي وفي الوقت نفسه لم يندفع كثيرا في مقولة تعددية المجتمع البحريني. لم يستمر خطاب الكتلة الوطنية وفق هذه الوتيرة فبفعل التطورات التي شهدتها طبقة الهوية العربية، أصبح الجانب العلماني والقومي واضحا وأكثر تحديدا لكنه أقل حدة مما كان عليه الخطاب القومي في البلاد العربية أو في أوربا والولايات المتحدة الأمريكية. فظلت مقولة تنوع المجتمع فاعلة في تشكيلات الخطاب السياسي.

إزاء هذه الإستراتيجية طورت الدولة استراتيجيها أيضا ولم تعد تكتفي بالتقسيم العمودي وأضافت أبعادا جديدا مثل الثروة والمكانة الاجتماعية كأطر ينتظم من خلالها الوسطاء المؤقتين وكان ذلك كافيا أو مانعا من انخراط الكتلة الوطنية في عملية استئصال الولاءات التقليدية ومحاولة التكيف معها بما لا يلغي مشروع الأمة والوطنية . من جهة أخرى لا تقل أهمية إستراتيجية التشطير العمودي كانت سيرة التشكيك في الولاء إستراتيجية فاعلة للحد من نمو وقدرة الكتلة الوطنية وتشكيل خطاب الاندماج الوطني

كان لطرح موضوع الإصلاح السياسي أو الإداري عام 1923 الأثر الكبير في تحديد هوية الجماعات الاجتماعية وصقل مخيلتها السياسية ناحية بناء الدولة، إلا أن ذلك الصقل أن صح التعبير لم يكن وليد اللحظة بل هو امتداد لواقع مستمر عاشته تلك الجماعات أما الأثر الذي كان وليد تلك اللحظة فلم يكن سوى نظام جديد للتسمية ستظهر أثاره بعد أكثر من عقد.

فمنذ أن أصرت بريطانيا على إدخال الإصلاح السياسي حتى لو تطلب الأمر اللجوء للقوة أصبح من الممكن تسمية الجماعات الاجتماعية بأسماء سياسية وصار من الممكن أن تتحول من جماعات اجتماعية إلى جماعات سياسية تتنافس على أكبر حصة يمكن أن تنالها في نسق الدولة الحديثة،مما أهلها إلى أن تنظر إلى موضوع الإصلاح على أنه فرصة لفرض استحقاقات سابقة تكونت في عمق المسار التاريخي.

كان من المتوقع أن تبادر هذه الجماعات إلى النظر إلى الدولة بإستراتيجية تتماثل مع إستراتيجية الفئات العليا، ومن الخطأ الركون إلى أن تفعيل مؤسسات الدولة الحديثة هو الذي خلق الجماعات الاجتماعية أو أسهم في بلورتها. فالفترة التي سبقت تأسيس الدولة حملت معها جماعات اجتماعية متنوعة كونت نفسها وفق خريطة سياسية واجتماعية سائدة وبلورة نفسها من خلال حكايات خاصة لهم مما سمح لها بخلق مجتمعها المتخيل بطريقة ما.

فالجماعات الشيعية وفق التقسيم الطائفي كانت لديها حكاياتها الخاصة، خصوصا تلك المتعلقة بهويتها السياسية والاجتماعية وهي حكايات كانت تختلف كليا عن حكايات الجماعات السنية[8]. وهكذا أيضا التقسيم العرقي

---

[8] *Abdulhadi Khalaf* " Contentious politics in Bahrain From ethnic to national and vice versa. The fourth Nordic conference on Middle

حيث كانت المجوعات العرقية المختلفة تؤسس لنفسها سرديات اجتماعيـــة وسياسية في الآن نفسه . و رغم وجود مثل هذه التشطيرات العمودية لـــم تختفي التقسيمات السياسية التي تداخلت بطريقة معقدة مع التقسيمات الأثينية و الطائفية.

وفي الواقع كان تقديم الدولة سببا في حدة التمـــايزات وتفاقمهـــا بـــين الجماعات الاجتماعية . فالدولة الحديثة دخلت من بوابة المستعمر و أريـــد لها أن تعمل على تفتيت تراتبية سياسية معينة وإحلال صيغة مجددة عنها، كان أعظمها عزل الحاكم الشيخ عيسى بن علي والعمل علـــى إعـــادة و تحديد الضرائب، وإلغاء السخرة.

كان على الإدارة البريطانية أن تواجه خطر توحيـــد الأرض وإلغـــاء طابع المقاطعات المعمول به الذي تسبب في هشاشة مركز الحاكم وتداخل السلطات في داخل كل مقاطعة. على هذا الأساس وجـــدت المجموعـــات القبلية نفسها وسط خيار الدولة وهو خيار صعب بالنسبة لها، كمـــا رأتـــه خيارا زائفا.

في المقابل كانت الجماعات المتضررة من الوضع القائم وسط خيارين كلاهما مر فإما أن تؤيد مسار الإصلاح الإداري لقناعتها أنه يصب في

مصلحتها وقد يخفف من حدة التصلب اتجاهها وتضمن بالتالي تحقيق قيمة سياسية لها داخل الدولة، والخيار الثاني أن تنزوي عن مسار الحقـــل السياسي وتترك الأمر للجماعات الأخرى، وفي هذا الخيار تكريس لواقعها المعزول والمضطهد وتهميش جديد لها.

إن كلا الاستراتيجيين وإن اختلفت في الاتجاه بين مؤيـــد ومعـــارض فهما تتبعان إستراتيجية واحدة هي الانخراط في عملية بناء الدولة ومحاولة الحصول على موقع فيها، من خلال عرائض ترفع إلى بريطانيا بالتحديـــد، وبالتالي فهي تبحث عن مكانة مرموقة داخل النسق السياسي الجديد.

Eastern Studies: The Middle East in globalizing world
Oslo, 13-16 August 1998

إن هذا يعطينا مؤشرا صادقا لما قامت بــه الجماعــات القبليــة مــن معارضة للإصلاح الإداري و تقديم عرائض سياسية توجـت فــي عقــد مؤتمر في المحرق سنة 19239 ضم زعماء القبائل المتحالفة مع الحــاكم، وكأن مقاومتها هي محاولة لتثبيت أكبر قدر من شبكة المصالح التابعة لهــا في نسيج الدولة الحديثة.

مع هذا فإن الجماعات الاجتماعية التقليدية ورغم إبــداءها الاســتعداد لقبول بعض مظاهر التحديث إلا أنها كانت عاجزة عن وضع تــصورات تخص الدولة والمجتمع، وبالتالي فإن الحدود الواقعة بين السلطة الــسياسية والسياسية المجتمعية كانت تعوزها الخبرة المشتركة التي تضمن للتحــديث السياسي العمل داخل نطاق الدولة الحديثة.

في المقابل كانت الجماعات الاجتماعية المعارضة (الإصلاحية) قــد حددت نفسها في مطالب محددة وعقلانية عرضتها قبل 1923 في عرائض للحاكم وللإدارة البريطانية ولما وجدت نفسها مهمشة أيضا طورت مطالبها في عرائض سياسية جديدة بداية الثلاثينات ضمت إليها المطالب الحقوقيــة والمشاركة السياسية كما في عريضة 1934 وعريضة 1938.

إذن كان مجيء الدولة وتأسيسها يقوم على أسس تقليدية بحتة تتعارض مع الأسس الحديثة للدولة، وهو ما يفسر الصعوبة التي ســتواجه عمليــة بنائها لاحقا. فالدولة التي تأسست ســنة 1923 كانــت لخدمــة أغــراض جيواستراتيجية تضمن لبريطانيا نفوذا أوسع وسط منطقة الخليج العربــي، ومحاولة لتجديد صيغة الفئات العليا وإبقائها.

تظهر الأسس التقليدية بعد 1923 واضحة في إخفاء الطابع التعاقدي والعلاقة القانونية للدولة وتكريس نزعة الهيمنة والاستحواذ ومنع الجماعات الاجتماعية من الوصول إلى توافق سياسي أو مصالحة اجتماعيــة. أمــا الأسس التقليدية التي سادت داخل الحقل السياسي قبل 1923 فهــي أســس تعلي من شأن الذات والحفاظ على المكتسبات المحصول عليها وتقــاوم أي

---

[9] سعيد الشهابي ، البحرين 1920- 1970 قراءة في الوثائق البريطانية ، دار الكنوز الأدبية ، 1996 سوسن الشاعر / عبد القادر الجاسم ، قصة الصراع السياسي في البحرين

نوع من التجديد للأوضاع القائمة، لكنها من جهة أخرى تستجيب للتدخلات الخارجية بصورة أسرع إذا ما أحس افرداها بالخطر أو التهديد وكأنها ترهن تطورها بالعامل الخارجي. ولما كان مفهوم الدولة مفهوما غائبا لم يتبلور بعد، فقد ظلت الأمور تدار بآليات مشابهة لتلك الآليات المعمول بها في النظام المشيخي السابق لوجود الدولة[10].

ولعل افتقاد هذا النظام للتعبئة قد أسهم في الحد من قابلته لقبول التحديث السياسي بفعل غياب المركزية واعتماد التجزؤ كأساس للحكم، وبالتالي فإن تقديم تنازلات ولو محدود للتحديث السياسي كان يفهم على أساس أنه يعرض شبكات المصالح القائمة للاهتزاز ويحث فئات جديدة للمطالبة بحصتها في السلطة.

نظام التسمية السياسية : تحقيب الخطاب الإصلاحي

لقد احتل نظام التسمية موقعا مهما في الدولة الحديثة في البحرين، إذ كان المسئول عن فرز الجماعات ومركزة السلطة أو توزيعها. تعود خطورة نظام التسمية أنه قادر على رسم الحدود السياسية والخريطة التابعة لها بشكل دقيق. والأخطر في نظام التسمية، أنه يحتوى على إستراتيجية العزل و الإقصاء. الخطورة ستزداد بفعل وجود ثغرات في جسد الدولة واعتمادها على إستراتيجية أصلية هي قانون الحظوة والتقريب، مما يجعل من نظام التسمية، نظاما فائق القدرة وعالي المقدرة على تكوين صور تخيلية عن الجماعات السياسية والاجتماعية.

كان من شأن إدخال الإصلاحات الإدارية بداية العشرينات تعميق وتأسيس نظام التسمية واستبدله بقاموس جديد يتخلف عن القاموس السياسي القديم، فمنذ الآن بتنا نتحدث عن جماعات سياسية منقسمة بين فئة أصلاحية تدعم التحديث الإداري والسياسي تقف على قمته الجماعات

---

[10] عباس المرشد ، الديمقراطية الميراثية، التحيدث والحداثة السياسية في البحرين ، بحث غير منشور

الشيعية وبين فئة آخرى تقليدية محافظة جدا ترتبط ارتباطا وثيقا بشبكة المصالح القديمة وترى في الإصلاحات القادمة نذير شؤم عليها.

وفي الواقع ما زال هذا الفرز قائما حتى اليوم ومن المرجح له الاستمرار إلى الأمد القريب أيضا لأن هذه الفترة 1923- 1938 وكما سبق القول لا زالت هي المسئولة عن الإرهاصات الحالية فتلك لحظات ما زالت فاعلة وبقوة مثلها مثل لحظات أقدم منها بعقود طويلة لم تحسم وبقيت متوترة وقادرة على توتير ما لحقها من فترات.

يمكننا هنا تحقيب الخطاب الإصلاحي في هذه الفترة إلى ثلاثة أطوار، هي خطاب التظلم وخطاب التخوف وخطاب التوحد.

لقد عمد أعيان الشيعة إلى دعم الإصلاحات السياسية رغبة منهم في تأسيس مجتمع سياسي جديد وشكلوا بذلك جماعة إصلاحية مقابل جماعة تقليدية عارضت الإصلاح الإداري والسياسي . من وجهة نظر أولئك الأعيان كان النظام القديم يتشكل من خلال قاعدة تاريخية بنيت عليها الدولة، تمثلت في ضرورة بناء مفهوم للقوة يحصرها في سيطرة الحاكم على المركز الرئيسي لصنع القرار واحتكاره لسلطة الأمر في المجتمع. ومن أجل إتمام احتكار السلطة في أيدي الفئة المسيطرة على الدولة، يصبح من الضروري إرجاع مراكز الفعل الأخرى، إلى حيزها الاجتماعي الهامشي، ومنعها من تحقيق ذاتها على أرض الواقع. وهذا يعني أيضا، ضرورة إخضاع الجسد الاجتماعي والسياسي والاقتصادي إلى المراقبة وإنزال العقاب عليه عند قيامه بأي عملية إزاحة للمكانة أو المواقع، فالاحتكار العقائدي للنخبة الحاكمة يسير جنبا إلى استخدام المراقبة والعقاب.

على خلفية هذا الفهم تحركات هذه الجماعات في الطور الأول بخطاب التظلم بشكل ضاغط سنة 1923 من أجل إلغاء السخرة وتوحيد الضرائب وتعديل نظام المحاكم وأوضاع السجون. وعندما تمت الإصلاحات تشكل الطور الثاني وهو خطاب التخوف، إذ بادرت عاودت الجماعات الإصلاحية طرح مطالبها محفوفة بمخاطر الانقلاب السياسي الأبيض

لكنهم ضمنوا عرائضهم مطالب جديدة تتعلق بالحقل السياسي العام والشراكة في مؤسسات الدولة الحديثة التي تم استبعادهم منها مثل التعليم وتأسيس مدراس نظامية أو المشاركة في مجلس المعارف والبلدية . التدقيق في الطور الثاني من خطاب الإصلاح يكشف عن حذر وخوف شديدين.

تخوف هذه الجامعات الإصلاحية كان نابعا من قاعدة أخرى هي إنه من الصعب جدا على أي نظام حاكم استخدام أدوات مراقبة حديثة من دون القيام بمطابقة هذه الممارسات العقائدية مع أسطورته. ذلك لأن أي نظام سياسي يمارس الحكم تكون لديه القابلية لقبول واستخدام أدوات المراقبة والعقاب أو الحراسة، وما يحتاجه هو البحث عنا في دواخل نظامه ومحاولة استثمارها بشكل جيد لتحقيق توازن بين النفوذ السائد و هذه الأدوات مخافة خروجها عليه. كما لاحظت هذه الجماعات أن مفهوم المعارضة السياسية قبل الإصلاحات الإدارية لم يكن مطروحا بالشكل المؤسسي داخل نسق الدولة كقطب سياسي، والتالي فان الرهان كان على تحول المعارضة إلى ثقل نسبي يؤهلها لان تكون قطبا داخل الدولة.

وبفعل إصرار بريطانيا على تحديث النظام السياسي في البحرين تمت الاستجابة لأغلب تلك المطالب التظلمية إلا أن مطالبا أخرى تضمنتها عرائض أخرى بعد العريضة الأولى تسببت في تصدع العلاقة مع بريطانيا وكشفت أن بريطانيا ليست مستعدة للتحالف مع الجماعات الإصلاحية كما كان يتصور أولئك الأعيان. بعد هذا الموقف البريطاني استدرك الإصلاحيون، أن عملية بناء التحالفات ليست بالعملية السهلة وتحتاج إلى مقدرة عالية من المهارة الفائقة في اللعب بخيوط اللعبة السياسية، الأمر الذي أدار دفة العمل السياسي من جديد للبحث عن حلفاء جدد ربما يكون بعضهم من أعداء الأمس. بذلك ينتهي الطور الثاني ويبدأ طور التوحد الذي عكسته حركة 1938 ذات المطالب الوطنية الصريحة وتمكن الخطاب لإصلاحي من تثبيت نفسه داخل الدولة الحديثة رغم حالات التهميش والإقصاء

بحكم المتغيرات المتداخلة التي طالت هيكلية الدولة وتنوع مؤسساتها والخدمات التي تقدمها الدولة، أدركت الجماعات الإصلاحية، انه بالإمكان تجاوز الوعي الطائفي والحديث بأسم الوطن والأمة بدلا عن الحديث بأسم الشيعة ومظالمهم كما كان يحدث قبل عام 1938، و ظهرت حركة سياسية تضم بين قياديها أعيان الشيعة و بعض أعيان السنة وذلك لأول مرة في تاريخ البحرين.

الروح التقليدية وإنتاج النخبة السياسية

من ضمن أهم القضايا التي يجب مناقشتها في بحث الدولة في البحرين مسألة الموروث التقليدي الذي كان سائدا وعلاقته بالصيغة التحديثية التي طرأت عليه ، وكيف تم دمج كلا الصيغتين داخل أنسجة المجتمع والدولة .

كان التصور السابق يقوم على إعطاء الحداثة شرعية نسف البنى التقليدية لكونها الخصم اللدود لها، في حين أن الحداثة السياسية لا تقوم بالضرورة على تدمير منظم أو نسقي للمجتمع التقليدي بل على النقيض من ذلك فإنها تحصل على أساس الممارسات السابقة والثقافات المكتسبة فكما بين كل من جيرتس G. Geertz و بيندر Binder . L أن تكنولوجيا السياسية الجديدة لم يكن في وسعها أن لا تندمج في المجتمعات الإسلامية إلا بفضل الاستعمال المبدئي في إعادة المؤسسات للقيم التقليدية القائمة [11].و ليس من المؤكد أن التقليدية كصيغة تضم كثير من العلاقات والتضامنيات ليس مؤكدا أن تكون كلها عائقة لمسار التحديث وعقلنة السلوك السياسي. من هنا يمكن تحديد أطر الصراع السياسي في مجتمع يتحول ناحية الحداثة ، إذ تسعى كل مفردة تقليدية إلى إثبات نفسها كجناح يمكن للحداثة أن تستند عليه في تشكيلها.

---

[11] Binder L. The Ideology Revolution in Middle East .New York . 1964 - Geertz..G . Islamic observed . New haven . 1968

لقد كان بالإمكان الاستفادة من عناصر التقليد في إتمام التحديث السياسي، إلا أنها ولعدة اعتبارات سياسية وتاريخية، تحولت إلى عوائق ومكابح لمسار التحديث. المفارقة الملفتة في هذه العملية أن الحداثة السياسية تم تهجينها وبلورة أسسها وفق معطيات تقليدية متعارضة أساسا مع المعطيات الحداثية، وهو ما يتجلى في تعثر عملية بناء الدولة والذهاب بها إلى مسار مختلف جدا، ظهر في إضعاف مفهوم الوطنية نفسه، بما يعنيه من الحفاظ على التضامن والانسجام المجتمعي الداخلي وتأكيد الحريات الفردية والجمعية وإقامة العدالة القانونية.

والحال أن الدولة الحديثة في البحرين أنشئت مجتمعا سياسيا، لكن من دون دولة "وطنية" أي من دون روح التضامن والآليات السياسية التي تضبط نشاط هذا المجتمع وتشذب تجاوزاته وتفرض عليه معايير إنسانية عادلة. وهذا يعني تعطيلا للمشروع الديمقراطي الذي يجعل من الشعب أصل السيادة والسلطة، ويحول الدولة إلى مركز تمثيل الشعب والاستجابة لإرادته. ذلك لأن المشروع الديمقراطي يرتبط ارتباطا وثيقا بصناعة النخب السياسية أو إنتاجها، وهي واحدة من ضمن أهم القضايا التي تعالجها الحداثة السياسية ويصعب كثيرا التوفيق بينها وبين أي صيغة تقليدية .

المفارقة التي ينبغي أن تذكر في عملية بناء الدولة هي ، أن الصيغ التقليدية كانت أوفر حظا وأكثر تنوعا في النخب السياسية من الصيغة التحديثة التي أدخلت إلى نسق الدولة. فهذه الأخيرة حجبت واستملكت مهمة صناعة النخب السياسية وفق ترسيمة قانونية صارمة لا تزال مجهولة عند الكثير من المواطنين . ففي السابق كان بإمكان كثير من الأشخاص أن يكونوا أفرادا في النخبة السياسية لكونها بنية مفتوحة فالقضاة الشرعيين كانوا بجانب منصبهم الديني قادة شعبيين يستمدون شرعيتهم من الناس مباشرة كما يذكر الخوري[12] . و يمكننا اللجوء إلى ما أورده الشيخ علي البلادي من بعض الحوادث التي تعكس طبيعة تركيبة المجتمع البحريني ونظمه الإدارية

[12] فؤاد اسحاق الخوري القبيلة والدولة في البحرين ص 224

والصيغ المعرفية التي يتحرك عليها آنذاك حيث يصف عملية تنصيب الحاكم الشرعي أو الحاكم المحلي بناء على ترشيح الفقهاء وقبول الناس له.

الذي حدث أن هذه الروح التقليدية التي تكاد تتقرب من الروح الحداثية، تعرضت للتآكل ولم تعد قادرة على ممارسة عملها بفعل آليات الحرب والدمار الذي لحق بالمجتمع السياسي ، وبدأ هناك نمط جديد من صناعة النخبة يعتمد المركزية الشديدة ويمنع بالتالي أي ظهور لا يتوافق ورغبات المركز .

كان من نتائج إتباع هذا النمط أن ظهرت مظاهر الانحلال والتفسخ في النظام العام بجانب شيوع الممارسات الهشة للنخب السياسية وضآلة قوتها . فما كان يطلق عليه نخبا سياسية خارج المركز لم سوى فئات متشتتة تضم أعيانا ومقربين أو زبائن ووسطاء، يمكن الاستغناء عنهم في أي وقت ولا يمكن لهم أن يعاظموا من قوة نفوذهم لسيطرة المركز على تفاصيل عملية إنتاج النخب السياسية، رغم طابع التجزئة في الإدارة السياسية.

كان من المتوقع بعد إدخال الإصلاحات الإدارية وشيوع بعض المبادئ البيروقراطية أن تواجه هذه الصيغ التقليدية تحديات لم تكن متوقعة ، وأن تواجه من ضمن ما تواجهه، نخبا أخرى تلقت تكوينا مدرسيا وتعليما مغايرا لما عليه النخبة التقليدية في الوقت الذي شكلت الحركات السياسية منبعا لصناعة النخبة و ونبعا لتزويد المجتمع بأعضاء لا يتفقون مع سياسة المركز.

سنرى لاحقا أن البيروقراطية وقت ما تم إدخالها البحرين في العشرينات استطاعت نقل الصراع السياسي من جانب الثورة و والمطالبة بالإسقاط إلى حيز جديد هو عقلنة نظام الحكم وعقلنة نظام الدولة . فحسب ما لا حظ الجابري فإن التاريخ السياسي العربي قد خلا من صراعات من اجل تقييد سلطة الحاكم المتفرد واكتفت الأدبيات السياسية ب " نصح الملوك" وبالتالي لم تكن الرقابة ولا الحد من السلطة المحور الرئيس في الفكر السياسي وإنما كان النصح فقط. وفي المسار المقابل كانت الثورة وإسقاط الدولة خيارا أمام الناقمين على الدولة.

لا يوجد مانع للقول من أن الدولة الحديثة ما زالت ترتبك في تحديد هويتها، وهي في استمرار دائم في البحث عن أطر تمايزها عن صيغ الانتظام السياسي التي سبقت وجودها، أو تلك التي ما زالت فاعلة في داخل أنسجة ما يطلق عليه بالدولة الحديثة. فأمام ضغوطات اتجاهات العولمة ونقض السيادة المحلية لصالح السيادة العالمية، تعجز بعض الدول في الواقع عن مقاومة فرض الإرادات عليها و تصبح عير مؤهلة للممانعة. تظهر هذه الحالة كما المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان و توسيعها الرهيب والمخيف أيضا، وفي الاتفاقيات العالمية خصوصا فيما يتعلق بالنقد الدولي، وهي قضايا تنتج في مطابخ قرارات مخصصة للنخبة العالمية لترويج مصالحها و ضمانها.

هذا الارتباك تزداد وتيرته في العالم العربي بفعل تصدعات البنية السياسية والاجتماعية وسيطرة النزعة التسلطية على كثير من مفاصل الدولة ورغبة أنظمة الحكم في الاستيلاء والاحتكار للقدرة والقوة، الأمر الذي يخلق نوع من التساند بينها و بين الجهات الضاغطة و وهو وضع تضطر فيها الأنظمة العربية إلى تقديم تنازلات غير مقبولة بغية إسناد بقاءها في سدة الحكم مقابل إسنادها للتوجهات الخارجية.

ليس بالإمكان وتحت هذه الأوضاع التخلص من هذا الارتباك أو الحد منه، سوى العبث بشكل دائم في مسألة الولاء للدولة وخلطه بالولاء لمن يشغلها سياسيا، من هنا فإن قضية احتكار الولاء تصبح جديرة بالبحث لكونها تضيف علامة قوة على علامات القوة التي ألزمت الدولة الحديثة نفسها من قبيل احتكار العنف.

يصل البعض في ربط الولاء للدولة بالولاء بالأشخاص إلى درجة رهيبة جدا تتعطل معها كافة قوانين السياسية الوطنية وتصبح وصفات الولاء مباعة كأي سلعة في سوبر ماركت صغير . مشكلة هذا النوع من التفكير أنه

يلغي وجود الدولة و هويتها و يختزل كل ذلك في مجموعة إجراءات تقدم عليه السلطة السياسية . وما من شك أن وجهة النظر تلك تغفل عن طبيعة الوطن و طبيعة الولاء له و أنه ليس أمنا و جاهزية قوات الأمن فقط فالأمن وحده لا يصنع وطنا لأن حظيرة الخنازير يوجد فيها أمن و الخبز وحده لا يصنع وطنا لان كل مواخير العالم فيها خبز، والحرية وحدها لا تصنع وطنا لان أدغال العالم وأحراشه يوجد فيها حرية، و المساواة وحدها لا تصنع الانتماء للوطن لأن كل سجون العالم ومعتقلاته فيها مساواة.

هذا المسار يأتي متزامنا مع الحديث عن أزمة الهويات وعجز النظام السياسي عن تقديم حلول واقعية ومجدية تقلل من الأخطار المشتعلة داخل الدولة الحديثة أو لنقل المعوقات التي واجهت عملية بناء الدولة .

التبسيط الذي تأخذه قضية الولاء هو فصلها عن أصلها أي مشروعية النظام السياسي. فالولاء يعني القبول والرضا، وهو نتيجة لعملية أكبر من مجرد سرد العواطف، أو الخدمة التي يقدمها الطرف الموالي لجهة الموالاة. إن إحدى أكبر المعوقات التي تواجه عملية بناء الدولة هي فكرة المطابقة بين ظهور الدولة والولاء لها و بين سيطرة فئة عليها طوال فترة طويلة من الزمن. هذا التلاعب والتحايل لا يعيق عملية البناء فقط بل يربك الدولة ويجعلها هشة ويضعها أمام منعطفات خطيرة تؤدي بها في نهاية المطاف إلى الوقوع في قضايا أخطر أقلها التشتت السياسي و انخفاض الولاء للدولة مقابل ارتفاع درجة الولاء لعناصر أخرى.

يبدأ التلاعب والتحايل بتمرير انسجام الفكرة السابقة وإبداء الأمور وكأنها طبيعة جدا، إذ من حق أي جماعة طائفية أو سياسية، أن تشكل سلطتها السياسية وأن تحكم مجتمعها كما تريد أيضا، أكثر من ذلك فالتحرر وبناء الدولة يبدأ من روح الانسجام والتوحد تحت غطاء ثقافي واحد يشكل في النهاية عصبية جديدة (شخصية) لدولة بدلا عن العصبية السياسية للدولة الحديثة.هكذا تنسج الأسطورة نفسها وتوزع مدلولاتها على سائر فئات

المجتمع لتقنعهم بضرورة المطابقة بين شكل السلطة والواقع الثقافي، و واقع النخب الحاكمة

حتى نكون على دراية كافية بفداحة هذه الفكرة يكفي أن نعرف أن مؤدي هذه المطابقة والضرورة التي تحاول الانطلاق منا ستأخذ بنا إلى الأخذ بفكرتين لا يمكن التسليم بهما أبدا وهاتين الفكرتين :

أولا: نقاء العرقي والثقافي للأمم والمجتمعات، ومن منا قادر على تتبي هذا الإدعاء؟

ثانيا: نهاية التاريخ واختيار الثبات، ومنع التقدم والتجديد، وهل منا من يفكر في هذه النهاية ؟

يقودنا ذلك إلى القول أن فكرة التطابق سواء كانت نظريا أو عمليا يجرى تطبيقها، تقف ضد فكرة التلاحم و" تصالب" المجتمع وتعيق مصادر التخصيب لديه ويقودنا ثانيا إلى القول بان إدعاء التطابق ما هو " تخادم" مشبوه بين السلطة السياسية وبين مجموعة نخب ثقافية أي كانت فالسلطة السياسية تستمد شرعيتها من التأيد الثقافي الطائفي لها والطائفية تستمد وقودها وشراستها من السلطة السياسية.

الفصل الثاني

تاريخ التشكيلات السياسيّة

أولا: مراحل التشكيلات السياسية

مرّت تجربة التشكيلات الحزبيّة البحرينيّة في معرض تطوّرها بعدّة مراحل ارتبطت بتطوّر الواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للبحرين وبطبيعة تكوين ونشأة الدولة فيها. من حيث المبدأ فقد مرّت التشكيلات السياسيّة بخمس مراحل أساسيّة تضمنت مستويات مختلفة داخل كل مرحلة. وباختلاف المراحل ومستوياتها كانت تختلف الأهداف السياسيّة المرجوة، والمطالب المدرجة، إضافة إلى التطوّر في الأطر التنظيمية الخاضعة لها، مستفيدة من تعدّد العوامل الإقليميّة والمحليّة واستلهام التجارب والنماذج الحزبية المنتشرة في العالم العربي.

النتيجة التي تتفق مع كثير من التجارب العربية أنّ تطوّر التجربة الحزبية في البحرين كان مرتهنا في كثير من الأحيان إلى مجموعة التحديات الخارجيّة بما جعل من العمليّة السياسيّة بمثابة ردّة فعل على أفعال خارجيّة مثلها الاستعمار البريطاني (1823-1970) ومثلتها الضغوط الدولية في مرحلة الاستقلال وما بعدها (1975- ... إلخ) .

أ- المرحلة الأولى : تجمّعات الأعيان (1920- 1954)

تمثل هذه المرحلة بداية نشوء الحركات السياسية وبداية الدعوة إلى بناء الدولة الحديثة وتجسدت في بعض مفاصلها النزعات الطائفيّة والقبلية. فمنذ العشرينيات من القرن الماضي نشطت المجموعات السياسية تطالب بحماية حقوقها في الدولة والدعوة إلى الاستفادة من التجارب السياسية البرلمانية[13]. وقد خضعت هذه المرحلة في قسم كبير منها إلى التأثيرات الخارجية ودور الاستعمار البريطاني على وجه الخصوص. فمع تزايد رغبة بريطانيا وتطبيقاتها العملية من أجل زيادة التدخل في الشؤون الداخلية، ونيتها في طرح مشاريع إصلاحية تتعلق بالبنية البيروقراطية والإصلاح الإداري تزايدت حدّة الصراع بين بعض القوى المؤيدة للإصلاح - والتي كانت متضررة كثيرا من الأوضاع السائدة- وبين القوى المؤيدة للحكم والمتحالفة معه. لقد سمحت هذه الصراعات رغم لجوءها إلى العنف في بعض الحوادث بتأسيس وعي وطني يقاوم التدخل البريطاني في الشأن المحلي ويطالب بالإصلاحات داخليا. وبدأت تتبلور اتجاهات مناهضة للاستعمار وسوء الإدارة المحلية.

في هذا المقطع الزمني وبالتحديد من بعد بدء العمل بالنظام البيروقراطي وتشكيل أجهزة الدولة بعد عزل الحاكم الشيخ عيسى بن علي عام 1923، تحولت البحرين إلى حاضرة محليّة تعجّ بالحراك السياسي نظرا لاتساع التعليم وتعدّد أوجه الإدارة في الدولة وتشكل فئات جديدة كالموظفين والعمال وانتشار الأندية الأدبية وبعض الصحف العربية القادمة من مصر والعراق والهند[14]. فقد جرت انتخابات نصف أعضاء مجلس البلدية عام 1924 وأدخلت الكهرباء عام 1928 ونشرت أوّل ميزانيّة عام

---

[13] - كانت أغلب الحركات المطلبية التي وجدت في بداية القرن المنصرم، متأثرة بالمد السياسي في الهند أو في مصر أو بلاد الشام .

[14] - لمزيد من التفاصيل انظر :

محمد الرميحي، البحرين مشكلات التغير السياسي والاجتماعي، بيروت، دار الجديد، 1995.

حسين موسى ، **البحرين النضال الوطني والديمقراطي1920- 1981** ،الحقيقة برس 1987.

1930 وألغيت محكمة السالفة وحلّ محلّها مجلس الغوص وألغي نظام "الفداوية" وأعمال السخرة وتأسست محكمة البحرين عام 1926 وتمّ دمج المحاكم السنية والشيعة عام 1929[15].

ورغم أن هذه المرحلة لم تؤسس لبناء حزبي أو تشكيل سياسي حديث إلاّ أنّها كانت مؤثرة جداً في تحديد المسار السياسي الذي سوف تتشكل عليه أغلب الحركات السياسيّة والمطالب السياسيّة المرفوعة إلى الإدارة البريطانية أو الحكومة البحرينية. وقد كان للعمل السياسي في هذه المرحلة طابع خاص ارتبط بالوعي التقليدي وطبيعة الفئات التي يتكون منها المجتمع ونوعية الفاعلين السياسيين. كانت جلّ التحركات السياسية تنطلق من الاعتماد على الصيغ المحلية التقليدية والانطلاق من التراتيبية السائدة خصوصاً التراتيبية الأبويّة حيث يقف الأعيان في قمة الهرم الاجتماعي بعد الحكام . كان الأعيان هم المتحدثين باسم الشعب لكنهم لا يملكون تمثيلا أو تفويضا بذلك سوى الوراثة في المرتبة الاجتماعية. فكلّ الحركات السياسية المذكورة كانت تقوم على مجموعة من الأعيان تجتمع اجتماعا عاديا فيما بينها أو مع بعض الناس وتقرر بعض المطالب وتدفع بها إلى الحاكم. وفي بعض الأحيان تجتمع هذه القيادات مع الناس لتخبرهم بما تؤول إليها الأمور، لذا كانت أدوات التعبئة تنحصر أو تعتمد على التحريض والشرعية في المطالبة من دون الاعتماد على برنامج سياسي متكامل أو تجنيد حزبي للخلايا أو للأتباع.

وحسب كثير من الباحثين[16] فإنّ انتشار الأندية الأدبية وزيادة التواصل مع البلدان العربية وجلب الصحف ذات التوجهات القومية والمعادية للاستعمار البريطاني قد أسهمت بدور واسع في بلورة نواة

---

[15] - سوسن الشاعر، عبد القادر الجاسم، **قصة الصراع السياسي في البحرين**، ص 150.

[16] - سيعد الشهابي، **البحرين: قراءة في الوثائق البريطانية 1923- 1974**؛ عباس المرشد، **الشيعة والسياسية في البحرين**، بحث غير منشور

الحركة السياسية وتجاوزها للأطر الطائفية والقبلية المعمول بها قبلا. بداية كانت المطالبات الطائفية والقبلية هي الغالبة كما في تحركات الشيعة عـام 1923، وتحركات أعيان القبائل السنية في السنة نفسها، لكنها أمام التحرك الموحد الذي شهدته البلاد سنة 1938 اتخذت طابعا مختلفا من حيث تشكيل أعضائها من السنة والشيعة وتحديد مطلبها السياسي بدقّة ممثلا في مجلس تشريعي تشارك فيه الأمّة مع الحاكم في إدارة شـئون الـبلاد. ويـصف الشهابي أوضاع هذه الحركة أنها " المرّة الأولى التي يحدث فيهـا توزيـع منشورات واضحة المغزى بطريقة سريّة، وتنتشر فيها ملصقات تتحـدى سلطة آل خليفة وتستهدف التدخل البريطاني السافر في شؤون إدارة البلاد وتطالب بالخصوص بإقالة المستشار تشارلز بلجريف"[17].

أخذت حركة 1938 على عاتقها التأسيس مجددا لفكـرة الدسـتورية والمشاركة السياسيّة فكان على رأس مطالبها تـشكيل مجلـس تـشريعي منتخب والمناصفة في التعين بين السنة والشيعة فـي المجلـس العرفـي والمجالس الأخرى المعينة. المطلب الأخير كان يعني التنازل عـن فكـرة الأكثرية و" الاستملاك الحصري" لمنافع الدولة والقبول بمنطق المواطنـة كما كان يعني دخول الشيعة إلى حيز جديد يختلـف عـن الحيـز الـذي انحشروا فيه طوال الفترات الماضية[18].

امتدت هذه المرحلة حتى نهاية عام 1953، ففي سـبتمبر مـن ذلـك العام، وخلال احتفال شيعة البحرين بموسم عاشوراء، هاجمت مجموعة من الأشخاص(بقيادة أحد أفراد العائلة الحاكمة) أحـد مواكـب العـزاء فـي المنامة، مما أدى لنشوب الصراع والصدام بين السنة والشيعة، وهو الأمر الذي استهدفته – كما يظهر – المجموعة المذكورة.

على أثر هذه الحادثة قادت الطليعة البحرينية (من السنة والشيعة على السواء)، حركة إصلاحية انطلقت من النوادي والصحف (خصوصا مجلة

---

[17] - سعيد الشهابي، **البحرين: قراءة في الوثائق البريطانية 1923- 1974**، ص 67.

[18] - عباس المرشد، **الشيعة والسياسة في البحرين**، ص4 (بحث غير منشور) .

صوت البحرين، والقافلة)، دعت لتوحيد صفوف المجتمع عبر تشكيل شبكة اتصالات واسعة بين وجهاء الشيعة والسنة. وعقدت اجتماعات جماهيرية نتج عنها تأسيس "الهيئة التنفيذية العليا" في أكتوبر 1954، أثناء تجمع حاشد بالسنابس. وتكونت الهيئة من ثمانية أشخاص، (أربعة من السنة وأربعة من الشيعة)، يرتبطون بجمعية عمومية تتكون من 120 شخصا. وشارك عدد من علماء الدين الشيعة في قيادة الهيئة. وتسلمت الهيئة قيادة النضال السياسي الوطني بصورة سلمية مطالبة بتكون مجلس تشريعي ونقابات عمالية وسن قوانين مدنية عادلة[19].

ب- المرحلة الثانية : تنظيمات الخلاص (1954-1972)

تمثل هذه المرحلة بداية العمل السياسي المنظم وهي مرحلة اتسمت بالفاعلية السياسية والنشاط المكثف لحركات اليسار واليسار القومي خصوصا في تجنيد الخلايا التنظيمية والارتفاع في عدد المنتمين إلى التنظيمات السياسية وذلك بفعل التطوّرات السياسية في المنطقة العربية والمجتمع المحلي . ويمكن اعتبار هذه المرحلة مرحلة فاصلة في أساليب العمل السياسي ومنعطفا أساسيا في طريقة رسم المشهد السياسي البحريني .

وبحسب الخوري فإنّ الأندية والمأتم كانت بمثابة مؤسسات شبه سياسية تحل محل الأحزاب السياسية الممنوعة، فبالإضافة إلى الأنشطة التقليدية التي تقوم بها تلك المؤسسات الاجتماعية كانت تعد كمنابر للعمل السياسي. وقد شهدت سرعة وارتفاعا في أعدادها نظرا لمنع تشكيل النقابات والأحزاب السياسية من العمل ففي الفترة الممتدة من 1918 إلى 1975 كان قد تأسس 141 ناديا وبحكم تأثير عمل الشبكات والحلقات في

[19] - لعل المرجع الوحيد الذي سرد تفاصيل تشكيل الهيئة التنفذية هو مذكرات عبد الرحمن الباكر المعنون بـ " من البحرين إلى المنفى" وقد أعيد طبع الكتاب من قبل جمعية العمل الديمقراطي سنة 2004 بالتعاون مع دار الكنوز الأدبية في بيروت.

التعبئة الأيديولوجية والسياسية فقد كان بالإمكان تحويل أي نادي أو مأتم إلى مقر شبه سياسي لحزب سياسي سري ممنوع من العمل[20].

لقد أثّر هذا الوضع بدوره على بنية التنظيمات السياسية، حيث أضحت الخلايا العنقودية والقيادات الهرمية تتجاوز أساليب العمل التقليدية ومؤسسات المجتمع التقليدية. وقد عملت التنظيمات السياسية على خلق أطر عمل جديدة مثل النقابات العمالية واتحاد الطلبة في الخارج والداخل وتنشيط الأندية الثقافية والرياضية كمساحات للتعبئة والتجنيد ونشر الأفكار السياسية الأيديولوجية الخاصة بكل تنظيم سياسي.

ومن ضمن العوامل التي ساعدت التنظيمات السياسية على تنظيم نفسها وممارسة العمل السياسي انتشار حركات التحرر الوطني في العالم الثالث وهيمنة نظام القطبين على ساحة العمل الدولي. فبحكم تصاعد حركات التحرر الوطني وشيوع ظاهرة الأحزاب العالمية وفتح قنوات التفاعل السياسي معها، انتشرت في البحرين كثير من الحركات السياسية وتشكلت العديد من التنظيمات السياسية ولكن بسرية نظرا لعدم وجود قانون ينظم الحياة السياسية (في ظل الاستعمار البريطاني). الأمر الذي انعكس مباشرة في صياغة مطالب تلك التنظيمات وتطابق رؤيتها مع رؤية تعزيز الاستقلال وتكريس الدولة كرمز للهوية والوحدة الوطنية من ناحية، وإحداث تنمية اقتصادية واجتماعية تتجاوز التخلف التاريخي، وتلبي الحاجات الأساسية، إلى جانب طموح وتطلعات الفئات التي تتم تعبئتها أثناء النضال من أجل الاستقلال .

كانت التنظيمات السياسية تركز بصورة أساسية على التخلص من الاستعمار البريطاني، والوحدة بين إمارات الخليج العربي، وتطالب في الوقت نفسه بمزيد من الحرية والديمقراطية وتوحيد القانون وإلغاء كافة

---

[20] - فؤاد اسحاق الخوري، القبيلة والدولة في البحرين، ص241.

الامتيازات المعمول بها. وبصورة عامّة لم يتخلف خطاب التنظيمات السياسية بكافة أطيافها عن الخطاب العربي التحرري والنهضوي نظرا للترابط العميق الجامع بين الأحزاب العربية والتنظيمات البحرينية.

و رغم طول هذه الفترة وتشعبها في المسار السياسي وتأثير التغيرات الاقتصادية والاجتماعية على كثير من مجالات العمل في الداخل والخارج، لم تفلح التنظيمات البحرينية في تخطى أزمات الأحزاب العربية ووقعت في أفخاخ الشمولية وتأجيل الديمقراطية سواء في بنيتها الداخلية أو في المنظومة الفكرية. كما غلب عليها الجمود وفقدت القدرة على تجديد نخبها التي ظلت ماسكة على هرميتها منذ لحظة تأسيسها.

في هذه الفترة قامت الإدارة البريطانية بتأسيس القسم الخاص (المخابرات) 1957، وإعلان أحكام الطوارئ الذي استبدل بقانون الأمن العام سنة 1965 وتحت هذا القانون عملت التنظيمات السياسية حتى إصدار قانون تدابير أمن الدولة عام 1974. أما أبرز التنظيمات السياسية التي ظهرت في هذه المرحلة فهي :

1- تنظيم الهيئة التنفيذية العليا

يعد تنظيم الهيئة التنفيذية العليا أوّل تنظيم سياسي (شبه حزب) يتم الاعتراف به من قبل الحكومة، وفي نفس الوقت فالهيئة التنفيذية العليا تعد بمثابة التنظيم الأم الذي تتالت من بعده التنظيمات السياسية وقد تشكل هذا التنظيم بمبادرة من عدة شخصيات وطنية تضم شيعة وسنة وسعت إلى جمع تواقيع الأهالي لتمثيلهم أمام الحكومة والإدارة البريطانية والمطالبة بعدّة مطالب سياسية أبرزها المجلس التشريعي والقانون المدني الموحد وقانون النقابات. وكان هذا التنظيم يعمل علانية وبأسماء حقيقة معروفة لكن من دون إطار قانوني وكان كثير من أعضاء الجمعية العمومية للهيئة التنفيذية العليا (120عضو) متأثرين بالحركة القومية الصاعدة آنذاك[21].

---

[21] - لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى :

1- عبد الرحمن الباكر، **من البحرين الى المنفي(مذكرات)** ، بيروت، دار الكنوز الأدبية، 2004

بفعل تغلغل حركة الهيئة التنفيذية العليا في أوساط المواطنين استطاعت الهيئة الفوز في انتخابات مجلس الصحة ومجلس التعليم وكان لدي الهيئة كشافة خاصة بهم ينظمون حركة الأسواق وقت إعلان الإضراب العام وأمور السير . وعلى أثر تصاعد الأوضاع في مصر أثناء العدوان الثلاثي 1956 عملت الإدارة البريطانية بالتعاون مع حكومة البحرين على إفشال خطوات التنظيم وإلقاء القبض على أعضاء الهيئة الثمانية وتقديمهم للمحاكمة ونفي بعض القيادات إلى خارج البحرين.

2- حركة القومين العرب

تعود جذور تأسيس حركة القومين العرب في البحرين إلى فترة الستينات وذلك من خلال البعثات الطلابية إلى بيروت على وجه الخصوص وقد نشطت الحركة في بدايات الستينيات ولقيت انتشارا واسعا لأطروحاتها في أوساط الشباب والعمال. كان مسار الحركة لا يتخلف عن مسار الحركة الأم التي شهدت انشقاقات عديدة بعد نكسة 1967 حيث شهدت الحركة ظهور خط يساري بين صفوف المنتمين إليها وتأسس ما عرف بالجبهة الشعبية لتحرير الخليج العربي وكان معظم عناصر التنظيم طلابا يدرسون في بيروت وعند رجوعهم البحرين شكلوا جناحا عسكريا في قوة دفاع البحرين عام 1969 . وعلى غرار أفكار حركة القومين العرب كانت الحركة في البحرين تروج لتلك الأفكار الداعية لفكرة القومية العربية والتحرر من الاستعمار.

3- جبهة التحرير الوطني البحرانيّة

تأسست هذه الحركة في العام 1955 في أوساط العمال والطبقات الدنيا وكان معظم كوادرها منخرطين في صفوف الهيئة التنفيذية العليا إلاّ أنّهم سرعان ما انفصلوا عنها قبل الإجهاز عليها من قبل الإدارة البريطانية

2- فؤاد اسحاق الخوري، **القبيلة والدولة في البحرين**، ص 298.

3- سعيد الشهابي، **البحرين: قراءة في الوثائق البريطانية 1923- 1974**، ص123.

وعملوا بمساندة خلايا حزب "تودة" الإيراني على تشكيل خلايا الجبهة الخاصة. أصدرت الجبهة أوّل برنامج سياسي مكتوب في العام 1962، طالبت فيه بأكثر من 15 مطلبا إلاّ أنها رفضت الدخول في التحالف الوطني الذي قاد انتفاضة 1965. وقاطعت الجبهة انتخابات المجلس التأسيسي 1972، لكنّها شاركت في انتخابات المجلس الوطني 1973.

4- تنظيم البعث العربي

تعود بدايات تنظيم البعث في البحرين إلى عام 1958 عندما رجع بعض الطلاب من بيروت والقاهرة إلى البحرين والتحقوا بسلك التدريس حيث عملوا على نشر أفكار حزب البعث داخل أوساط طلبة الثانوية. وفي عام 1963 تعرّض التنظيم إلى انشقاق متزامن مع الانشقاق الذي حدث بين سوريا والعراق فتقلصت أنشطة التنظيم وتخلى البعض عن التنظيم وشارك التنظيم في دعم انتفاضة 1965. وفي عام 1971 تقلص نشاط الحزب وبقي كمنظمة مستقلة تابعة لمبادئ البعث وليس إلى جهة معينة. أمّا العناصر اليسارية فقد انضمت إلى الجبهة الشعبية وبقي الفرع الأقليمي في البحرين تابعاً للمركز في بغداد ضمن القيادة القومية للبعث[22].

5- الجبهة الشعبيّة

تمثل الجبهة الشعبية الامتداد النهائي لحركة القومين العرب وقد مرت بعدّة أطوار حتى انتهت إلى الشكل المستقل عام 1974. وكانت الجبهة الشعبية تتبع الجناح اليساري للجبهة الشعبية لتحرير الخليج العربي المتولّد من حركة القوميين العرب. نشطت الجبهة في أوساط الطلاب والعمال وركزت على البناء الحزبي لدى كوادرها وتعرضت الجبهة لأكثر من حملة أمنية أعنفها سنة 1973.

---

[22]- فلاح مديرس، **تنظيمات البعث في الخليج والجزيرة العربية**، ص 58

ومثلما مثلت جبهة التحرير الوطني الخط الشيوعي التقليدي فقد مثلت الجبهة الشعبية الخط الماركسي الذي خرج من رحم التيار القومي. من هنا كان هناك افتراق في رؤية كلّ منهما للعديد من القضايا، كما كان بينهما اتفاق أحياناً على بعض القضايا الأخرى مثل الموقف من النظام والوحدة الخليجية وكان يختلفان في تفاصيل القضايا العربية العامّة مثل مسألة الوحدة العربية وقضية فلسطين، والموقف من الخلاف داخل الحركة الشيوعية، والعلاقة مع التيارات الأخرى الدينية والقومية محلياً وعربياً.

6- الجماعات الإسلاميّة

لم تشهد هذه الفترة أي نشاط سياسي للتيارات الإسلامية رغم تواجد تنظيمات إسلامية عديدة مثل جماعة الإخوان المسلمين و جماعة حزب الدعوة الإسلامية وجماعة حركة الرساليين الطلائع. كان صلب اهتمام هذه الجماعات هو الدعوة والإرشاد وبناء الشخصيّة الإسلاميّة. كانت استراتيجيّة الجماعات الإسلامية تقوم على الاكتفاء بالواجهات الخيرية والدعوية، فالإخوان المسلمين كانوا ينظمون تحت واجهة نادي الإصلاح وأعضاء حزب الدعوة الإسلامية تحت غطاء جمعية التوعية الإسلامية في حين كان أعضاء حركة الرساليين ينضوون تحت الصندوق الحسيني[23].

---

[23] - لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى :

1- عباس المرشد، **ضخامة التراث ووعي المفارقة التيار الاسلامي والمجتمع السياسي في البحرين**، مجمع البحرين الثقافي للدراسات والبحوث ، 2002.

2 - مفيد الزيدي، **التيارات الفكرية في الخليج العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2000.

التنظيم	سنة التأسيس	التوجه العام	ملاحظات
الهيئة التنفيذية العليا	1954	متأثرة بالقومية العربية	كانت أول حركة شعبية ممثلة بتواقيع تقدر بـ 18 ألف توقيع انتخبوا جمعية عمومية اختارت بدورها هيئة عليا من 8 أشخاص بين سنة وشيعة.
حركة القوميين العرب	غير معروف	قومي	ترجح بعض الأقوال أن نشأة الحركة كانت منتصف الأربعينات إلا أنّ نشاطها الفعلي ابتدأ منذ بداية الستينيات وحتى نكسة 1967
جبهة التحرير الوطني البحرانية	1955	شيوعية	دخلت في تنافس شديد مع الجبهة الشعبية من أجل السيطرة على النقابات العمالية والاتحادات الطلابية قاطعت انتخابات المجلس التأسيسي وشاركت في المجلس الوطني عبر كتلة الشعب.
تنظيم البعث	1958	بعث قومي	تابع للحزب المركزي في العراق وسوريا، شارك في المجلس الوطني وكان كثير من أعضاءه قريبين من الحكومة بعد حلّ المجلس الوطني.

الجبهة الشعبية	1968	يسار قومي	منشقة عن حركة القومين العرب اتخذت من النقابات العمالية والجامعات مركزا لها قاطعت انتخابات المجلس التأسيسي والمجلس الوطني.
نادي الإصلاح الخليفي	1947	أخوان مسلمين	قريب من الحكومة، لذلك لم يساند الحركة الشعبية أو مطالب المعارضة.
جمعية التوعية	تأسست 1968 وأشهرت عام 1972	إسلامي شيعي	امتداد لتنظيم حزب الدعوة ذات المنشأ العراقي، مكونة أساسا من العائدين من الدراسات الحوزوية في مدينة النجف وبعض الأكاديميين في جامعة البصرة.
الصندوق الحسيني	1972	إسلامي شيعي	امتداد لحركة الرساليين الطلائع ذات المنشأ العراقي، تأسس في البحرين على يد السيد هادي المدرسي، وهو ابن أخت المرجع الشيرازي بمدينة كربلاء العراقية.

جدول (1) : التنظيمات في البحرين حتى 1973.

المرحلة الثالثة : تجربة المجلس الوطني [1971-1975]

تختلف هذه الفترة عن سائر الفترات من حيث أنّها تمثل التجربة السياسية العملية الأولى للحياة السياسية الديمقراطية في البحرين، فعلى أثر حصول البحرين على الاستقلال سنة 1971 شهدت البحرين أول تجربة سياسية وتمّ فيها إجراء انتخابات مباشرة على مرحلتين :

1- انتخابات المجلس التأسيسي

وانيطت بالمجلس التأسيسي مهمّة الموافقة على دستور البحرين بناءً على المرسوم بقانون رقم (12) لسنة 1972م والصادر في 20 يونيو 1972م، حيث نصّت المادة الأولى منه على : " ينشأ مجلسٍ تأسيسي لوضع مشروع دستور للبلاد، ويتألف من اثنين وعشرين عضوا ينتخبهم الشعب بطريق الانتخاب العام السري المباشر، ومن عدد لا يزيد عن عشرة أعضاء يعينون بمرسوم ، ويكون الوزراء أعضاء في المجلس بحكم مناصبهم".

وفي اليوم المحدّد للانتخابات، انتخب شعب البحرين 22 عضواً للمجلس التأسيسي، وفي يوم 9 ديسمبر 1972م، أصدر الأمير الراحل عيسى بن سلمان مرسومين، الأول يقضي بتعيين ثمانية أشخاص كأعضاء في المجلس التأسيسي بالإضافة للأعضاء المنتخبين والثاني يدعو المجلسٍ التأسيسي (المكون من 22 عضواً و 8 أعضاء معينين، و 12 وزيرا بحكم مناصبهم) للانعقاد يوم 16 ديسمبر 1972م وكانت أخر جلسة للمجلس- الجلسة الختامية- بتاريخ 9 يونيو 1973م. وقد عقد المجلس التأسيسي 45 جلسة، منها 9 جلسات سريّة لمناقشة اللائحة الداخلية للمجلس[24].

---

[24] - لمزيد من التفاصيل أنظر موقع مجلس الشوري :
http://www.shura.gov.bh/default.asp?action=category&id=87

اتسم الدستور بسمات مشتركة من كلا النظامين الرئاسي والبرلماني، فالأمير هو رئيس السلطة التنفيذيّة ويمارس سلطات سياسية إذ يعين بأمر أميري رئيس مجلس الوزراء ويعفيه من منصبه، ويعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم بمرسوم أميري، كما يمارس سلطاته بواسطة وزرائه ولديه يُسأل الوزراء متضامنين عن تنفيذ سياسة الحكومة. وفي نفس الوقت فإنّ ذاته مصونة لا تمس فلا يسأل أمام المجلس الوطني الذي يختصّ بالتشريع والرقابة على أداء الجهاز الحكومي وقد حدّد دستور 1973 السلطة التشريعية بالمجلس الوطني المنتخب فقط وأنّ الشعب مصدر للسلطات الثلاث.

2- انتخابات المجلس الوطني

في 11 يوليو 1973 م أصدر الشيخ عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين مرسوماً بشأن أحكام الانتخاب للمجلس الوطني، وجاء في المادة الأولى من هذا المرسوم: " بتأليف المجلس الوطني من ثلاثين عضواً، ينتخبهم الشعب بطريق الانتخاب العام السري المباشر، ويكون الوزراء أعضاء في المجلس الوطني بحكم مناصبهم". وترشح لمقاعد المجلس الوطني 114 مرشحا للتنافس على 30 معقدا في حين بلغ عدد الذين سجلوا أسماءهم في جداول الناخبين 27 ألف ناخب مقارنة بنحو 22 ألف ناخب في انتخابات المجلس التأسيسي.

انتخب البحرينيون عام 1973 أعضاء المجلس الوطني الذي تمتع بصلاحيات تشريعية ورقابية أصيلة، فقد كانت أغلبية أعضائه (74% تقريبا) نوابا للشعب منتخبين في حين كان يمثل الأعضاء المعينين بحكم مناصبهم – وهم الوزراء- ما نسبته 26% تقريبا من أعضاء المجلس، غير أنّ هذه التجربة لم تستمر طويلا.

إزاء هذه التجربة القصيرة كانت التنظيمات السياسية مختلفة في طريقة تعاطيها مع كلا المرحلتين فتنظيمات اليسار ممثلة في جبهة التحرير الوطني والجبهة الشعبية قاطعت انتخابات المجلس التأسيسي، في حين

شاركت التنظيمات الإسلامية وبالأخص التنظيمات الشيعية وحصلت على ثلث مقاعد المجلس التأسيسي كما شارك تنظيم البعث العربي في تلك الانتخابات. وفي انتخابات المجلس الوطني شاركت كافة التنظيمات باستثناء الجبهة الشعبية التي أصرت على المقاطعة[25]. إلاّ أنّ عناصرا قريبة للجبهة الشعبية، بل مرتبطة بها لم تلتزم بقرار المقاطعة ودخلت ضمن كتلة الشعب، ومن جانب آخر كان هناك توجيه غير مباشر من الجبهة الشعبية للتصويت لأحد أعضاء الكتلة المترشحين في منطقة النعيم بحكم وجود ثقل كبير للشعبية في النعيم وبهدف دعم المرشح الديمقراطي ضد رجل دين منافس، حيث كانت الجبهة تعتبرهم قوى مضادة وحليفة مع الحكم[26].

ولم تمرّ سوى بضعة أسابيع، حتى ظهر واضحاً أن وقائع هذه الجلسات تمرّ بفترات من الأخذ والرد والشد والجذب. واستمرّت اجتماعات المجلس تشهد قدراً من السخونة التي تصاعدت حدتها تدريجيا حتى صدور المرسوم الأميري في 23 يونيو 1975م، بفض دور الانعقاد الثاني للفصل التشريعي الأول للمجلس الوطني، إلاّ أنّه إزاء الخلافات التي نشبت وتفاقمت بين الحكومة وبعض أعضاء المجلس تقدمت الحكومة بطلب استقالة الوزارة إلى أمير البلاد في 24 أغسطس عام 1975، وقد جاء في خطاب الاستقالة : "إنّ الوزارة أخذت على عاتقها استكمال التشريعات الضرورية اللازمة لمرحلة الاستقلال ... ولكن الوزارة لم تجد في المجلس الوطني عوناً لها في ذلك، رغم محاولاتنا المخلصة التي بذلناها خلال عامين، إذ سادت مناقشاته أفكار غريبة عن مجتمعنا وقيمنا... واتجهت إلى الإثارة والإهاجة والتحريض والمزايدة، وعملت على بث الفرقة وروح الكراهية، غير مقدرة للضرر الذي يعود على الوحدة الوطنية من جراء ذلك .

---

[25] - عباس المرشد، ضخامة التراث ووعي المفارقة، ص 187.

[26] - مداخلة الأستاذ عبد الله جناحي عضو اللجنة المركزية في جمعية العمل الديمقراطي في المائدة المستديرة وهي تعليقات بعث بها إلى الكاتب.

في 25 أغسطس 1975م، أرسل رئيس الوزراء إلى أمير البلاد بمقترحات تشكيل الحكومة الجديدة. وفي 26 أغسطس عام 1975م أصدر أمير البلاد مرسوماً (رقم 13) لعام 1975م. والذي تضمن الأمر بحل المجلس الوطني وتعليق العمل بمواد الدستور المتعلقة به. وكان ذلك أثر رفض المجلس إقرار مشروع قانون أمن الدولة الذي تقدمت به الحكومة.

الجدير بالذكر أنّ تجربة المجلس الوطني أبرزت ثلاث كتل سياسية هي الكتلة الدينية وتجمع شخصيات محسوبة على الجماعات الإسلامية الشيعية وبالذات تيار حزب الدعوة، وكتلة الشعب وتضم النواب المتعاطفين والمنتظمين في تنظيمات سياسية هي جبهة التحرير الوطني وتنظيم البعث العربي ولم يكن معهم أي من المحسوبين على الجبهة الشعبية نظرا لمقاطعتها انتخابات المجلس الوطني. أمّا الكتلة الثالثة فهي كتلة المستقلين الذين لا يجمعهم أي انتماء ديني أو عقائدي حزبي وربما استمدوا الدعم من المكانة الاجتماعية والموروث التقليدي .

المرحلة الرابعة: حلّ المجلس الوطني [1975- 1999]

بعد حلّ المجلس الوطني وتعطيل مواد الدستور المتعلقة بالحياة النيابية تعاملت الحكومة مع القضايا السياسية بناء على قانون أمن الدولة الذي تمّ حلّ المجلس الوطني على أثر تقديمه من قبل الحكومة في أغسطس 1975. وشهدت هذه الفترة فيما بعد العديد من المحطات أبرزها انتصار الثورة الإسلامية في إيران 1979 وانخراط التنظيمات الإسلامية الشيعية في العمل السياسي. وخلال هذه الفترة تعرضت التنظيمات السياسية لحملات قمع ومطاردة شرسة للخلايا التنظيمية لكافة التنظيمات السياسية حيث تعرض تنظيم الجبهة الشعبية لضربة أمنية قوية مطلع عام 1976 وكشفت أجهزة المخابرات التابعة لأمن الدولة تنظيمات إسلامية عديدة منها تنظيم الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين وتنظيم حزب الدعوة وتنظيم حركة الشهداء.

وبعد انتصار الثورة الإسلامية وحربي الخليج وتداعياتها، كان هنــاك حدث مميز لهذه الفترة ألا وهو اندلاع الاضطرابات الشعبية عــام 1994 والمطالبة بالعودة إلى تفعيل المواد المعلقة من دستور 1973. وذلك علــى أثر قيام لجنة العريضة الشعبية برفع عريضتين لأمير البلاد الشيخ عيـسى بن سلمان الأولى كانت عريضة نخبوية وقعها أكثر مــن 300 شخــصية. كانت ردة فعل الأمير الراحل الشيخ عيسى بن ســلمان أن أصــدر أمــرا أميريا رقم (9) لسنة 1992 بإنشاء مجلس شورى (معــين)، إلاّ أنّ هــذه الصيغة لم تكن كافية ولم تجد قبولا أو مصداقية لدى جماعات المعارضة و اعتبرت ذلك الإجراء التفافا على المطالب الشعبية، الأمر الذي دفع الحيــاة السياسية إلى مزيد من الاحتقان وأوجد في الشارع السياسي البحريني حالة من الغليان اتخذت أشكالا متباينة من العنف بعد قيام لجنة العريضة الشعبية برفع عريضة ثانية وقعها أكثر من 25 ألف مواطن في العام 1994 .

المرحلة الخامسة : إعداد مشروع ميثاق العمل الوطني [2001- .....]

بعد تولي الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة الحكم خلفا لوالده المتوفى في مارس 1999، أصدر الأمير الجديد الأمر الأميــري رقــم (36) و(43) بتشكيل لجنة وطنية عليا لإعداد مشروع ميثاق العمل الوطني، وبعد إعداد المسوّدة أصدر الأمير الأمر رقم (8) لــسنة 2001 بــدعوة المــواطنين للاستفتاء على مشروع ميثاق العمل الوطني[27]. وبفعــل هــذه المــصالحة الجزئية استطاعت القوى السياسية التي كانت تعمل في السر أن تبادر إلــى الإعلان عن نفسها وتطالب بحقها في تشكيل نفسها في أطر حزبية معترف بها رسميا كعلامة حقيقة لمشروع الإصلاح السياسي. وفي أطار الخطوات الانتقالية للعودة إلى الحياة النيابية جرى الاستفتاء على ميثاق العمل الوطني في 14 ـــ 15 فبراير 2001 والذي حظي بأغلبية 98.4% والذي يتضمن

---

[27] لتفاصيل أكثر حول عملية صياغة ميثاق العمل الوطني انظر :
http://www.bahrainbrief.com.bh/arabic/february-2001.htm

في باب التوجهات المستقبلية تعديلات دستورية بحيث تتشكل السلطة التشريعية من مجلسين مجلس منتخب (البرلمان) ويختص بالتشريع ومجلس الشورى (ويختص بالمشورة) وتغيير مسمى الدولة بما يتوافق عليه الأمير والشعب.

وجاء في الفصل الخامس من الميثاق **بشأن الحياة النيابيّة** الإشارة إلى الحاجة إلى إجراء تعديل دستوري يجعل السلطة التشريعية تتكون من مجلسين بدلا من مجلس واحد، وهي الفقرات التي أثارت جدلا واسعا فيما بعد حول شكل وصلاحيات مجلس الشورى المعين. فقد جاء في نص الميثاق أنّه "... بات من صالح دولة البحرين أنٍ تتكون السلطة التشريعية من مجلسين، مجلس منتخب انتخابا حراً مباشراً يتولى المهام التشريعية إلى جانب مجلس معيّن يضم أصحاب الخبرة والاختصاص للاستعانة بآرائهم فيما تتطلبه الشورى من علم وتجربة. ويتميز هذا التكوين الثنائي المتوازن للسلطة التشريعية بأنه يقدم في آن واحد مجموعة من المزايا تتضافر مع بعضها البعض. فهو يسمح بالمشاركة الشعبية في الشئون التشريعية، ويسمح بتفاعل كافة الآراء والاتجاهات في إطار مجلس تشريعي واحد. وهكذا، فإنّ هذا التشكيل المقترح للمجلس التشريعي، الذي سوف يتطلب تعديلا دستوريا، سوف يتيح له أن يستمد الحكمة والدراية من جانب، وكافة التوجهات العامّة للناخب البحريني من جانب آخر".

من جانب آخر تسببت الصياغة الغامضة لهذه المادة، رغم تأكيدات كبار المسئولين بعدم المس بمكتسبات دستور 1973م، بإثارة جدال سياسي و تشكيك في نوايا الحكومة و تمام رغبتها في الإصلاح السياسي الشامل.و بدلا من الوصول إلى حل لمثل هذه المعضلة أقدم الملك على إصدار دستور لمملكة البحرين في 14 فبراير 2002م، والذي تعتبره غالبية القوى السياسية بأنّه تراجع عن مكتسبات دستور 1973م. ومن أبرز هذه التراجعات كون المجلسين: المنتخب والمعين متساويين في العدد والصلاحيات التشريعية وهو ما يعتبر أضعافا لسلطة الشعب ودوره في إدارة شئون البلاد، وتدخلا من السلطة التنفيذية في السلطة التشريعية،

وإخلالا بمبدأ فصل السلطات واستقلالها. أما القيادات الدينية والسياسية التي تمثل المعارضة، فقد قالت بأنها دعت الناس للتصويت على الميثاق بناء على أنّ مجلس الشورى ذو طبيعة استشارية فقط، وأنّ الملك قد تعهد لهم كتابيا بعدم تغيير الدستور. وانطلاقا من ذلك وإضافة إلى صدور العديد من مراسيم بقوانين يعتبر بعضها يحدّ من الحقوق الدستورية والحريات العامّة، فقد قاطعت أربع جمعيات سياسية رئيسية والعديد من المستقلين الانتخابات النيابية بموجب دستور 2002 والتي تمت في 23 و30 أكتوبر 2003م[28].

بقدر ما كانت هذه المرحلة بداية للعمل السياسي المحترف والعلني فإنّها أيضا ساهمت بطريق غير مباشر في إحداث تغيرات جوهريّة على طبيعة التنظيمات السياسية فقد استطاعت التنظيمات السياسية أن تعمل علانية وأن تقطع كثير من اتصالاتها التنظيمية،القومية والعالمية، وأن تعمل في نطاق محلي يركز كثيراً على قضايا الديمقراطية والإصلاح الدستوري، وأن تتاح لها الفرصة لتجريب نفسها أمام استحقاقات الديمقراطية. كما سمحت هذه المرحلة ببروز العديد من التوجهات الجديدة خصوصاً في الاتجاه الإسلامي السني.

وبموجب ميثاق العمل الوطني سمح بإعلان الجمعيات السياسية تحت مظلة قانون الجمعيات الأهلية الصادر عام 1989 والمعدّل بمرسوم عام 1990 الذي لا يسمح بتشكيل الأحزاب السياسية و يمنع على الجمعيات الأهلية التعاطي مع القضايا السياسية و يعتبر ذلك جريمة يعاقب عليها القانون، إلاّ أن السلطات سمحت بشكل استثنائي للمجموعات والتنظيمات السياسية بتنظيم نفسها كجمعيات شأن عام تحت قانون الجمعيات لعام 1989. وعندما صدر المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 2002 بشأن مجلسي الشورى والنواب الصادر في 3 يوليو 2002م نصّت المادة 22/ب منه على أنه يحظر على الاتحادات والجمعيات والنقابات القيام أو المشاركة في أيّة دعاية انتخابية لأي مرشح.

---

[28] - عبد البني العكري، **الديمقراطية المعاقة في الخليج**، مجلة الديمقراطي ، تصدر عن جمعية العمل الديمقراطي ،البحرين،7 ديسمبر 2003

ملك البلاد ورغبة في ثني المعارضة عن مقاطعة الانتخابات النيابية قام بإلغاء هذا البند بإصدار مرسوم بقانون رقم (30) لسنة 2002 الصادر في 15 سبتمبر 2002م. وفي الواقع فقد نشطت حركة تكوين الجمعيات الأهلية بشكل ملحوظ جداً بأكثر من ضعف العدد قبل 2001 الأمر الذي جعل من الجمعيات السياسية محشورة وسط كمّ هائل من الجمعيات الأهلية المتنوعة كما هو مبين في الجدول التالي :

الجمعيات	قبل يناير 2001	بعد 2002	الإجمالي
الجمعيات النسائية	5	4	9
الجمعيات الاجتماعية	15	3	18
الجمعيات السياسية	-	11	11
الجمعيات الخيرية	-	1	1
الجمعيات الإسلامية	3	3	6
الجمعيات المهنية	27	13	40
الجمعيات الأجنبية	38	6	44
الجمعيات التعاونية	17	-	17
الكنائس	13	-	13
الصناديق الخيرية	42	23	65
مؤسسات تطوعية	2	1	3
الأندية الأجنبية	27	3	30
مؤسسات خاصة للمعاقين والمسنين	9	-	9
الإجمالي	198	68	266

جدول (2) : أعداد الجمعيات الأهلية في البحرين حتى عام 2002[29].

[29] - الموقع اللاكتروني لوزارة العمل والشئون الاجتماعية في البحرين. http://www.bah-molsa.com/arabic/index.asp

وفي عام 2006 أصدر ملك مملكة البحـرين قانونـاً يـنظم عمـل الجمعيات التي تمثل القوى السياسية في البلاد، ويخيرها بين العمـل وفقـا القانون الجديد، وبين الحظر التام لنشاطاتها. وكان مجلسا الشورى والنواب قد أقرا القانون المذكور الذي تقدمت بـه الحكومـة رغـم الاعتراضـات الواسعة من قبل جمعيات حقوق الإنسان والجمعيات السياسية ومؤسـسات المجتمع المدني والصحافة. ولم يتم الأخذ بمشروع القانون المعـدّل الـذي تقدّمت به تسع من الجمعيات السياسية القائمة، كما لم يتم الالتفات إلى تهديد بعض تلك الجمعيات بحل نفسها بشكل مؤقت أو دائم فـي حـال صـدور القانون.

ومع أن كثيراً من الجمعيات السياسية كانت قـد رفـضت الـصيغة المطروحة لقانون الجمعيات وأبدت البعض تحفظاتها على بعض البنود إلا أنّها في النهاية وبعد ممانعة بلغت إلى حدّ إغلاق بعض الجمعيات السياسية مقارّها لبضعة أيام احتجاجا على تمرير القانون، سجلوا جمعيـاتهم قبـل انتهاء المدّة المحدّدة لتعديل أوضاعهم بما يتوافق وقانون الجمعيات السياسية الجديد.

ثانيا : الحركة التاريخية للتيارات السياسية 1955-1994

الحركات السياسية خصوصا المعارضة منها، لها تاريخها الخـاص، ولديها رؤيتها للأحداث. إنها ببساطة، تقوم بصناعة نظامها الخاص لرؤية العالم، و تحاول أن تخلق مجتمعها كما تبديه أسطورتها الأيديولوجية، فهي تقيم حدودا خاصة بها ولأعضائها، حتى وإن أدعت الجماهيرية والشعبية، فهي منقادة إلى واقع مؤجل ترى فيه نفسها مكتملة النمو، ضـامنة لنفـسها الهيمنة والسيطرة على الجسد السياسي والجسد الاجتماعي. حتى تصل إلى هذه التخوم وتحققها فهي مضطرة إلى أن تفـسر الظـواهر، وأن تتـأثر بالوحدات السياسية التي تعمل معها في خندق السياسة.

لقد وصف بندكت اندرسون benedict anderson حركة تكوين المجتمعات من خلال تفكيك أساسها وتوصل إلى أن الأمم هي " مجتمعات متصورة " أو متخيلة، و ينبغي بناؤها وإعادة إنتاجها عن طريق كل من العلاقات الاجتماعية والمؤسسات التي تعمل بداخلها، وبذلك تدعم الحدود الوطنية والممارسات الاستطرادية، التي تفسر الظواهر الثقافية والسياسية الماضية والراهنة في إطار وطني. وهذا ما تفعله الحركات السياسية التي تعمل في ظل أنظمة قامعة لا تسمح لها بالعمل مع السلطة، إنها تصنع لنفسها تخوما وحدودا تتعامل من خلالها مع الجهات التي ترفضها أو التي لا تعترف بشرعية عملها، فالخطاب السياسي باعتباره من مكونات الهيمنة، قد يصبح قوة مستقلة تعرقل وضع سياسات بديلة.

من هنا فإن التعرض لتاريخ الحركات السياسية هو محاولة لرسم الحدود السياسية التي كانت تقيمها تلك الحركات أو ما يطلق عليه بيري اندرسون anderson التاريخ العلائقي الذي يدرس تواتر تأثير مختلف الوحدات والثقافات المتبادل أو اللامتماثل على بعضها البعض.

مع انتصار الثورة الإسلامية الإيرانية حدثت المفارقة، وكانت المفاجأة، لقد استبدلت القيادة اليسارية بقيادة دينية، وتحولت الجماهير من حالة التلقي التقليدي للدين والاحترام للرجال الدين، إلى حالة أشبه بالقابلية والانصهار تحت شعارات الحركة الإسلامية.

لن نستطيع الحكم على القيادات الدينية، بأنها لم تؤهل للقيادة، وربما كانت ترقب دور القيادة، لكنها لم تكن تتصور أن تتحول هذه القيادة الخاصة، إلى قيادة تيار عارم بهذه السرعة . لذا لم نرى أي استثمار حقيقي وموظف لهذا التيار الناشئ، من قبل القيادات الدينية، وهذا يرجع إلى أسباب عديدة أهمها غياب التخطيط المستقل، والاندماج شبه التام مع الخارج .

وفي الواقع لم تكن الثورة الإسلامية في إيران خالصة من ناحية الاستثمار السياسي بالتيار الإسلامي، فقد دفعت شعارات الثورة المنادية

بالإطاحة برموز الشر في العالم وتحقيق العدالة والأهم من ذلك معادية الهيمنة الاستعمارية، دفع ذلك كله التيارات السياسية الأخرى إلى معاودة نظرتها إلى الفكر الديني واستثمار قوته الرمزية في المجال السياسي، وبدأ واضحا عند الحركات السياسية المناهضة للأنظمة أن لدى القوة الدينية الإمكانية لتثوير الناس وجلبهم إلى التعبئة السياسية . لقد تحول الدين إلى إستراتيجية من أجل كسب رهان الناس والجماهير.

الحركة الإسلامية النشوء والصراع

ومثلما اتجهت الحركة الإسلامية إلى استثمار(الاندكاك في) وضع الثورة ، فقد أملى هذا الوضع المعقد على تيار اليسار أن يتعاطى مع المد الإسلامي الذي أوقدته شرارة الثورة بغية الاستفادة منه. بدأت بيانات الغزل السياسي ودغدغة المشاعر توزع في كل المحافل وتشكلت وفود التهنئة والمباركة لقادة الثورة الإسلامية تتشكل من كل الأطرف بما فيها السلطة، والجميع لا يعرف من هي هذه الثورة وعلى ماذا هي مقبلة . كانوا يتحركون إليها وكأنها طالب مستجد في الحقل السياسي يمكن كسبه وجره إلى خندق المعارضة أو الموالاة ، وفي الوقت نفسه يمتلك قوة جبارة صاعدة، يمكن الركون والاعتماد عليها لمقاومة القوى الأخرى.

كان الوضع وكأن الرهان تحول من رهان داخلي إلى رهان خارجي، بشكل عكس ركيزة أساسية ومهمة في عمل القوى السياسية في البحرين، ألا وهي مسألة حضور الطرف الخارجي في الصراع أو التحالف.

ليس صعبا علينا اكتشاف تلك الركيزة وإرجاعها إلى أصولها الاجتماعية والسياسية، و عقد مقاربة سياسية بين المد اليساري والاتجاه الديني، للقول بأنهما انتهاجها نفس المسلك وتحت نفس الذرائع . فمع انهيار الحركة القومية 1967 لجأ كثير من أعضاء التيارات القومية، إلى الاستعانة بجهات خارجية لمقاومة الامبريالية التي تسببت في إجهاض القومية والوحدة الوطنية. كانت الصين والاتحاد السوفياتي يمثلان النقيض المعرفي والسياسي للأنظمة القائمة، وللإمبريالية والمصالح الأمريكية في

منطقة الخليج، و كانت الكتلة الشرقية تقف في المحفل الدولي مع قضايا الشعوب وحركات التحرر خصوصا قضية فلسطين وقضايا التمويل للحركات اليسارية والعمالية العالمية، فقد رأت التيارات اليسارية نفسها تدور مع تلك الكتلة من دون أن تعطي لنفسها فسحة لاتخاذ القرارات والخطوات بشكل مستقل .

هذا المسلك (الانزياح) للخارج هو نفسه الذي سلكته الحركة الإسلامية في تعاطيها مع إمدادات الثورة الإسلامية في إيران 979 إذ لأول مرة يتحقق كيان إسلامي شيعي، بجهاد يقوده رجال الدين من أجل الحرية، ويتبنى قضايا الاستضعاف. ومثلما لجأت التيارات اليسارية إلى قاعدة الاستقواء بالخارج، قادة الحركة الاسلامية الساحة السياسية، ناحية إيران الفتية، و توحدت معها عين توحد اليسار مع الشرق .

لقد فرض ذالك على الحركة الإسلامية، أن تتعاطى مع الخارج الإيراني من منظور مزودج يقوم على وجوب صيانة وحماية ودعم الدولة الفتية، من جانب، والتوحد مع أطروحتها من جانب آخر. وفي جانب آخر وجدت الحركة الإسلامية في انتصار الثورة الإسلامية قوة معنوية هائلة يمكن تفعيلها لمواجهة الخصوم القدامى والخصوم الجدد الذين ستحددهم الثورة، وهنا لم يعد شعار من ليس مع الثورة فهو ضدها كاف لإتمام التوحد مع الثورة فمن لم يعتنق مبادئ الثورة ويصبح فردا منها فهو ضد الثورة.

لم تكن الحركة الإسلامية في البحرين إلى ما قبل انتصار الثورة الإسلامية في إيران 1979 ذات حضور جماهيري تستطيع من خلاله تحريك الوضع السياسي ناحية سياسة مطلبية تؤهلها دخول السوق السياسية والحديث بلغة الحقل السياسي، بل إن ممارسة العمل السياسي بالصيغة المباشرة كان محل تأمل عند صناع القرار داخل الحركة الإسلامية، لانعدام الرابط الواضح بين العمل السياسي والعمل الاسلامي التوعوي أو النهضوي الذي كان سائدا عند الحركة الإسلامية. كان ذالك يعني غياب

قواعد اللعبة السياسية وطريقة المنافسة فيها، فقد كانت الحركة الإسلامية تعمل من خارج ميزان القوى، ولم يحترف أعضائها العمل السياسي بعد.

لقد خلت الحركة الاسلامية آنذاك من الأطروحة السياسية بالمعنى الدقيق، واهتمت اهتماما جاداً بحلقات التوعية الدينية والأخلاقية بالدرجة الأولى . هذا ما يمكننا تلمسه في برنامج الكتلة الدينية التي تشكلت في المجلس الوطني (1973) و عكفت على تحقيقه . ففي الواقع لم تكن الكتلة الدينية تمثل خطا سياسيا مقارنة مع كتلة الشعب (جهة التحرير البحرانية) المحسوبة على الحزب الشيوعي، أو الجبهة الشعبية ، ولم تكن متجانسة تماما كما هي كتلة الحكومة . كما يمكننا أن نلحظ الفرق الشاسع في الأطروحات السياسية والعمل التنظيمي، عندما زجت جمعية التوعية الاسلامية (حزب الدعوة) والصندوق الحسيني (الجبهة الإسلامية) بعشرات المرشحين للترشح في انتخابات المجلس الوطني عام 1973 و لم يفز منهم سوى ستة فقط، وقبل ذلك لم يستطع الدينيون توحيد الرؤية السياسية اتجاه كثير من القضايا التي طرحت في المجلس التأسيسي (1972) حيث بدأت التعارضات واضحة في التصويت على بنود الدستور في أوساط أعضاء الكتلة الدينية.

ما يمكن قوله أن الحركة الإسلامية (الشيعية) عاشت التنظيم في الخلايا الفكرية والتوعية، لكنها لم تكن قادرة على تحريك الشارع السياسي أو قيادته لخلوها من الخلايا السياسية النشطة.

نتيجة لذلك، كان حدث الثورة الإسلامية الإيرانية عنصرا محفزا و مهما لتفعيل الخلايا السياسية وربطها بالتيار العام، بل وتأسيسها على نمط مختلف جدا و متأثر بأسلوب الثورة الإسلامية نفسها، حيث الاعتماد على المساجد والمواسم الدينية كمواقع تعبئة وشحن، والانطلاق منها تحت قيادات دينية فاعلة ومتحمسة سياسيا .

كان المناخ السياسي، الذي عاشته الحركة الاسلامية قبل 1979 قد أتسم، بسيطرة وبروز الأطروحة اليسارية ممثلة في الرؤية الماركسية اللينينة. كانت الشعارات السياسية تنحو ناحية الأطروحات الاشتراكية

وأنتهاج الأسلوب الثوري في العمل السياسي، واستهداف التغير الجذري للنظام السياسي، في وقت اندثرت فيه الطروحات الناصرية والإمداد القومي، ومع هذا الاندثار لم يكن هناك سوى قوى اليسار تقود العمل السياسي، وتراهن على أفراد الشعب في الانضمام إليها . صحيح إن كثير من المواطنين لم يكونوا أعضاء في تنظيمات الجبهة الشعبية او جبهة التحرير، بيد أن الإعلام وقوة الحركة التي حركت هذه التنظيمات، قد سدت هذا الفراغ.

لم تستطع الحركة الإسلامية، مقاومة هذه الثقوب الثقافية والسياسية، إلا من خلال المواجهة الفكرية الصرفة والانخراط في سجالات لاهوتية تؤسس عليها رؤية العمل الاجتماعي والسياسي . فمناهج التربية الحزبية الإسلامية كانت تعتمد على كتابات السيد محمد باقر الصدر خصوصا كتاب فلسفتنا واقتصادنا وبعض كتب للسيد قطب، وكتيبات السيد محمد الشيرازي إضافة إلى بعض الكتابات التي كان يصدرها كوادر حزب الدعوة خصوصا الشيخ مهدي الأصفى والشيخ السبتي، إضافة إلى بعض المفاهيم الخاصة بالتنظيم الحزبي المستمد من بعض الأحزاب العربية، ولكن بصورة مختصرة، ممزوجة بشيء من الإخفاء وعدم البوح، خوفا من إثارة قضية الأصالة والتأصيل المعرفي الإسلامي للأحزاب على الطريقة العلمانية الغربية.

عقد الثمانيات هشاشة الحرب وقوة المعتقل

شهد عقد الثمانيات مرحلة جديدة من العمل السياسي خاضتها القوى السياسية البحرينية. بدأ الحقل السياسي أكثر وضوحا وأكثر تخصصا كانت السياسية والأعمال السياسية تعكس طابع ميزان القوى وصراع الهيمنة وأصول اللعبة السياسية أخذت في التبلور وصياغة القوانين الخاصة بها. وفوق ذلك ارتهنت جميع القوى السياسية إلى أحداث خارجية كان لها الأثر في صناعة الكلام السياسي وتجريد غير المؤهلين للسياسية . لقد تحولت حركات اليسار بعد توجيه ضربات أمنية قاضية لها، إلى الخارج تمارس

من هناك دورها السياسي، وتبنت الحركة الإسلامية العمل في الداخل لتواجه حملات القمع الواسعة والشرسة من القمع والإرهاب الذي كان النظام يمارسه في حق المعارضة جمعيا.

لم يكن الوضع سوى تبادل أوضاع وأدوار كان على صناع القرار السياسي أن يتعاملوا معها وفق أصول اللعب في الحقل السياسي، بيد أن الأمر قد جرى على غير هذه القناعة.

كما هو منطق الحرب، كانت أجواء الحرب العراقية الإيرانية تلقي بظلالها وشبحها على منطقة الخليج غير تاركة لأحد فرصة أن يراجع نفسه أو يعاود التقاط أنفاسه، الكل بدأ متحزبا ومتخندقا في جانبه . لقد استطاعت هذه الحرب أن تفرض إرادتها على الجميع عبر تحديدها لقضاياها و فرض سلطتها في تيسير مجريات الأمور.

كانت المفارقة الواضحة بين رؤية الحركة الإسلامية وموقف اليسار من استمرارية الحرب بين البلدين. فبحكم منطق الحركة الإسلامية لم يكن أمامها سوى الوقوف والانحياز التام ناحية الجمهورية الإسلامية، باعتبارها دولة الحق والمدافعة عن قضايا الأمة الإسلامية في العالم، وباعتبار النظام العراقي معتديا وغازيا. ولم تخفي الحركة الاسلامية هذا الانحياز فكانت منسجمة في حركتها الداخلية والخارجية الأمر الذي اكسبها صلابة استمدتها من صلابة الموقف الإيراني الرافض لتوقيف الحرب و شجبه لمراوغة النظام العراقي في الاستجابة لتوقيفها.

هذا الموقف من لدن الحركة الإسلامية يقابله موقف اليسار بعمومه حيث اتخذ موقف الحياد المبطن بحالة الحذر من الحالة الإسلامية المتصاعدة، مما أعطى الحياد معنى مراوغا، إذ لن يخرج اليسار (الجبهة الشعبية) عن الالتحام مع الطرف العربي في الحرب،وفي الوقت نفسه، لا يستطيع المجاهرة بهذه الحالة. ربما كانت جبهة التحرير البحرانية (الحزب الشيوعي) خارج هذا الإطار لارتباط رؤيتها برؤية الحزب الشيوعي السوفياتي، كما إنها غير معنية بالبعد القومي أو العربي في الحرب، قدر ما كانت تعنى بالترويج للرؤية الأممية السوفياتية .انعكس هذا

الموقف في بيان يونيه 1983 للقوى الشيوعية العربية حيث رأت أن استمرار الحرب ساهم في تعزيز القوى الأكثر رجعية وساعد الأنظمة الرجعية على إقامة محاور التحالفات.وتكرر الموقف نفسه في شباط 1984 إذ أكد البيان على خطورة تمكن قوى اليمين من عرقلة تطور ثورة الشعب الإيراني وتعطيل مفرزاتها وممارسة القمع المتواصل ضد حزب " تودة" والقوى الديمقراطية.

بالرغم من أن الجبهة الشعبية اتخذت المواقف نفسها إلا أنها أسستها على رؤية مختلفة متأثرة بالبعد القومي والدفاع عن الحق العربي في تقرير مصيره سواء كان داخل العراق والتخلص من حزب البعث أو في الأرضي العربية التي احتلتها إيران في الأهواز وانطلاقا من موقفها من أنظمة الخليج التي وقفت مع النظام العراقي في حربه ضد إيران وتشجيع القوات الأمريكية للعراق.

كان هذا الموقف السياسي غير مقبول وغير مفهوم بالنسبة للحركة الإسلامية وأفرز رؤية سلبية نحو الأطراف السياسية الأخرى إذ اعتبرت الحياد تناقضا، وبالتالي مانعا من أي تحالف او تقارب فالحقيقية كما يدركها الإسلاميون واضحة لا تقبل أنصاف الحلول. لقد اعتبرت الحركة الإسلامية البحرينية نفسها طرفا في الحرب يستدعي حسم العلاقات مع الآخرين من خلال تفكيك موقف الحياد الذي كان يعني ضمنيا عدم الوقوف في محنة الحرب مع الحق ونصرة المعتدى عليه.

وفي الوقت نفسه استعرت حربا كلامية بين الحركة الإسلامية والحركة اليسارية، أججت الخلافات واتخذت من الموقف المعلن اتجاه الحرب الراقية الإيرانية معبرا لها

لقد ابتدأت الحرب الكلامية عبر سلسلة من المقالات كانت تصدرها الجبهة الشعبية تحت عنوان مسيرة الحوار الديني عرضت فيها رؤيتها للحركة الاسلامية وتطرفت كثيرا عندما أكدت على علاقة الحركة الاسلامية بالجمهورية الإسلامية، الأمر الذي استدعي " الجبهة الاسلامية

لتحرير البحرين" للرد على هذه المقالات تحت عنوان لنصحح مسيرة الحوار استعرضت فيه أصالة الحركة الاسلامية وتأكيد وطنيتها.

طوال هذا العقد الساخن لم يكن هناك ما يشكل أرضية للاتفاق رغم وجود مسبباته فكان هناك القمع والإرهاب والتسلط الذي يمارس في حق المعارضة بكل أطيافها وكان هناك الذعر والانزعاج من التواجد الأمريكي في منطقة الخليج وكان هناك اتفاق على عدم شرعية الأنظمة في الخليج . كل هذا لم يؤثر في إيجاد تقارب و لو سياسي بين التيارين، لكن ثمة تحولات عميقة مرا بها، سوف تعطي أثرها في وقتها في العقد التسعيني.

كانت هناك قاعدة تحكم منطق التقارب والتحالف بين القوى السياسية، وهي أن تشابه الظروف والدخول في نفس المحنة غير قادر على إقامة تحالف إذا ما كانت الاستراتيجيات متعارضة، وتصور امتلاك الجماهير ثابتا ومبثوثا في ثنايا الخطاب السياسي. فما كانت تسعى إليه الحركة الإسلامية هو إقامة الدولة الإسلامية، ليس بالضرورة وفق النموذج الإيراني ولكنه حلم يراد أفراد الحركة الإسلامية. وما سعى إليه اليسار هو الدولة العلمانية المتمثلة في كتلة اليسار العالمي. هذا التعارض لا يمنع في ذاته من أي تقارب ما لم يكن مصحوبا بنفس خيالي يسيطر على كلا الطرفين بفعل حالة الحماس والانفعال.

كان الهدف يمارس وكأنه واقع، وكأن الأمر أصبح ساحة اختيار للوضع القادم، بمعنى أنه إذا لم تحقق الاستقلال حاليا فلن تكون قادرة عليه مستقبلا. وفق هذا الخيال فإن أي تقارب سيكون ممنوعا وسيعتبر تعارضا فاضحا والمبادئ المرفوعة.

بعد منتصف الثمانينات استبدلت الأهداف والاستراتيجيات داخل أفراد التيارين وعاشا فترة المراجعة الذاتية. ففي حالة اليسار، لم تعد الدولة العلمانية الاشتراكية هدف ينظر إليه. فجبهة التحرير استجابت للبروتستكيا والجبهة الشعبية فقدت رغبتها في تحرير الخليج العربي و أوقفت نشرتها الداخلية الشرارة . لقد أصحبت تلك الأفكار أفكار نخبة ومحاربي قدامي،

ولم يعد العالم الشرقي قادر على مواصلة الدعم، فالصين منذ منتصف السبعينات لم تعد تهتم بالشرق الأوسط وقد سوت كثير من خلافاتها مع الاتحاد السوفياتي الذي هو في طريقه إلى مصالحة العدو الأمريكي والدخول معه في اتفاقية منع أسلحة الدمار وغيرها من الاتفاقيات التي ستؤدي إلى انهياره لاحقا . لقد وجد اليسار نفسه وحيدا وتلاشت طموحاته في التغير الجذري . كان من الضروري البحث عن صيغة جديدة والدخول في تحالفات ولو مؤقتة مع الحركة الإسلامية.

الحركة الإسلامية قادها التفكير نفسه فلم تعد الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين تمتلك الثقل نفسه الذي امتلكته بداية الثمانيات، والدعم الإيراني اختفى وخرج كثير من أعضائها من إيران وتوزعوا بين دول أوربا والهند وسوريا. رافق ذلك شعور الإخفاق المتكرر في السيطرة على الحكم وقلب النظام، فقد أخفقت في عملية انقلاب 1981 ومحاولة أعدتها القيادة العليا للجبهة الإسلامية لتحرير البحرين 1984 فشلت قبل تنفيذها. وأنحل حزب الدعوة بقرار داخلي منذ 1983 وأغلقت جمعية التوعية عام 1984 والقي القبض على أعضاء مجلس إدارتها و وجهت إليهم تهمة الانتماء لحزب الدعوة .

لقد كانت الثورة الإيرانية العامل الأكثر حيوية في قلب المعادلة الجماهيرية، فورثت الكتلة الإسلامية قيادة الجماهير من دون برامج ورؤى وأجندة واضحة، وبديلاً عن كل ذلك جاء اندكاكها في الدفاع عن الجمهورية الفتية في إيران وعن نظامها السياسي، كمعوض عن غياب هذه البرامج، وكان من نتائج ذلك أنها ظلت تستقطب الجماهير عن طريق انصهارها في التجربة الإيرانية، لا بفعل قواها الذاتية.

فبفعل احتفاظ الجماهير برصيدها العاطفي نحو الثورة الإسلامية وقيادتها استطاع التيار الإسلامي أن يوسع من قاعدته، خصوصا في مجال التوعية الإسلامية، وظهر ذلك جليا في ارتفاع الأعضاء المسجلين في المؤسسات الإسلامية العلنية كجمعية التوعية الإسلامية (قبل إغلاقها في

عام 1984)، والصندوق الحسيني (1980)، أو في المؤسسات السرية كحزب الدعوة والجبهة الإسلامية لتحرير البحرين.

على أي حال، قامت الدعاية الإسلامية على نفي الخصوصية البحرينية والقضايا الداخلية وانشغلت بالخارج الإيراني وقضاياه السياسية. فطوال مرحلة الثمانينات لم يسجل الخطاب الإسلامي أي تأمل أو توقف تجاه القضايا الداخلية كالبطالة والتمييز والفساد الإداري أو المشكلة السياسية وجسم الدولة المترهل؛ في حين سجل سجلا تراكميا فاحشاً في الدفاع عن إيران والهجوم على الولايات المتحدة الأمريكية ونصرة ولاية الفقيه والدفع ناحية الدولة الإسلامية.

أفرز هذا المنحى تناميا للفجوة بين قيادات التيار الإسلامي والجماهير المدفوعة بالعاطفة كما أدى إلى إيجاد فوراق واسعة بين فرقاء التيار الإسلامي وتعدد انقساماته بين محافظ تقليدي غير مبالي بالشأن السياسي والمجتمعي قاده كبار العلماء "علوي الغريفي، جواد الوداعي.. إلخ "، وتيار سياسي منقسم على نفسه ناحية الخارج مثله الصراع بين الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين وبقايا حزب الدعوة بعد حله عام 1982 وأنصار ولاية الفقيه حول الموقف من الجمهورية الإسلامية.

لقد عاشت الحركة الاسلامية مرحلة الانفتاح على الداخل وكان من الضروري لها أن تبحث أيضا عن صيغة بديلة تستطيع من خلالها بناء حالتها الخاصة وتعيد ترتيب أورقها السياسية، كما فعل اليسار في وقت من الأوقات، ربما أسهمت اعتقالات الإسلاميين واليساريين وزجهم في سجون مشتركة في طرح تصورات مبدئية يمكن نقاشها لاحقا، في حينها كانت تلك هواجس حقيقية يعيشها اليسار وتعيشها الحركة الإسلامية. ما من شك أن سياط الجلادين كانت قد اخترقت صلابة الايدولوجيا وهشمت أقنعة وهم قيادة الجماهير، فالجلوس في زنزانة واحدة كان يعنى التعري التام من كل ما هو شخصي، والصرخات التي تطلقها عذابات الاعتقال تجبر الآخرين أن يسمعوا ما كنت تقوله وما كانوا لا يودون سماعه.

لم تنتهي الحرب العراقية الإيرانية عـام 1989 إلا وسـقط وتفكـك الاتحاد السوفياتي عام 1990 وعصفت رياح الديمقراطية والتغير الـسلمي على القوى السياسية وانتهى عقد الثمانيات، وهو ملئي بالصراع والتشاحن بين قوى اليسار والحركة الإسلامية في الوقت نفسه الذي برزت مقاربـات جديدة أفاق عليها كلا التيارين مع بداية التسعينات وهو العقد الذهبي لتطور العلاقة بين اليسار والحركة الاسلامية .

لم يستطيع النظام العراقي أن يقاوم شهوة الحرب بعد الإذعان لقـرار وقف الحرب1989 مع إيران، فقام بعملية غزو الكويت 1990.لقد اعتبرت تلك العملية كارثة حقيقة على أغلب الأصعدة وامتدت تأثيراتها إلـى أكثـر من منطقة. لكنها كانت بوابة لبدء عملية التغير الديمقراطي فـي منطقـة الخليج العربي، فقد تعززت القناعة عند الجميع، أن ممهدات الغزو تمثلـت في غياب الديمقراطية في الكويـت وتعطليهـا للحيـاة الـسياسية 1986 ومحاولتها للالتفاف على الدستور 1989 ، والعنصر الأكثـر أهميـة أن الولايات المتحدة لم يكن باستطاعتها قيادة الحرب لتحرير الكويت، من دون تقديم تأكيدات على ضرورة تحديث الأنظمة السياسية في المنطقـة. كـان الرأي العام ضاغطا بقوة لدفع الولايات المتحدة لتمارس ضـغوطا حقيقـة على تلك الأنظمة ناحية إدخال الديمقراطية المقلمة الأظـافر، ولـم يكـن باستطاعة أنظمة الخليج أن تقاوم هذه الضغوط وهي تعيش أزمتهـا مـع النظام العراقي، فاتت الاستجابة سريعة، ونافذة فحدثت بعـض التغيـرات السياسية في السعودية والكويت والبحرين وعمان.

وفي الواقع كانت الضغوط الأمريكية تصب فـي مـصب ضـغوط عالمية أقوى، و رغبة من الرأسمال العالمي لتأمين مصالحه الاقتصادية في المنطقة. ومعنى ذلك أن هناك ثمة استثمارات لا يمكنها دخـول المنطقـة والوضع السياسي فاقد الاستقرار السياسي . تأكـد العنـصر الاقتـصادي كفاعل حقيقي ووحيد في العملية السياسية إذ كان المطلوب من دول الخليج

أن تدخل في منظمة التجارة العالمية وتفتح أسواقها لبضائع الرأسمالية. هذا الدخول لا يتأتي إلا من خلال تحسين الوضع السياسي والاتجاه ناحية الديمقراطية الليبرالية.

لقد فاقت القوى السياسية في الخليج على هذه التطورات والمفاجآت ووجدت نفسها أمام مستجدات تتطلب قدرا كبيرا من النضج السياسي. فالخطاب السياسي الرسمي الرافض للمشاركة السياسية المؤسس لهوية سياسية واحدة قوامها الوصاية السياسية استبدل بخطاب يحمل في طياته مفردات جديدة ووعود ضخمة. هذا التحول المفاجئ يستدعي البحث عن مكامنه الخفية.

كان من إفرازات الوضع السياسي في منطقة الخليج أن هبت رياح الديمقراطية على منطقة الخليج وبدء هناك خيطا رفيع يشد القوى السياسية ناحية التخندق في الإصلاح السياسي بدل التغير الجذري أو قلب الأنظمة. كان هذا التحول متوجا بتباشير صادقة للإصلاح، إذ لم يعد الوضع الدولي يتحمل وجود أنظمة عتيقة غير مستقرة سياسيا، في منطقة باتت من أهم بقاع العالم.

بسبب تواجد وكالات الإعلام لتغطية الحرب جُر هؤلاء المراسلون إلى كشف المنطقة المجهولة للرأي العام الغربي ،و فضح كل القوى السياسية والأنظمة معا، عكس ما حدث في الحرب الأولى 1980-1988 إذ عكف الإعلاميون على محاولة التعرف على الثورة الإسلامية أكثر من أي طرف آخر، لكنهم في الحرب الثانية كانوا أمام هذا الفضح أو الكشف، صار من الضروري على الأنظمة أن تباشر في صيانة نفسها وتكوين صورة جديدة مقاربة للعالم المتحول ناحية الديمقراطية خصوصا بعد انهيار الاتحاد السوفياتي.

وفي الواقع كانت الأنظمة السياسية تستعيد قواها المنهكة وتحاول ترتيب أوراقها قبل طوفان الديمقراطية العارم. فلم تواجه هذه الأنظمة لحظة ضعف، كما واجهتا إبان فترة احتلال الكويت و ما ترتب عليه من نتائج. لقد استهدفت عمليات الإصلاح هذه ناحيتين هما:

1- صيانة البناء السلطوي لديها بما يكفل استمرارها وبقائها.
2- الإجهاز على القوى السياسية المتوقدة .

واستخدمت لإنجاح ذلك وسائل عديدة، يمكن القول معه أنها نجحت بدرجة كبيرة. كان واضحا أن سيطرة الدولة أصبحت كاملة بحيث لم يعد المواطن والقوى السياسية قادرين على رؤية نظام بديل يحقق لهم السعادة أفضل من ذلك النظام الذي يشعيّونه. كان انتقالا من بحث الشرعية إلى بحث المشروعية، وهذا بدوره ولد حالة عند القوى السياسية عبرت عن نفسها في إعادة صياغة الخطاب المطلبي لكل قوة على حدة

منذ هذا الحديث وما بعده سوف تكون هناك أرضية تواصل جدي بين الفرقاء السياسيين وستكون الفترة ألاحقة على هذا التاريخ بداية التقارب السياسي بين اليسار والإسلام سواء في التوقيع على العريضة النخبوية أو العريضة الشعبية والمطالبة بالإصلاح السياسي والعودة إلى دستور البلاد المصاغ سنة 1973 أو في المشاركة في تبني ملفات حقوق الإنسان ومخاطبة الرأي العام العالمي عبر وفود مشتركة وتبادل كثيف للمعلومات والخبرات.

ثالثا : موجات الديمقراطية و إمكانية التغيير

تعتبر العديد من الباحثين دول منطقة الخليج العربي كدول تعكس طبيعة المجتمعات المحافظة ذات صبغة تقليدية صلبة، رغم الوفرة الاقتصادية التي جلبتها إليها الثروة النفطية و مصالح التجارة العالمية . وهو ما جعل الكثير من الباحثين يتوقفون في مسألة التحديث السياسي فيها وكما يوضح بيرسون Peterson فإن أنظمة الخليج العربي تسعى إلى أن تكون مسئولة أمام مواطنيها من خلال مزيج مرن من الجمعيات التقليدية والأدوات الحديثة مثل البرلمانات والصحافة المستقلة،[30] الأمر الذي يثير

---

[30] انظر- j. e. Peterson(author). The Arab Gulf States: Steps Toward Political Participation (The Washington Papers -[1]1988).

علامات استفهام حول أطر المشاركة السياسية وحيوية المجتمع المدني والقوى السياسية في ظل الحديث المتصاعد عن بناء الدولة الحديثة والشرعية السياسية وإمكانية التحول ناحية الديمقراطية.

من ناحية تحليلية فقد استطاعت هذه الأنظمة ومن ضمنها النظام في البحرين أن تجتاز موجة الديمقراطية الأخيرة بذكاء برهن على صعوبة حدوث تغييرات حقيقية. فقد سارعت النخب الحاكمة إلى تقديم إصلاحات اقتصادية و معالجة الأوضاع الاجتماعية مع قدر لا بأس به من التغييرات الإدارية من دون أن تلامس مسألة توزيع السلطة السياسية .و في الوقت نفسه، جاءت تلك الحزمة من الإصلاحات، دفعة واحدة، بشكل أعطى تلك النظم فرصة للهروب من التغير السياسي الجوهري، المستند إلى إعادة توزيع السلطة السياسية، أو إفساح المجال أمام مشاركة و شراكة حقيقة مع فئات المجتمع السياسية.

و في الواقع فقد كرست هذه النتيجة نفسها من خلال عنصرين مهمين في الحقل السياسي المحلي. العنصر الأول تراخي الضغوط الدولية و الغربية على وجه الخصوص اعتمادا على وجود بعض المؤسسات السياسية البدائية و إحداث تغييرات شكلية تعالج مسألة الانتخابات في المجالس البلدية أو مجالس الشورى المعينة. لقد ساهم ذلك التراخي في حماية و حصانة العائلة الحاكمة و حجم الصلاحيات التي تمارسها في الشأن السياسي و طبيعة الممارسة التي تنتهجها في التعاطي مع الأحداث و

قضايا الديمقراطية و الإصلاح السياسي، من التغيير و المساءلة. العنصر الثاني هو أخفاق القوى السياسية قي تثبيت نفسها كطرف أساسي في هيكل نظام الحكم و عجزها عن بلورة موقف متماسك لوقت طويل في حين لا تزال الحكومة قادرة على امتلاك أدوات التفريق و الإقصاء

واسترضاء الكثير من السياسيين، بما يؤدي في نهاية المطاف إلى تفريق القوى السياسية و إشغالها بقضايا متأخرة عن الإصلاح السياسي الجاد.

الإطار السياسي

مهما قيل عن طبيعة الإصلاحات السياسية و دورها في التأثير على مستقبل الديمقراطية لابد من الانتباه إلى أنها إصلاحات جاءت بطريقة المنحة و ليس التعاقد . لقد أصبحت الحكومة مضطرة إلى تقديم مثل هذه التنازلات وسط الضغوط الكبيرة في الداخل و الخارج ، الواقع أن التجديد السياسي في البحرين قد تعثر كثيرا، و لم يعطي النتائج المرجوة منه، لأنه لم يقارب المسائل الأساسية بالشكل الملائم، ولأن عدداً كبيرا من المواطنين و الفاعلين السياسيين لا زالوا يتذمرون من القوانين المقيدة للديمقراطية و تراكم سجل التراجع في الأداء السياسي ، كما أن الالتزام الرسمي بأطر التجديد السياسي على مستوى المجتمع بقي محدوداً جداً، سيّما وأن هذا المجتمع لم يحظ بتمثيل كاف في العملية السياسية. فالتوصل إلى حل يهيئ البلاد إلى المرحلة الديمقراطيّة و يعيد بناءها وفق هوية مواطنية، لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال اتفاق سياسي منقح، في حين يبيّن واقع الحال انعدام الإجماع حول كيفية المضي قدماً في هذا السياق[31].

فمنذ استقلال البحرين سنة 1970 أدخلت البحرين مظاهر النظام الديمقراطي في دستور 1973حيث كانت خطوة كتابة دستور دائم للبلاد من خلال مجلس تأسيسي منتخب منصف أعضاءه، خطوة متقدمة على سائر دول الخليج العربي ما عدا الكويت، ومع ذلك فقد زواجت مواد الدستور بين تفوق العائلة الحاكمة السياسي و إبقاء سلطتها أعلى سلطة في النظام السياسي و بين المظاهر الأولية للديمقراطية حيث يسمح دستور

---

[31] تتحدث كثير من قوى المعارضة عن تلك التراجعات منذ 14 فبراير 2002 وقت إصدار دستور 2002 و تعتبر قوى المعارضة أن ذلك يعد انقلابا سياسيا على ميثاق العمل الوطني و على مواد دستور 1973

1973 بانتخاب السلطة التشريعية و مساءلة و استجواب الوزراء و طرح الثقة بهم .

عمليا لم يكن ذلك متاحا بما فيه الكفاية إذ سيطرت العائلة الحاكمة على التشكيل الوزاري و لا تزال تحتفظ بالوزارات السيادية العليا .و تنص المادة من الدستور على أن الوزراء أعضاء في المجلس الوطني بحكم مناصبهم و يجوز لهم التصويت في القرارات، و نظرا لصغر الدوائر الانتخابية و تشتت أصوات الناخبين، استطاعت الحكومة أن تفوز بعدد لا بأس من النواب الموالين لها و بالتالي فهي تشكل تحالفا قويا يتكون من أعضاء الحكومة و نواب الموالاة ضد أي جبهة سياسية معارضة.

كان من نتائج هذا المزج الهجين أن تحول مسار الديمقراطية من مسار بدائي قابل للنمو إلى مسار متعثر بائس، فإمكان قوى المعارضة أن تعلي من صوتها و أن تفضح كثير من الممارسات و أن تحصل على بعض المعلومات و ليس كلها، ولكن نادرا ما تحصل هذه القوى على تواصل ايجابي مع مطالبها. فمتى ما تعارضت المصالح عمدت الحكومة إلى بعثرة الأصوات أو إلى استخدام الصلاحيات المقيدة للعمل الديمقراطي بما في ذلك حل المجلس الوطني. سيكون من المناسب التعرض لثلاث حالات تدلل على خطورة هذا المزج وكونها معيقا للبناء الديمقراطي من جهة و يحمل معها عناصر الانقلاب على العملية السياسية من جهة ثانية.

1- ميثاق العمل الوطني

بعد تولي الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة الحكم خلفا لوالده المتوفى في مارس 1999، أصدر الأمير الجديد الأمر الأميري رقم (36) و(43) بتشكيل لجنة وطنية عليا لإعداد مشروع ميثاق العمل الوطني، وبعد إعداد المسوّدة أصدر الأمير الأمر رقم (8) لسنة 2001 بدعوة المواطنين للاستفتاء على مشروع ميثاق العمل الوطني[32]. وبفعل هذه المصالحة

[32] لتفاصيل أكثر حول عملية صياغة ميثاق العمل الوطني أنظر :
http://www.bahrainbrief.com.bh/arabic/february-2001.htm

الجزئية استطاعت القوى السياسية التي كانت تعمل في السر أن تبادر إلى الإعلان عن نفسها وتطالب بحقها في تشكيل نفسها في أطر حزبية معترف بها رسميا كعلامة حقيقة لمشروع الإصلاح السياسي.

بقدر ما كانت هذه المرحلة بداية للعمل السياسي المحترف والعلني فإنّها أيضا ساهمت بطريق غير مباشر في إحداث تغيرات جوهريّة على طبيعة التنظيمات السياسية فقد استطاعت التنظيمات السياسية أن تعمل علانية وأن تقطع كثير من اتصالاتها القومية والعالمية وأن تعمل في نطاق محلي يركز كثيراً على قضايا الديمقراطية والإصلاح الدستوري وأن تتاح لها الفرصة لتجريب نفسها أمام استحقاقات الديمقراطية. كما سمحت هذه المرحلة ببروز العديد من التوجهات الجديدة خصوصا في الاتجاه الإسلامي السني.

بموجب ميثاق العمل الوطني سمح بإعلان الجمعيات السياسية تحت مظلة قانون الجمعيات الأهلية الصادر عام 1989 والمعدّل بمرسوم عام 1990 الذي لا يسمح بعمل الأحزاب السياسية، إلاّ أن السلطات سمحت بشكل استثنائي للمجموعات والتنظيمات السياسية بتنظيم نفسها كجمعيات شأن عام تحت قانون الجمعيات لعام 1989. وعندما صدر المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 2002 بشأن مجلسي الشورى والنواب الصادر في 3 يوليو 2002م نصّت المادة 22/ب منه على أنه يحظر على الاتحادات والجمعيات والنقابات القيام أو المشاركة في أيّة دعاية انتخابية لأي مرشح. إلا أن ملك البلاد ورغبة في ثني المعارضة عن مقاطعة الانتخابات النيابية قام بإلغاء هذا البند بإصدار مرسوم بقانون رقم (30) لسنة 2002 الصادر في 15 سبتمبر 2002م. وفي الواقع فقد نشطت حركة تكوين الجمعيات الأهلية بشكل ملحوظ جدا بأكثر من ضعف العدد قبل 2001 الأمر الذي جعل من الجمعيات السياسية محشورة وسط كمّ هائل من الجمعيات الأهلية المتنوعة.

من جانب آخر تسببت الصياغة الغامضة لفكرة المجلسين الواردة في الفصل الخامس من ميثاق العمل الوطني المختص بالحياة النيابية، رغم تأكيدات كبار المسئولين بعدم المس بمكتسبات دستور 1973م، إلاّ أنّ الملك أقدم على إصدار دستور مملكة البحرين في 14 فبراير 2002م، والذي تعتبره غالبية القوى السياسية بأنه تراجع عن مكتسبات دستور 1973م. ومن أبرز هذه التراجعات كون المجلسين: المنتخب والمعين متساويين في العدد والصلاحيات التشريعية وهو ما يعتبر أضعافا لسلطة الشعب ودوره في إدارة شئون البلاد، وتدخلا من السلطة التنفيذية في السلطة التشريعية، وإخلالا بمبدأ فصل السلطات واستقلالها. أما القيادات الدينية والسياسية التي تمثل المعارضة، فقد قالت بأنها دعت الناس للتصويت على الميثاق بناء على أنّ مجلس الشورى ذو طبيعة استشارية فقط، وأنّ الملك قد تعهد لهم كتابيا بعدم تغيير الدستور. وانطلاقا من ذلك وإضافة إلى صدور العديد من مراسيم بقوانين يعتبر بعضها يحدّ من الحقوق الدستورية والحريات العامّة، فقد قاطعت أربع جمعيات سياسية رئيسية والعديد من المستقلين الانتخابات النيابية بموجب دستور 2002 والتي تمت في 23 و30 أكتوبر 2003م[33].

2- التعديلات الدستورية

ركزت الجمعيات السياسية المعارضة الجزء الأكبر من الجدل حول التعديلات الدستورية الصادرة في 14 فبراير 2002، على موادّ منفردة مع الإشارة إلى حدّ كبير إلى الأسباب الكامنة وراء رفض هذه التعديلات وهي : تحقيق توازن أكبر للقوى بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وإعادة بناء المركز السياسي. و حسب كثير من السياسيين فإن التعديلات الدستورية التي أدخلها دستور 2002 تعد تراجعا عن مرتكزات الحياة الديمقراطية فتلك التعديلات تعطي صلاحيات أوسع لرئيس الدولة و تقلل من صلاحيات المجالس المنتخبة إلى حدود النصف و في محصلة المطاف

---

33 - عبد البني العكري، **الديمقراطية المعاقة في الخليج**، مجلة الديمقراطي ، تصدر عن جمعية العمل الديمقراطي ،البحرين،7 ديسمبر 2003

فإن التعديلات الدستورية تمهّد مجتمعةً الطريق لمرحلة غامضة باتّجاه تقليل فرص نمو نظام الأحزاب وفرض ضوابط أقوى على السلطة التشريعية، مقابل السماح للنمو المطرد للقوى التقليدية.

3- القوانين المقيدة

رغم السماح للتيارات السياسية بإعادة تشكيل نفسها ضمن قانون الجمعيات، إلا أنها لا تتمتع بوضعية الأحزاب السياسية، التي تعتبر غير مشروعة، وبدلاً عنها توجد جمعيات سياسية، بل إن قانون الجمعيات وقانون العقوبات يبقى سيف مسلط عليها وعلى جميع نشاطاتها، تستخدمه السلطة التنفيذية متى ما رغبت في وقف أنشطتها أو تقييدها. وهكذا أيضا بالنسبة للجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان و الشأن العام. وفي عام 2006 أصدر ملك مملكة البحرين قانوناً ينظم عمل الجمعيات التي تمثل القوى السياسية في البلاد، ويخيرها بين العمل وفقا للقانون الجديد، وبين الحظر التام لنشاطاتها. وكان مجلسا الشورى والنواب قد أقرا القانون المذكور الذي تقدمت به الحكومة رغم الاعتراضات الواسعة من قبل جمعيات حقوق الإنسان والجمعيات السياسية ومؤسسات المجتمع المدني والصحافة. ولم يتم الأخذ بمشروع القانون المعدّل الذي تقدّمت به تسع من الجمعيات السياسية القائمة، كما لم يتم الالتفات إلى تهديد بعض تلك الجمعيات بحل نفسها بشكل مؤقت أو دائم في حال صدور القانون. ومع أن كثيراً من الجمعيات السياسية كانت قد رفضت الصيغة المطروحة لقانون الجمعيات وأبدت البعض تحفظاتها على بعض البنود إلا أنّها في النهاية وبعد ممانعة بلغت إلى حدّ إغلاق بعض الجمعيات السياسية مقارّها لبضعة أيام احتجاجا على تمرير القانون، سجلوا جمعياتهم قبل انتهاء المدّة المحدّدة لتعديل أوضاعهم بما يتوافق وقانون الجمعيات السياسية الجديد.

وبسبب القوانين المتعلقة بانتخابات وصلاحيات المجالس البلدية ومجلس النواب، فقد وجدت الجمعيات السياسية نفسها مهمشة وغير ذات تأثير حقيقي سواء شاركت في الانتخابات أو قاطعتها. كما إن السلطة

التنفيذية قد مارست بفاعلية دعم الجمعيات الموالية لها سواء بالتعيينات في الحكومة ومجلس الشورى، أو بتهيئة وسائل الإعلام لها.

وإذا وضعنا في الاعتبار استمرار نفاذ ذات القوانين التعسفية السابقة، وضعف المؤسسات التشريعية والرقابية التي تم استحداثها، وضعف الوضع القانوني والعملي للجمعيات السياسية والأهلية، وعدم استقلالية القضاء، وامتلاك السلطة التنفيذية أو إخضاعها لوسائل الإعلام الرئيسية، وعدم فاعلية وسائل الرقابة الخارجية، فإننا أمام سلطة مطلقة تمتلك أدوات القهر المختلفة تستخدمها كيف تشاء وحين تشاء.

لذا فإن قوى الإصلاح لا تستطيع أن تحمي الحريات إلا بالسعي لمزيد منها وليس بالتردد والانصياع للضغط والتهديد، ولابد لها كأولويات وبشكل حثيث أن تسعى لإصلاح التشريعات والقوانين المتمثلة في الدستور أو قوانين العقوبات والجمعيات والصحافة، ولابد لها أن تسعى لإصلاح القضاء. ولابد لمؤسسات التشريع والرقابة ومؤسسات المجتمع المدني من أن تمارس مهامها وأنشطتها بأقصى ما تستطيع لخلق واقع جديد. كذلك لابد من تفعيل دور الآليات والمنظمات الدولية لتساهم في الضغط باتجاه الإصلاح وحماية حقوق الإنسان.

حتى كتابة هذا البحث كان عدد الجمعيات السياسية المسجلة في وزارة العدل 15 جمعية سياسية هي

الجمعيّة	تاريخ التأسيس	التوجه/ التركيبة الأثنية	عدد أعضائها	مكان (المقر)
الوفاق الوطني الإسلاميّة	2001	إسلامية (شيعية معارضة)	35561	العاصمة
العمل الوطني الديمقراطي (وعد)	2001	يسار قومي(معارضة)	613	العاصمة
العمل الإسلامي (أمل)	2002	إسلامية (شيعية معارضة)	372	العاصمة

التجمع القومي الديمقراطي	2001	بعثية/ قومية(معارضة)	134	العاصمة
المنبر الوطني الإسلامي	2001	إسلامية / إخوان مسلمين، يغلب عليها طابع الهولة (موالاة)	384	المحرق
الأصالة الإسلاميّة	2001	إسلامية / سلف يغلب عليها طابع العرب السنة (موالاة)	304	المحرق
الشورى الإسلاميّة	2001	سنية وسط (موالاة)	153	المحرق
المنبر التقدمي الديمقراطي	2001	يسار / شيوعي(معارضة)	456	العاصمة
الوسط العربي الإسلامي	2001	ناصري	136	المحرق
ميثاق العمل الوطني	2001	ليبرالية موالاة	463	العاصمة
التجمع الوطني الدستوري		ليبرالية موالاة	205	المحرق
الرابطة الإسلاميّة	2001	إسلامية/ شيعية موالاة	223	العاصمة
الإخاءالوطني	2002	ليبرالية وسط اثنية (يغلب عليها ذو الأصول الفارسية)	154	المحرق
التجمع الوطني الديمقراطي	2002	يغلب عليها الطابع القبلي (موالاة)	56	المحرق
الفكر الوطني الحر	2002	ليبرالية	130	الرفاع

جدول (3) : الجمعيات السياسيّة في البحرين حتى 2008

الفصل الثالث

الجمعيات السياسية و المسألة الحزبية

ليست مصادفة أن تخلو الأدبيات السياسية البحرينية من مفردة الحزب والاقتصار على أسماء محددة مثل الجبهة أو التجمع أو الحركة. كانت كل الحركات السياسية تبتعد عن إلصاق مسمى الحزب عن تنظيماتها وتكتفي بأسماء توحي بدلالتها على الشمولية والسعة والتمثيل الشعبي كالجبهة الوطنية أو التجمع الوطني. الظاهرة التي عمّت الأوساط السياسية البحرينية بعد التصويت على ميثاق العمل الوطني 2001 هي قيام الاتجاهات والتنظيمات التي كانت تعمل في السر بإشهار نفسها تحت مسميات مختلفة، وفي بعض الأحيان متشابهة جدا[34]. وهكذا تشكّلت بانوراما الجمعيات السياسية وازدادت حتى وصلت إلى خمس عشرة جمعية مؤهلة للازدياد مع تطور الأوضاع والحوارات الوطنية وتبلور اتجاهات داخل هذا الطيف أو ذاك تسعى للخروج بنمط يختلف عن هذه الجمعية أو تلك.

---

[34] - على سبيل المثال استخدام مفردة الوطني في أغلب الجمعيات وكذلك مفردة المنبر .

وفق تعريف قانون الجمعيات الصادر 2004 فالجمعية السياسية عبارة (كلّ جماعة منظمة تعمل باعتبارها تنظيمات وطنية، وتعمل على تنظيم المواطنين وتمثليهم) وهذا التعريف الخاص يلغي ماهية الحزب كما هو شائع في الأحزاب الغربية أو الدول التي تأخذ النظام الحزبي كعلامة للنظام السياسي حيث لا يرد بند السعي للاستيلاء على السلطة سلميا أو المشاركة فيها.

السبب وراء ابتعاد القانون عن استخدام تعبير الحزب، هو جزئياً ما يتضمّنه الحزب - خلافا للجمعية ذات البعد الأهلي أو المناطقي أو الفئوي - من سعي للمشاركة الفعلية في السلطة والعمل بمبدأ التداول السلمي للسلطة. أمّا السبب الأكبر فهو يتعلق بطبيعة الممارسة السياسية السائدة في البحرين حيث يتم التعامل من خلال الدلالات وليس المدلولات، مثال ذلك قانون الجمعيات الصادر 1989 كان يحظر على أيّ جمعية مسجلة في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية الاشتغال بالسياسة، إلا أن الجمعيات التي سجلت تحت مسمى جمعيات أهلية كانت تشتغل بالسياسة حتى صدور قانون الجمعيات السياسية سنة 2004 بناء على توجيه من ملك البحرين يتغاضى عن تطبيق قانون 1989 وأصبحت الحكومة مضطرّة أن تتعامل معها على أساس الواقع وليس بحسب النصّ القانوني.

وكان من المقرر أن يناقش المجلس الوطني بمجرد تشكيله وممارسته لأنشطته في2002 ـ إن كان سيتم السماح للجمعيات السياسية أن تتحول إلى أحزاب سياسية- إلا أنّ هذا القرار تمخض عن تمرير قانون الجمعيات السياسية رغم كثير من التحفظات عليه من قبل أغلب الجمعيات السياسية[35]. فالقانون الجديد للجمعيات السياسية يعطي الحكومة - ممثلة في وزير العدل - صلاحيات وهيمنة على الجمعيات السياسية سواء في التأسيس أو الرقابة أو الحلّ المؤقت أو الدائم. كما يفرض القانون قيودا مشددة على النشاط والتمويل والاتصال الخارجي، ويمنعها من استخدام

---

[35] - ملاحظة: السلطة لا تنسب المرشحين الى الجمعيات ولا تتقبل رسميا القوائم – راجع الموقع الالكتروني ووسائل العلام الرسمية ايام الانتخابات.

المؤسسات العامّة ودور العبادة والمؤسسات التعليمية لممارسة نشاطها، دون تحديد طبيعة ذلك الاستخدام. ويمنع القانون الاستقطاب الحزبي في صفوف قوات الدفاع وأجهزة الأمن، تاركا - وفقا لمرسوم بقانون سابق - الحكومة النفوذ الكامل على مشاركة منتسبي تلك الأجهزة في أيّة انتخابات. كما يسلّط القانون ديوان الرقابة المالية على الجمعيات وهو تابع للجهة التنفيذية. ويمكّن القانون الحكومة من الامتناع عن تسجيل الجمعية أو حلّها بحجة أنّها طائفية أو دينية أو أنّها غير إسلامية، أو لأنّها مخالفة للدستور المثير للجدل الذي صدر عام 2002[36].

من ناحيتها فإنّ الدولة ما زالت تتعامل مع الجمعيات السياسية ككائن قاصر سواء في تعاملها مع نواب الجمعيات[37] أو من هم خارجها إذ عادة ما تلجأ إلى تقديم القوى الأهلية وغير الرسمية في المسائل الكبرى بما يؤدّي في النهاية إلى اعتبار الجمعيات ظواهر هامشية في صنع القرار خصوصا وأنها لا تشاهر بمسألة أساسيّة وجوهرية في العمل الحزبي وهو الوصول إلى السلطة وحيازتها. الأمر الذي يدفع بالبعض إلى القول بأنّ بقاء الجمعيات السياسية على ما هي عليه من ضعف في التركيبة الإيديولوجية السياسية وهامشية في الهيكل العام للدولة ونظام الحكم قد يتح للبعض اعتبارها مجرّد تشكيلات اجتماعية وليست سياسية لكنها تتعاطى العمل السياسي بزاوية ضيقة.

أولا: الترسيمة الأيديولوجية والمذهبية

في ظلّ المشهد السياسي البحريني المعقد لا يمكن أن نركن إلى تصنيفات تقليدية مثل اليسار والليبرالي والإسلامي. فالانقسام العمودي حول المشروع الإصلاحي والدستور والانتخابات قد شقّ هذه التجمعات وقامت تحالفات جديدة لا تستند إلى التصنيف السابق، الأمر الثاني أنّ هذا

---

36 - لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى القسم الخاص بالإطار القانون والتشريعي في هذه الدراسة.

37 - انظر محضر جلسة مجلس النواب 32(2002) ومداخلة بعض النواب ومن بينهم مداخلة النائب محمد خالد، موقع مجلس النواب البحريني على الانترنت .

التصنيف لا يسمح لنا بقراءة الحراك السياسي كما هو على أرض الواقع، بعبارة أخرى أنّ اللجوء إلى هذا التصنيف يعني النظر على الجمعيات السياسية من خارجها وليس كما هي واقعيا، فالسياسة المعمول بها لم تعد تراعى الفروق العامّة، ومن جهة ثانية أنّ تصنيفات مثل هذه لم تعد تستوعب الاختلاف الداخلي بين أفراد كل تيار(سنة / شيعة، يسار قومي/ يسار شيوعي، ليبرالي إسلامي؟/ ليبرالي علماني) إمّا لغموض النظريّة لكل تيار أو لتداخل الأطروحات السياسية في برامج الجمعيات السياسية عموما.

وبحكم كثير من المتغيرات الاجتماعية والسياسية لا تبدو الخريطة الإيديولوجية للجمعيات السياسية واضحة إلاّ في التوجه العام (من حيث كونها جمعيات إسلامية أو من خلال الخلفية التاريخية). كان المشهد السياسي قبل الدخول في مرحلة الإصلاح أكثر تنوعا وأكثر صراحة في التعبير الإيديولوجي إذ كانت هناك أحزاب يسارية تتوزع على الحزب الشيوعي واليسار القومي، وأحزاب إسلامية (شيعية) تتراوح بين ولاية الفقيه وشورى الفقهاء. ولكل حزب أطروحة سياسية واجتماعية تختلف في كثير من المفردات عن التيار الآخر.

إلاّ أنّ هذه الترسيمة أصبحت هلامية وغير واضحة بعد مرحلة الإصلاح السياسي وتحول تلك الأحزاب إلى جمعيات سياسية. **وهي مفارقة عجيبة تستدعي الاهتمام وتبادر إلى الذهن أنّ بيئة العمل السري هي أكثر قدرة على إنتاج الاختلاف والتحديد الدقيق لسير العمل السياسي.** ويتأكد هذا القول بالرجوع إلى قائمة أهداف الجمعيات السياسية التي تبدو منسوخة عن بعضها البعض وما قد يفرقها هو بعض العبارات الدالة على الانتماء العام كما في الجمعيات الإسلامية لكنها تشترك جمعيا في الأهداف الوطنية خصوصا تلك المتعلقة بالأمور المعيشية. جزء من هذا الغموض والتشابه يمكن إرجاعه إلى طبيعة قانون الجمعيات وظروف العمل السياسي في منطقة الخليج ومنها البحرين. فقانون الجمعيات يحظر الإعلان عن الطابع الإيديولوجي الخاص بالجمعية ويمنع تشكلها خارج

الإطار المرسوم سلفا في نموذج تعبئة طلب الإشهار ووفقا للمادة (4) من قانون الجمعيات إذ " يشترط لتأسيس أيّة جمعية سياسية أو استمرارها ألا تتعارض مبادئها وأهدافها وبرامجها وسياساتها وأساليبها مع مبادئ الشريعة الإسلامية باعتبارها مصدراً رئيسياً للتشريع، أو الثوابت الوطنية التي يقوم عليها نظام الحكم في مملكة البحرين. وألا تقوم الجمعية على أساس طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو مهني، أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة".

أمّا ظروف العمل السياسي فبحكم انشغال القوى السياسية بالصراع السياسي المحتدم مع الحكومة قبل مرحلة الإصلاح السياسي وانتقال هذه التركة إلى مرحلة الإصلاح في وقت تلاشت فيه الترسيمات الأيديولوجية أو ما سمي بعصر نهاية الايدولوجيا فقد ألحت قضايا الإصلاح الدستوري والسياسي على أجندة الجمعيات من دون التوسل بالغطاء الأيديولوجي. ما يضاف إلى هذا العنصر هو ضعف التكوين الأيديولوجي نفسه وعدم قدرته على الاستقطاب كما كان سابقا مما يؤدي بنا إلى القول أنّ **أثر العولمة والاتجاهات السائدة قد أثرت بشكل كبير على التوجهات الحزبية والعمل من خلال منظور ديمقراطي يركّز على مسألة المواطنة كإطار عام للجمعيات السياسية جمعياً.**

يؤدّي بنا هذا الواقع إلى إعادة النظر في معايير التقسيم الإيديولوجي السائد وضرورة البحث عن مبرراته فهل تكون التركة السياسية السابقة هي الأنسب في تقسيم الجمعيات السياسية؟ وبالتالي نحتكم إلى الأثر الماضوي رغم التغيرات التي طرأت على كثير من الاتجاهات السياسية وانخراط بعضها في غير ما كانت عليه. أم نلجأ إلى المعيار البحثي المعتمد على أدبيات الجمعيات نفسها ؟

في حين ترفض كلّ الجمعيات السياسية مسألة تصنيفها اعتمادا على المعايير الأثنية أو الطائفية وهي معايير عادة ما تدرج تحت الجمعيات السياسية في الصحافة المحلية أو في الأحاديث العامة (سنة/شيعة أو عرب/عجم) فإنّ مسألة اتباع سياسية تشطير المجتمع عموديا ما زالت

فاعلة وبقوة[38]. ويرى عبد النبي العكري أنّ هذا الانقسام ليس ابن لحظته بل تعود خلفيته إلى التشكيلة التاريخية للقوى السياسية ومنطلقاتها الأيديولوجية وخطوطها السياسية. صحيح أنّ هناك تحولات مهمّة جرت لبعض هذه القوى، وظهرت قوى جديدة في الساحة، وصحيح أيضا أنّ الجمعيات السياسية الأساسية مستندة إلى قوى سياسية متجذرة في المجتمع وقديمة الوجود، لكنه من الملاحظ أنّ هذه القوى شهدت تحولات حاسمة في ظل الشرعية التي تمتعت بها بعد أن كانت تعمل تحت الأرض[39].

انطلاقا من مجموع هذه الملاحظات يمكن الاستغناء مؤقتا عن تلك الحدود واللجوء إلى معايير إجرائية تتخذ من المركزية أساسا تنطلق منه في رسم التقسيمات السياسية للجمعيات السياسية[40]. فهناك مركز تمثله الحكومة باعتبارها الطرف الأقوى والمهيمن على تراتبية المجتمع مقابل جمعيات أو أحزاب تقف على يمين أو يسار المركز. ولعلّ هذا المسار يمكّننا من أخذ الحيطة في لعبة التوازن التي يقوم بها المركز بين اليمين واليسار من خلال توزيع الأدوار والتحالفات والكشف عن الدور الاحتكاري الذي تمارسه الحكومة عبر تحفظها على مبدأ تداول السلطة لضمان تغيير المركز ولو نسبيا.

تتضح أهمية هذا المعيار بالنظر إلى الطابع الأيديولوجي في مرحلة ما قبل ميثاق العمل الوطني ومرحلة العمل بميثاق العمل الوطني عام 2001. ففي المرحلة السابقة على الميثاق كانت الحكومة تواجه حركات معارضة متعددة التوجهات وكأنّ المعادلة قد صممت بناء على وجود حكومة ومعارضة مقصية مطاردة تتخذ من صيغ العمل السري وسيلة للتواصل مع المجتمع المحلي والعالمي تمثلت هذه المعارضة في كل من :

---

[38] - لمزيد من التفاصيل انظر : عبد الهادي خلف، بناء الدولة في البحرين المهمة غير المنجزة .

[39] - عبد البني العكري، **الانتخابات البحرينية .. قراءة في أجندة القوى السياسية**، موقع قناة الجزيرة (www.aljazeera.net).

[40] - بعد انفجار الأزمة اللبنانية بعد مقتل الحريري شاع مصطلح الموالاة والمعارضة كثنائية تعمل من خلالها القوى السياسية وقد تم ادخال هذا التقسيم في التصنيف السياسي البحريني وعمليا تصنف الجمعيات السياسية حاليا إلى جمعيات موالاة وأخرى معارضة كتعبير عن حالتي اليمين واليسار .

1- الجبهة الشعبية في البحرين، وتمثل اليسار القومي المنشق عن حركة القوميين العرب.

2- جبهة التحرير الوطني البحرانية، تأسست عام 1955وهي فصيل من الأحزاب الشيوعية العربية.

3- حركة أحرار البحرين وهي حركة إسلامية لها جذور في حزب الدعوة الإسلامية المنحل عام 1983 تأسست في لندن عام 1984، كانت مؤيدة لولاية الفقيه.

4- الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين، أعلنت عن نفسها سنة 1979، وهي حركة إسلامية كانت تابعة لحركة الرساليين (العراق) اتخذت طابعا مستقلا عنها عام 1992، اتخذت من مرجعية السيد محمد الشيرازي وشورى الفقهاء إطارا لحركتها.

أمّا التوجهات الأخرى مثل حزب البعث العربي والتيار الناصري فقد ظلت بعيدة عن التشكيلات التنظيمية مكتفية بالحفاظ على توجهاتها الإيديولوجية في نطاق ضيق غير علني ولا يحمل طابعا سياسيا .

اختلف الوضع كلية بعد الشروع في مرحلة الإصلاح السياسي ولم تعد معادلة (حكومة/ معارضة) تستوعب الكم الهائل من الجمعيات السياسية الوليدة مما عقد الوضع السياسي من جهة وحجم قدرة المعايير التقليدية على تصنيف العديد منها. لقد وفر مشروع ميثاق العمل الوطني الفرصة للحكومة في أن تكون مركزا تحوم من حوله الجمعيات السياسية موزعة بين اليمين واليسار، وأعطى (الحكومة) طابعا تمثيلا يضيف إلى مركزيتها صفة الوسطية والقدرة على لعب دور الموازن والحكم في التطلعات الإيديولوجية للجمعيات السياسية، لكنها لم تلغي المعادلة السابقة تماما فالجمعيات المصنفة يسار المركز الحكومي تعتبر جمعيات معارضة في مقابل جمعيات اليمين وهي إمّا جمعيات موالاة أو أقرب إلى المركز من اليسار.

وفي الواقع فإنّ مشروع ميثاق العمل الوطني وفر للتنظيمات السياسية المعارضة فرصة إعادة تنظيم نفسها علانية رغم تحفظاتها على قانون

الجمعيات السياسية ورفضها لها[41] مقابل هذا السكون المتحرك التي عملت من خلاله الجمعيات المعارضة أنشئت جمعيات سياسية صنفت تلقائيا في يمين المركز الحكومي مثلتها كلا من جمعيتي الأصالة ذات التوجهات السلفية وجمعية المنبر الإسلامي واجهة حركة الأخوان المسلمين وجمعية الشورى الإسلامية، إضافة إلى العديد من الجمعيات الأخرى مثل جمعية الفكر الحر وجمعية الميثاق وهما خليط بين الليبرالية وبعض المرتدين على اليسار القومي.

وفي المنطق نفسه يمكن تفسير العدد الهائل من الجمعيات السياسية وتشابه العديد منها في الأهداف والتوجهات وتفسير ارتفاع التمثيل العددي للجمعيات مقارنة مع التمثيل النوعي الذي تحدّده التوجهات الحزبية كما يمكن تفسير غياب التنوع المعرفي أو الإيديولوجي بين الجمعيات السياسية مثل غياب جمعيات سياسية مهتمة بالبيئة أو متحالفة مع التوجهات العالمية كالاشتراكية العالمية مثلا.

من جهة ثانية انعكس هذا المعيار الإجرائي في إمكانية قيام تحالفات سياسية صنفت على أنّها تقف يسار المركز مقابل تحالفات ولو كانت غير منعقدة تقف على يمين المركز. أولى تلك التحالفات وأشهرها التحالف الرباعي المتكون أثر إصدار ملك البحرين دستور 2002، لقد كان هذا الحدث بمثابة الفرز الجديد في سياق التحالفات السياسية وبداية لفرز المركز الحكومي وقوى اليمين واليسار. تشكل التحالف الرباعي بين أطراف من التيار الإسلامي وقوى اليسار وهو التحالف الذي كان قائما قبل ميثاق العمل الوطني 2001 فتحالفت كلّ من جمعية الوفاق الوطني الإسلامية وجمعية العمل الديمقراطي وجمعية العمل الإسلامي وجمعية التجمع القومي، وقد شهد هذا التحالف محاولات عديدة لتوسعته على ما كان يطلق عليه بالتحالف السداسي الذي يضم إلى الجمعيات الأربع كلّ من جمعية المنبر التقدمي وجمعية الوسط العربي.

---

[41] - وفي الواقع ظلت القوى المعارضة في موقعها بفارق بسيط هو تغيير الأسماء والإبقاء على المطالب السياسية نفسها التي كانت تطالب بها وإن اختلفت الصيغ والتعبيرات في ذلك.

مهما يكن الأمر فإن الإجرائية تكاد تفرض علينا دراسة تلك الجمعيات في ظل مسالكها العامة و هي أن هناك ثلاثة تيارات رئيسة تتحرك من خلالها الجمعيات السياسية سواء كانت في يمين المركز، أو في يساره، هذه التيارات الثلاثة هي :

أولا: التيار الإسلامي

ليس غريبا أن تكون هناك مساحة متحركة من الجدل حول تسميات الحركة الإسلامية ، جدل تدور رحاه بين الحركة الإسلامية نفسها وبين الدارسين لها أو بين خصومها . الحركة الإسلامية في تعريف أقطابها لا تخرج عن إطار ما سوف يعرف بالصحوة والعودة إلى الأصول العقائدية والفقهية التي شكلت معالم الحضارة الإسلامية والعربية والنظر إلى تلك الأصول كإطار تنهض من خلاله الأمة العربية وهذا هو الي حدث عندما بدأت أصول الصحوة بالانتشار وتكريس نفسها من جديد.

الحركة الإسلامية كما تعرف عن نفسها هي عبارة عن الحركات التي تنشط في الساحة السياسية، وتنادي بتطبيق الإسلام وشرائعه في الحياة العامة والخاصة. فالصحوة الإسلامية عند السيد عبد الله الغريفي تأتي للتعبير عن إقصاء الدين عن مجالاته السياسية والاجتماعية ، و إن الصحوة الإسلامية ركزت على أن " الدين يفرض حضوره في حركة الثقافة والمثقفين، وفي حركة السياسة والسياسيين، وفي حركة الواقع الاجتماعي والاقتصادي والتربوي والإعلامي.وأخيراً خرج الدين من المسجد ليتحرك في كل الساحات، وأخذت طلائع الوعي الديني الحركي تتشكل في كل المواقع، وفي كل الساحات، فلم تعد الثقافة، والسياسة، والاقتصاد حكراً على العلمانيين والليبراليين و اللاّ دينيين[42].إن ما يثير جدلا في تعريف الصحوة هو ربطه بوجود الآخر وتحركاته التي ينظر إليها على أنها تحركات مضادة

---

[42] حديث الجمعة بتاريخ 13-6-2003 الموقع الشخصي للسيد الغريفي

ربما صح لكثيرين ربط الجانب اللغوي بالواقع العملي واعتبار اللغة مؤشرا أوليا بل وحيدا على إعمال الفكر وتحريك الواقع . وفق تلك الوتيرة برزت تسميات عديدة أغلبها غير محددة للإشارة إلى الحركات الإسلامية فهي تارة إصلاحية وإحيائية ومرة أصولية وهكذا صرنا أمام مسميات الإسلام السياسي، والإسلام الحركي، التشدد الإسلامي التطرف الديني، السلفية الجهادية إلخ من التسميات الدالة على نمو الحركة الإسلامية . والحال كما يسجل فرانسوا بورجا ، أن تلك التسميات تبقي مشوشة وغير قادرة على تحديد موضوعها و غالبا ما تكون التسميات مشحونة بأثقال التحيز والقلق من الآخر الشرقي وعلى وجه الخصوص الإسلامي منه[43].

وسواء كانت تلك التسميات صحيحة ودالة أو غير ذلك فإن هناك جملة من الملاحظات لا ينبغي التغافل عنها . من أهم تلك الملاحظات هي اختلاط الفكري بالسياسي واعتماد أغلب الدراسات أسلوب تحليل الخطاب الإسلامي كبديل عن الفاعلية الحركية السياسية، ومن وحي دراسة الخطاب برزت عدة تسميات ألصقت بعد ذلك بأطياف من الحركة الإسلامية .

من الطبيعي أن هذا التداخل لم يقتصر على الباحثين بل أثير أولا في صفوف قادة الحركات الإسلامية وميلهم الشديد إلى توصيف أنفسهم أنهم دعاة إصلاح أو ثورا أو أصلانيون (من الأصالة) كما ساهمت تسميات التنظيمات الإسلامية المنتشرة في الخليج، في ربط أسمائها بمنهج عملها وتحديدها وفق أصول دراسة الخطاب وإتباع المنهج اللغوي في ربط كلا المجالين.

إن كل ذلك صحيح في مجمله وله واقع من الصحة لكنه غير قادر على تقديم الرؤية الواضحة لمجال عمل الحركة الإسلامية وقلعها من الإطار الصنمي والتفسير الأحادي الطويل الأمد بما يتعارض وطبيعة أي حركة اجتماعية بما في ذلك الحركات الإسلامية حيث تخضع أغلب الحركات إلى طبيعة دينامية متحركة تتفاعل مع المحيط الذي تنشأ فيه،

---

[43] فرانسوا بورجا : الإسلام السياسي صوت الجنوب ، ترجمة د لورين زكرى، منشورات دار العالم الثالث الطبعة الثانية 2001 ، ص29.

ومن هنا يرى جيل كبيل Gilles kepel إن تطور الاجتماع الإسلامي لم يتم في منهج خطي إذ هناك تغير في إستراتيجية الحركات الإسلامية منذ الثمانينات[44]. فقد عكست الحركة الإسلامية بعض التفاعلات الداخلية التي كانت تجرى من تحت الستار ويتم التأسيس الفكري والمعرفي لها فبرزت مناطق غير مفكر فيها أو غير منظور إليها.

فثمة محركات كانت تعمل من داخل التيار الإسلامي أفرزت حركة إسلامية ليست ذات قالب واحد بل إنها حوت على اتجاهين متعارضين الأول قاعدي والثاني رأسي، إذ يؤمن الاتجاه القاعدي دائما بالمنهج السلمي في العمل السياسي فهو يرفض صراحة العنف ويؤمن بالتربية في محاولة هادفة على المدى البعيد لامتصاص كل المعارضات التي تواجه المشروع الإسلامي.في مقابل اتجاه آخر يقوم على إتمام عملية التغير من خلال الانطلاق من القمة ورأس الهرم السياسي إذ يعتبر أن السلطة السياسية هي القادرة على تحقيق المشروع السياسي الإسلامي.

و في الواقع انعكست تلك المحركات في الأسماء التي تذيل بها الحركة الإسلامية نفسها وخضوعها في كثير من الأحيان إلى الاستبدال ، كما تظهر في تسميات الحركات الانشقاقية أيضا إذ تكاد تقترب من أسم الحركة الأم مع إضافة بعض الألفاظ الدالة على الحركية التي تخضع لها عموم الحركة الإسلامية.

وفي هذا التشابه و التغيير دلالة يجب علينا التمسك بها حتى نهاية المطاف وهي أن الحركة الإسلامية عانت في بدايتها من حالة عدم اكتمال النضج ونقص الرؤية لذا فهي تحاول أن تعكس طبيعة حركتها الداخلية في اتخاذها لتسميات تربطها مباشرة بعملها . فعندما تكون وعظية ودعوية، فإنها تحمل أسماء مثل جمعية الثقافة الإسلامية أو جمعية التوعية الإسلامية أو جمعية الشباب المسلم كإحالة لإبراز الهوية الدالة على الوجود إلا أنها سرعان ما تجد نفسها منخرطة في الواقع السياسي والاجتماعي وتجد عجز

---

[44] عباس ميرزا المرشد ، ضخامة التراث ووعي المفارقة التيار الإسلامي والمجتمع السياسي في البحرين، مجمع البحرين للدراسات والبحوث ، 2002 ، ص

التوعية والثقافة عن تغطية عملها، فتبادر إلى استبدال أسـمها أو إضـافة بعض الملصقات الدالة على الحركية والتفاعـل، كـالائتلاف الإسـلامي (الكويت) أو جمعية العمل الإسلامي(البحـرين) أو التجمـع الدسـتوري (الكويت)أو الجبهة الإسلامية (البحرين) أو منظمـة العمـل الإسـلامي (السعودية)، أو إحياء التراث (الكويت) أو الأصالة الإسلامية (البحرين) .

عادة ما تنشئ الحركات الإسلامية فروعا وأذرعا لها يختص كل ذارع بأسم ونشاط محدد، فالحركة الإسلامية الشيعية في البحرين تعمل من خلال واجهات دينية وعظية مثل جمعية التوعية الإسلامية وجمعيـة الرسـالة الإسلامية والمجلس العلمائي وأخرى سياسية مثل جمعية الوفاق الـوطني وجمعية العمل الإسلامي وجمعية الرابطة الإسلامية وكـذلك الحـال مـع الحركة الإسلامية السنية حيث تعمل كلا من جمعية الإصـلاح وجمعيـة التربية الإسلامية في الأنشطة الوعظيـة والإرشـادية وتمـارس عملهـا السياسي من خلال جمعية الأصالة الإسلامية (سـلفية) وجمعيـة المنبـر الإسلامي(إخوان مسلمين) والحال نفسه في الكويت أيضا[45]. بما يؤدي في النهاية إلى الأخذ بعين الاعتبار، بأن الحركة الإسلامية تحاول أن تعمل من خلال التاريخ والمجال الديني والمجال السياسي معا دونما وجود فواصـل بين هذه المجالات.

على إثر هذه الخلفية تبرز الحاجة الماسة لفـرز هـذه التـسميات لا لدواعي بحثية ترتبط بالمنهج العملي فقط، بل لأن الحركة الإسلامية نفسها تعيش هذا الفصل والتحديد . معنى ذلك أن وصـف أو تـسمية الحركـة الإسلامية بالتقليدية على سبيل المثال أو التشدد لا يشير إلا إلى جزء منهـا أو قطاع واحد فقط، نظرا لكون بعض أذرع الحركة الإسـلامية تمـارس أعمالا تقليدية أو متشددة.

---

[45] لمزيد من تفاصيل الحركات الإسلامية في الكويت يمكن الرجوع إلى كل من :
فلاح المديرس : التنظيمات الإسلامية في الكويت ، دار قرطاس ، الكويت

من مجموع ما يقدر بأكثر من 15 مليون هو عدد سكان الخليج العربي يشكل ما نسبته 65%[46] منهم مؤيدين للحركات الإسلامية أو يعتبرون من جماهيرها، وهي نسبة يعرفها أقطاب الحركات الإسلامية ويبنون عليها جل استراتجياتهم الخطابية والسياسية[47].

يتقرب هذا الواقع من واقع جل الحركات الإسلامية في البلدان العربية الأخرى كمصر والأردن حيث تسيطر القوى الإسلامية على الاتحادات النقابية والجمعيات المهنية لكنها لا تصل إلى السيطرة على مقاعد البرلمان كما في الحالة الخليجية، لأسباب عديدة يتصل بعضها بتوزيع الدوائر الانتخابية كما في الأردن أو بأسباب سياسية تحظر عليهم المشاركة كما في الحالة المصرية. أو لأسباب اجتماعية أهمها انحصار الحركات الإسلامية في الريف كسوريا أو في القطاع المديني كما في الجزائر.

من المؤكد أن حصول الحركة الإسلامية الخليجية على هذا الموقع الذي يؤهلها للسيطرة على المجال العام والسياسي على وجه الخصوص، لم يكن يحصل قبل عقود ثلاثة مضت، ولكنه يحدث الآن ومن المرشح لها أن يستمر في الأمد القصير أيضا. الاستمرار المشار إليه مرهون باستمرار خصائص الحركة الإسلامية نفسها التي تشكل في نهاية المطاف العصبية المحركة وفق التعبير الخلدوني، إذ ما انتهاء فاعلية هذه العصبية تتعرض الحركة للتشتت والانهيار ما لم تبتكر له عصبيةِ جديدة. هذا المفهوم قد يسقط مبدئيا فكرة الدورة التاريخية والحتمية التاريخية، فالعصبية من شأنها أن تطور نفسها[48] وأن تشهد تحولات عديدة ما دامت تحافظ على جوهرها وهو الاحتفاظ بالقوة والدعم والإسناد.

---

[46] هذا ما كشفت عنه النتائج الانتخابية الأخيرة 2006 في كل من البحرين والكويت، حيث فاز الإسلاميون بأكثر من نصف مقاعد مجلس النواب البحريني لدورتين متتاليتين وكذلك الحال مع الكتلة الإسلامية في مجلس الأمة الكويتي كذلك شكل فوز الإسلاميين في الانتخابات البلدية السعودية 2005 مؤشرا على تنامي ونفوذ الحركة الإسلامية

[47] انظر على سبيل المثال تصريح زعيم السلفية في البحرين عادل المعاودة لقناة العربية عشية الإعلان عن نتائج الانتخابات النيابية البحرينية 2006.

[48] انظر لمزيد من التفاصيل مقدمة بن خلدون

عندما نتكلم عن خصائص حركة ما فنحن نهتم بمظاهر الاختلاف وهل هي اختلافات جوهرية أم يمكن ردها إلى الذاتية المودعة في كل حركة؟

1- أولى تلك الخصائص أن الحركة الإسلامية في الخليج العربي منقسمة طائفيا و يمكن حصرها بنسق مذهبي واحد كما في الحالة العربية. فهي حركات تتوزع على الحركات الشيعية والحركات السنية . هذا من شانه أن يجعل من تحليل الظاهرة الإسلامية في الخليج يتعرج في تفاصيله بعض الشيء فما يمكن رده إلى أصول مذهبية قد لا ينطبق على الحركات المختلفة مذهبيا إضافة إلى التاريخ السياسي لكل من الطائفة الشيعية والطائفة السنية في الخليج ونمط علاقاتها الإقليمية والدولية.

ففي البحرين تنشط الحركات الإسلامية الشيعية جمعية الوفاق الوطني وجمعة العمل الإسلامي بشكل واضح وتنحى اتجاها معارضا في أغلبها وكذلك الحالة في الكويت حيث تنتظم الحركات الشيعية تحت تنظيم الائتلاف الإسلامي والسعودية وتكاد تختفي الحركة الإسلامية الشيعية من قطر والإمارات وعمان . سوف يلقى هذا الاختلاف الطائفي ظلاله على نوعية المطالب المرفوعة من قبل كل صنف من الحركات الإسلامية كما سيؤثر بالتأكيد على نوعية العلاقة مع الأنظمة السياسية ويحدد بالتالي العلاقات الخارجية بين الحركات الإسلامية.

2- الحركة الإسلامية في منطقة الخليج مدينية في الأساس و لا وجود للحالة الريفية أو الفلاحية فيها فهي تنتشر في المدن أكثر من الأرياف إن وجدت وفق الصرامة الاجتماعية.

3- أنها حركات اختراقية بمعنى ان لها القدرة على اختراق وتجنيد كافة أشكال الانتظام الطبقي بما يجعلها تقترب من الاتجاه الشعبوي

الملاحظة أن يتم تسليط الضوء على هذه الحركات بعد أن خفت ظهور الحركات الإسلامية في المناطق العربية الأخرى بطريقة تحوى أن الحركة الإسلامية في الخليج وليدة أحداث الساعة في حين أنها تمتلك رصيدا تاريخيا متوغلا في عمق

طوال العقود الثلاثة التي لحقت نكسة 1967 كانت الحركة الإسلامية في البحرين مخيفة عن الأنظار، وقلة من الدراسات هي التي حاولت التعرف على حقيقة أسباب انتشار الحركات الإسلامية في الخليج وكيف لها أن تعمل، رغم معرفة الجميع بدورها الحيوي في دعم كافة الحركات الإسلامية في العالم العربي خصوصا مع مجاهدين أفغانستان و الأخوان المسلمين في مصر.

فالحركات الإسلامية " المنظمة" ومنذ بدايات تشكيلها منتصف الستينات من القرن المنصرم حاولت أن تعكس طابع خصوصيتها الخليجية في الطابع العام لأي حركة إسلامية ممثلا في البعد العالمي. إذ لم يكن باستطاعة أي حركة إسلامية أن تفصل نفسها عن البعد العالمي سواء من ناحية الدعم والتكافل المالي أو الدعم اللوجستي الذي يأخذ أشكالا عديدة منها تبادل الدعاة وطلبة العلم الشرعي و نشر الكتب والأدبيات الإسلامية وصولا بتوفير العنصر البشري لأي حركة قد تتعرض للخطر او الضربات أمنية.

إلا أنه وبعد صعود نجم الصحوة الإسلامية بداية عقد الثمانينات كانت الحركة الإسلامية في الخليج تبلور نفسها وفق الطبعة الحديثة للحركة الإسلامية العالمية التي من أهم صفاتها الانشغال بالبعد السياسي والتأكيد على " أسلمة" المجتمع المسلم والعودة به إلى الأصول الدينية.

على إثر هذه الموجة التجريبية تأسست العديد من التنظيمات الإسلامية في الخليج العربي وفي الواقع كانت هذه التنظيمات بمثابة فروع لتنظيمات كبرى تمتلك إرثا تاريخيا أعمق وتراثا سياسيا أكبر وخبرة كافية في إدارة المعارك السياسية والاجتماعية. وفي الواقع فقد أسست هذه التنظيمات على أسس أممية تتعلق بالعمل على تحقيق حلم الخلافة وتطبيق آراء فقهاء القرن السادس والسابع الهجري حيث تؤكد تلك النصوص على ضرورة قيام خليفة واحد للمسلمين على كافة الأقطار الإسلامية ، وعلى هذا الأساس بنيت جل تلك التنظيمات.

لقد فتح حزب الدعوة الإسلامية العراقي أكثر من فرع له في البحرين والكويت والسعودية كما قامت حركة الرساليين بفتح منظمات مشابهة لها أيضا في هذه الدول. وكان تنظيم الإخوان المسلمين قد سبق كل من حزب الدعوة وحركة الرساليين إلى تأسيس فروع له في البحرين والكويت، أما الحركة السلفية فهي الوحيدة التي استطاعت أن تمتد من منطقة الخليج إلى مناطق أخرى خلافا لسائر التنظيمات الإسلامية الخليجية .

وبالعودة إلى تفاصيل هذه المرحلة من الأممية التابعة نجد أن انتشار عناصر تنظيم الإخوان المسلمين في منطقة الخليج بعد خروجهم من مصر وكذلك عناصر حزب الدعوة وحركة الرساليين وخروجهم من العراق، قد حول اهتمامات الحركات الإسلامية الخليجية من مجالات دعوية وعظية إلى اهتمامات سياسية أممية، بحكم تورط هذه العناصر في ملفات سياسية في بلادها.

ويمكننا ملاحظة ذلك في تجارب بعض التنظيمات الإسلامية ذات الصبغة العالمية مثل الإخوان المسلمين و الجماعات السلفية والتنظيمات الشيعية.

بفعل الامتداد الجغرافي الذي عاشته حركة الإخوان المسلمين في مصر والأردن وهجرة أعضاءها شاعت مرجعيات فكر الإخوان المسلمين وأدبيات الأحزاب الإسلامية الأخرى في منطقة الخليج العربي، وتحت وطأة "قانون النصرة" وجدت الحركات الإسلامية الخليجية نفسها مضطرة لتمويل أخوتها التي لا تمتلك الوفرة النفطية وتطاردها أجهزة قمع تفتقر إليها أنظمة الخليج العربي. وصارت الحركة الإسلامية الخليجية أممية في طابعها لكنها أممية تابعة كما تعكسها تجارب الإخوان المسلمين في دول المنطقة. وسنراجع هنا مشهدية تأسيس تلك الحركات لنتعرف أنها تشكل امتداد أممي تاركين تجارب هذه الحركات إلى موقع أخر.

كان ابتعاد أغلب الحركات الإسلامية الخليجية عن إتباع العنف سببا مع أسباب أخرى في نمو علاقة وظيفية بين الدولة وهذه الحركات مما جعل منها قوة ذات حضور لافت في لعبة التوازنات السياسية الداخلية وهذا ما أمن لهذه الحركات الكثير من المكاسب والمنافع[49]، وسمح لكثير من أعضاءها تبوأ مكانة عالية في مناصب الهرم السياسي والقيادة الإدارية في الدولة الخليجية، الأمر الذي أفضي إلى زيادة نفوذ الحركات الإسلامية وسيطرتها على كثير من المؤسسات المالية الإسلامية كبيت التمويل الكويتي والمصارف الإسلامية كالبنك الإسلامي والصناديق الاستثمارية.
بيد أن هذه الصورة لا تؤهلنا للتمسك بها بشكل مطلق، إذ تشكل التركيبة والمفاضلة الداخلية للحركات الإسلامية رافدا من روافد الأممية التابعة . فكثير من القيادات الفكرية داخل هذه الحركات هي من أصول عربية وهي تمارس فوقية معرفية نظرا لخبرتها ومرجعيتها الفكرية في الوقت الذي تغلب الأصول البدوية والعرقية على غالبية الأعضاء المواطنين[50] وهذا دفعها إلى أن تصبح ممولا ضخما للحركات الإسلامية في مصر وسوريا والمغرب والجزائر وتابعة فكريا وتنظيما لها.
وفي الواقع وجدت الحركات الإسلامية في الخليج باستثناء الحركات السلفية، نفسها محاطة بظروف تحد من قدرتها على تبني خيار المرجعية الأممية، لأسباب عديدة أهمها البيئة المحافظة لأنظمة الحكم والمجتمع الخليجي، والأهم هنا هو غياب الأطر السياسية التي يمكنها أن تتحرك من خلالها وهو ما تسبب في جعل الحركات الإسلامية ترهن نفسها لتنظيمات إسلامية كبرى واتخاذها مرجعية ومظلة فكرية تسترشد بها في خيوط عملها الدعوي.
ويمكن الإشارة هنا إلى أن ضعف الحركات الإسلامية(الإخوان المسلمين خصوصا) وفشلها في ملائمة الحراك السياسي خصوصا فشلها في

---

[49] باقر النجار : الحركات الدينية في الخليج العربي ، دار الساقي ، 2007،ص 22.

[50] لمزيد من تفاصيل التركيبة الداخلية لحركة الإخوان المسلمين في البحرين والكويت انظر باقر النجار ، الحركات الدينية في الخليج العربي ، دار الساقي ، 2007.

الانتخابات الكويتية سنة 162 و1963 ومثلها حركة الإخوان المسلمين في البحرين سنة 1972 و1973 التي لم تستطيع أن تفوز بمرشحها غير المعلن الشيخ عبد الرحمن الجودر، قد أسهم هذا الإخفاق في تكريس صورة الذات المهزومة عند أعضاءها وشعورهم بالتبعية للمراكز العليا في الحركة الإسلامية و جعلهم يتجهون إلى أمور يعتقد أنهم يحرزن تفوقا فيها مثل الدعم المادي للحركات الإسلامية وتمثليهم في منطقة الخليج العربي.

القبول بالمشاركة وفشل الأداء السياسي

لا يمكن لأي حركة إسلامية أن تعزل نفسها عن الحقل السياسي حتى وإن تراخت في المبادرة السياسية بما في ذلك الحركات الإسلامية ذات الطابع الصوفي وتلك المهتمة بالشأن الاجتماعي.

فالتنظيمات الشيعية وتنظيمات الإخوان المسلمين وتنظيمات السلفية تأسست على أساس دعوى لكنها انخرطت بسرعة في العمل السياسي المتاح في البحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة . من هذا المنطلق فإن العمل السياسي أي الجذور الأولى التي تجعل من التيارات الإسلامية مؤهلة للعمل السياسي أنها تريد أن تسن تشريعات وتحفظ هوية الأمة هاتين القضيتين هما اللتان تدفعان كافة أعضاء الحركات الإسلامية إلى دخول الحقل السياسي متى ما توفرت الفرصة حتى وإن كانت لا ترى شرعية الإطار السياسي الديمقراطي [51].

تتضح هذه المقولة باستعراض أمرين ، الأمر الأول لأن التيارات الإسلامية تقوم أساسا على موضوع حفظ التشريع أو ضمان تطبيق الشريعة الإسلامية، فالبرلمان هو الذي يسن التشريعات والقوانين، فيعنيها أن تكون هذه التشريعات نابعة وتابعة لهذه القواعد الإسلامية .

---

[51] مداخلة الدكتور نادر كاظم ، حلقة نقاشية حول الجمعيات السياسية في البحرين ، صحيفة الوقت البحرينية

الأمر الثاني ما دام الأمر أن البرلمان هو الذي يسن التشريعات ويشرع، فيعنها أيضا أن تحفظ هوية الأمة الإسلامية وتدافع عنها أمام التيارات السياسية الأخرى. فعلى سبيل المثال لم تكن هناك علاقة عداء بين تنظيمات الحركة الإسلامية الشيعية وقوى اليسار البحريني إلا عندما فتحت أبواب الانتخابات وصار التنافس السياسي لكسب الأصوات محتوما . بحكم هاتين القضيتين (سن التشريعات / حفظ هوية الأمة) يصبح العمل السياسي أكثر التصاقا بتيارات الحركة الإسلامية، مما يجعل من هذه التيارات تنظيمات سياسية أساسا وتحمل بذور يمكن أن تنشط لو كان هناك مجال سياسي[52] . وعلى هذا الأساس دخلت جماعات الإخوان المسلمين والتنظيمات الشيعية وبعض الجماعات السلفية حيز المشاركة الانتخابية وصرفت أنظارها نحو المقاعد البرلمانية والفوز بحصص رئاسة اللجان في محاولة منها لمد أذرعها وتوفير غطاء سياسي لعملها الأممي التابع.

كان الرهان الخاسر – كما اتضح لاحقا- يقوم على أن المشاركة السياسية من قبل التيارات الإسلامية كفيل بتهذيبها وإضفاء طابع الأنسنة عليها وتحويلها من مجتمعات مغلقة إلى تجمعات مفتوحة يمكنها أن تخوضها تحالفات مع الأعداء وان تخضع نفسها لقانون المناكفة السياسية بعيدا عن الصوابية المطلقة التي تحفل بها نصوص تلك التيارات. وبفعل شاركت كافة أطياف الحركة الإسلامية في العملية السياسية بدأ من مشاركة الإخوان المسلمين في أول انتخابات تشريعية في الكويت سنة 1963 كما شاركت التنظيمات الشيعية في البحرين سنة 1973 .

بيد أن هذه المشاركات كانت ضئيلة الفائدة بالنسبة للحركة الإسلامية إذ لم تستطيع حركة الإخوان المسلمين أن تفوز إلا بمرشح واحد في الكويت بمعاونة الأصوات الشيعية في حين أن التجربة البحرينية لم تستمر طويلا حيث تم تجميد العمل البرلماني بعد سنة ونصف من العمل به.

هذه الصورة سوف تختلف في انتخابات العقد التسعيني حيث تحصد الحركة الإسلامية غالبية الأصوات في مجلس النواب البحريني في دورتيه

---

[52] عباس المرشد ، ضخامة التراث ووعي المفارقة التيار الاسلامي والمجتمع السياسي في البحرين .

2002 – 2006 وكذلك الحال مع الحركة الإسلامية في الكويت التي حصلت على أكثر من 35% من أعضاء مجلس الأمة .

إن تحول أنظار الحركة الإسلامية ناحية المشاركة السياسية يجب أن يدرس ضمن عوامل داخلية كانت تتدافع في داخلها ضمن إطار الدولة الإسلامية(التنظيمات الشيعية) أو إعادة الخلافة الإسلامية(الإخوان المسلمين) او تكوين المجتمع الإسلامي الصالح(السلفية). ففي واقع الحركة الإسلامية كانت هناك ثمة محركات كانت تعمل من داخل التيار الإسلامي لم تفرز حركة إسلامية ذات قالب واحد، بل إنها حوت على اتجاهين متعارضين الأول قاعدي والثاني رأسي، إذ يؤمن الاتجاه القاعدي دائما بالمنهج السلمي في العمل السياسي فهو يرفض صراحة العنف ويؤمن بالتربية في محاولة هادفة على المدى البعيد لامتصاص كل المعارضات التي تواجه المشروع الإسلامي.في مقابل اتجاه آخر يقوم على إتمام عملية التغير من خلال الانطلاق من القمة ورأس الهرم السياسي إذ يعتبر أن السلطة السياسية هي القادرة على تحقيق المشروع السياسي الإسلامي.

ما من شك إن التيارات الإسلامية في الخليج والعالم العربي ركبت موجة الديمقراطية بطريقة مختلفة جدا عن التيارات الديمقراطية الأخرى. فالمعروف أن تيار الإسلام السياسي نشط بفعالية بعد حرب الخليج الثانية و وظف بذكاء موجات الغضب الشعبي اتجاه الحرب من أجل صياغة المشروع الإسلامي السياسي الذي لم يعد يكتفي بقضايا الصلاة والأخلاق وإنما كان عليه البحث عن الحياة في الدولة وبالطريقة التي يفكر فيها. هذا الصعود ونظرا لافتقاره البرنامج الواضح والآليات المناسبة أشبع بالشعارات والكلام العام فسرعان ما أنكفى وتراجع وميضه بصورة واضحة في الأداء السياسي داخل المؤسسات السياسية فظلت تنتهج سياسية الهجوم الخاسر مما عرضها أمام جماهيرها إلى الانكسار وسمح للبعض أن يخرج من عباءة المشاركة ويعلن الكفر بالتجربة السياسية ويحاول العودة بالحركة الإسلامية ناحية الأممية والعمل القاعدي.

وفي الواقع لم تستطيع الحركة الإسلامية أن تحسم خياراتها بشكل مطلق وظلت تعمل على كلا الجانبين فهي قطرية في أدائها السياسي وأممية تابعة في عملها الخيري وتقديم الدعم اللوجستي. فعلى الرغم من تصاعد نجم الحركات الإسلامية الخليجية وتنامي قوة نفوذها واحتلالها موقعا لم تكن فيه قبل هذه الفترة إلا أنها لم تخرج عن إطار الأممية التبعية. وكما يبدو فإن الخلل الذي شاب ممارسات الحركة الإسلامية الخليجية على المستوى السياسي يتجسد في انسياقها حتى النهاية في اللعبة السياسية وفق ما يقرره "المركز" من شروط وقوانين ، مما أفضى إلى ارتباك أدائها السياسي وفشلها عملياً في تحقيق غاياتها ومآربها وتحول بعضها إلى بقرة حلوب تضخ الأموال لصالح الحركة الأم.

التنظيمات السياسية الإسلامية

1- الشيعية والسياسية في البحرين

ربما لم يولي الباحثون في شأن السياسية في البحرين اهتماما كثيرا لما أورده الشيخ محمد تقي العصفور من مراسلات حدثت بين علماء ووجهاء الشيعة في البحرين والشاه عباس الصفوي بغية التخلص من الاستعمار البرتغالي [53]. حدثت تلك المراسلات في عام 1602 وأتت ثمارها بخروج الاستعمار البرتغالي من البحرين وتمت المصالحة بين الشاه الصفوي وبين علماء البحرين الشيعة على تولي علماء الشيعة الأمور الحسبية والبت في قضايا القضاء الشخصي والمنازعات الأهلية لتكون بداية حكم ذاتي للشيعة مقابل الوالي أو الحاكم العام التابع للدولة الإيرانية.

مكث هذا الأثر طويلاً في الذاكرة والممارسة الشيعية وظل محركا خفيا وعصيا على الإمساك في كل مرة يتم طرح ملف الشيعة والسياسية في البحرين. فأين يلتقي هذا الأثر بما هو سائد حاليا من أفعال سياسية تنسب للطائفة الشيعية ؟ عبر هذا السؤال يمكننا البوح بما هو غير خفي

[53] محمد تقي العصفور : تاريخ البحرين مخطوط

عن أطر وتشكيلات الشيعة السياسية قرابة قرن من الزمن إذا ما اعتبرنا أن الظهور السياسي العلني الحديث للشيعة كفئة سياسية تم في سنة 1923 يوم أن قام الشيعة بتقديم عريضة سياسية للمعتمد البريطاني ديسكون يطالبونه بالتدخل لوضع حد للانتهاكات والإقصاء الممارس ضدهم ويعلنون دعمهم للإصلاحات الإدارية[54] التي شكلت بدورها المعالم الأولى لشكل الدولة الحديثة في البحرين. ومن ثم يمكننا أيضا استعراض مسيرة التنظيمات الشيعية يوم أن كانت سرية تعمل في الخفاء، ويوم أن ظهرت للعلن لتعمل بقانون الجمعيات المرادف لقانون الأحزاب منذ عام 2003.

هذه المسيرة الممتدة عبر ذاكرة تاريخية متخيلة قابعة، و محاولات بدائية للمشاركة السياسية، وبين عمل سري أرتبط بقانون أمن الدولة وعمل علني مدرج في مشروع الإصلاح السياسي هي ما تشكل صلب اهتمام هذه الورقة. بعبارة أخرى كيف تقلبت الطائفة الشيعية من الموالاة إلى الانقلاب إلى الإصلاح ؟

التركيبة الطائفية والتركة التاريخية

يشكل الشيعة الفصيل الأكبر من ضمن الفصائل الطائفية داخل النسيج البحريني الذي لا يتعدى تعداده 656,397 ألف نسمة، حسب تقدير يوليو/تموز 2002. وبالنظر إلى التركيبة الإثنية، يمثل المواطنون البحرينيون الغالبية من سكان البحرين، بواقع 63 في المائة، يليهم الآسيويون 19 في المائة، ثم بقية العرب بنسبة 10 في المائة، ثم الإيرانيين بنسبة 8 في المائة.[55] ويشير تقرير مركز ابن خلدون حول الأقليات لسنة 1993 إلى أن سكان البحرين ينقسمون إلى ثلاث مجموعات رئيسية:

العرب الشيعة ونسبتهم 45% من مجموع السكان.

---

[54] سعيد الشهابي : البحرين في الوثائق البريطانية
عباس المرشد : ضخامة التراث ووعي المفارقة

[55] http://arabic.cnn.com/2002/bahrain/10/20/bahrain.relegion/index.html

والعرب السنة ونسبتهم كذلك 45% .

أما الإيرانيون فنسبتهم 8%، وثلثهم من السنة والثلثان من الشيعة.

وبذلك يصل الشيعة العرب والإيرانيون إلى حوالي 52%، أما السنة العرب والإيرانيون البلوش فنسبتهم 48%، وأشار التقرير الصادر من المركز نفسه سنة 12004 إلى أن الشيعة يمثلون ثلثي سكان البحرين[56]، ليتفق بذلك مع كثير من الدراسات الإثنية التي تقدر نسبة الطائفة الشيعية في البحرين نحو 70 في المائة من عدد السكان، فيما يمثل المسلمون السنة نحو 30 في المائة[57].

بالرجوع إلى الكتابات التاريخية، خصوصا تلك المتعلقة بالتاريخ السياسي للبحرين، ثمة إجماع على أن الشيعة كانوا يشكلون الأكثرية[58] وما زالوا ذلك، وهذا لا يلغي الطابع التعددي الذي هي عليه البحرين . فيذكر صاحبة التحفة النبهانية أن سكان البحرين قبل استيلاء ال خليفة عليها عام 1783 كانوا من الشيعة[59] ، بدروها كانت هذه النسبة تقف خلف العديد من المشاكل السياسية بين الشيعة ونظام الحكم، و تسببت بدرجة ما في طبيعة التنظيم السياسي عند الشيعة وتحوله من القيادة الدينية إلى قيادة التجار والأعيان والعودة مجددا للقيادة الدينية. ومع كل تحول كانت آليات الاشتغال السياسية تختلف في أسلوب عملها و طرق وأطراف تحالفاتها، لكنها كانت تجمع على مطالب متكررة ظلت تردد طويلا وما تزال تعمل حتى اليوم .

كانت آخر محاولة قادتها القيادة الدينية هي محاولة رجل الدين السيد شبر الستري (1895) الذي عكف على جمع السلاح وتثوير البحارنة

---

56 - (هموم الأقليات) التقرير السنوي الأول لمركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية في مصر سنة 1993.(الملل والنحل والأعراق) التقرير السنوي السادس لمركز ابن خلدون سنة 2004.

57 أنظر في ذلك كلا من :

58 انظر النبهاني / التحفة النبهانية في تاريخ الجزيرة العربية / ناصر الخيري : قلائد النحرين في تاريخ البحرين / محمد علي التاجر : تاريخ أوال / لوريمر : دليل الخليج

59 التحفة النبهانية ، ص 86

الشيعة[60] ومحاولة الاستيلاء على الحكم إلا أن محاولته لم تحظى بموافقة كثير من علماء الدين المعاصرين له. لقد اشتغل الستري بنفس الأدوات السائدة أنذاك وهي عقد تحالف مع قوى إقليمية توفر له الغطاء واختار حاكم شيراز لإتمام هذه المهمة، واتبع أساليب التعبئة القديمة نفسها من حيث التركيز على الأحقية ومقاومة المحتل ،إلا أن محاولته بات بالفشل لأسباب عديدة منها أن التحالفات التي حاول اختراقها كانت أقوى من أدوات التعبئة والأيديولوجية التي رفعها وتمكن حكم آل خليفة من تثبيت نفسه في المنطقة بحكم الاتفاقيات المبرمة مع بريطانيا القوة الأولى في الخليج أنذاك.

بعد هذا التاريخ دخل النشاط الشيعي في سكون تام ولم تظهر لهم أي محاولة سياسية وكأن الأمور كانت تنتظر أن تفرض أجندتها الجديدة وتحديث النخبة السياسية بمقولات مختلفة أكثر ذكاء واستباقا للزمن .

في واقع الأمر فقد تشكلت المخلية الشيعية والذاكرة الشعبية على أساس المظلومية بجانب الثورية التي توفرها المشتبكات العقائدية ومن المؤكد أن هذه النظرة تعززت بالمناخ العلمي والإنتاج المعرفي الغزير التي عرفته البحرين منذ القرن الثامن الهجري وحتى القرن الثاني عشر، إذ ظهرت نهضة علمية وتطور في الفقه والفكر الإسلامي وازدياد هائل في أعداد العلماء وانتشارهم في مناطق خارج البحرين كشيراز وأصفهان والنجف والهند. على أية حال كان هذا المتخيل يدفع بالكثيرين من الطائفة الشيعية إلى البحث عن أطر سياسية يتحركون من خلالها وما زال هذا الدافع يدفع بالمعاصرين من الشيعة إلى تنظيم أحزاب ومنظمات سياسية تحاول أن توجد أطر عمل مشتركة تنمي عنصر المواطنة بعد أن أتضح فشل وعقم الإطار الطائفي . ويذكر الرميحي (1976م) أن ديكسون المعتمد السياسي في البحرين كتب عام 1920 موضحا أسباب الإستياء العام للشيعة/البحارنة بالشكل التالي :

---

[60] علي البلادي : أنوار البدرين ، ترجمة السيد شبر الستري

1- حرمانهم من حق امتلاك الأراضي.

2- كونهم ملزمين (كفلاحين) بتقديم العلف مجانا إلى جياد وحمير وجمال الأسرة الحاكمة والمقربين منها. وأن يقدموا الطعام مجانا لأي شخص عابر حول قريتهم من الأسرة الحاكمة يطلب منهم ذلك .

3- خضوعهم للعمل الإجباري (السخرة) متى شاءت الأسرة الحاكمة ذلك.

4- يجب على كل قرية أن تقدم ، كل حسب دورها ، السمك والتمور والخضروات إلى مطبخ الشيخ الحاكم .

وفي الرسالة التي كتبها المعتمد السياسي في البحرين للمقيم في 1923/1/8م ذكر أن من أسباب عدم الاستقرار هو السياسة القمعية للحكام الذين هم أكثر جهلا من غالبية رعاياهم .

كانت أولى تلك المحاولات التي ظهر الشيعة فيها كدعاة إلى الوطنية بدلا من الطائفية هي أحداث بداية العشرينات من القرن الماضي وتحديدا منذ 1922 حيث أفرزت هذه الحقبة تنظيمات سياسية شيعية يقودها الأعيان والتجار الشيعية بالمشاركة مع بعض رجال الدين. فبحكم التواصل بين تجار الشيعة ومناطق السياسية الساخنة خصوصا الهند اقتنع أعيان الشيعة أن الزمن الجديد قد يحقق لهم بعضا من الاعتبار ويضمن لهم بعض الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

هذا التحول في الوضع الداخلي لم يكن مقتصرا على البحرين بقدر ما كان مرتبطا بتغير استراتيجي تفرضه بريطانيا المسيطرة على مشيخات الخليج قبل تحولها إلى دول فهناك رغبة بريطانية في إحكام السيطرة على البحرين.

وجد أعيان الشيعة أن الإدارة البريطانية عازمة على إدخال إصلاحات إدارية (بيروقراطية) من أجل تسهيل مهمتها في البحرين فمنذ 1904 وبريطانيا تسعى جاهدة إلى تغير كثير من القوانين المعمول بها ولديها رغبة في نقل النظام السياسي من مرحلة المشيخية الميراثية إلى

المرحلة البيروقراطية[61]. وهذا يعني إعادة النظر في تقسيم مصادر السلطة، واعتقد أعيان الشيعة أن الفرصة أصبحت مؤاتية جدا لتحسين أوضاع الطائفة الشيعية في البحرين وفرصة لترتيب البيت الشيعي في ظل الدولة الحديثة المرتقبة.

لم يكن أعيان الشيعية يمثلون الطبقة البورجوازية الصافية بل كانوا خليطا يتركب من أغنياء يرتبطون بنظام تقليدي يتمحور حول النظام العمائمي [62] من هذا المنطلق كانت فكرة الدستورية والإصلاح السياسي تتحرك بقوة وتدفع بالأعيان لبذل مزيد من الجهود واللقاءات لابتكار طرق جديدة في التعاطي مع الشأن السياسي .

كانت فكرة العرائض ومخاطبة القوى الفاعلة والضغط عليها من أجل ضمان مكاسب أكبر هي ما اتفق عليه الأعيان في اجتماعاتهم فقرروا بتاريخ رفع عريضة تطالب بريطانيا بالتدخل لمساعدة الشيعة من الظلم والإبادة التي تحلق بهم . وسرعان ما أتت العريضة ببعض الثمار غير الناضجة وقررت الحكومة الاستماع لمطالب الشيعة بعد إضراب عام.

على اثر ذلك تقدم أعيان الشيعة بعريضة للحاكم الشيخ عيسى بن علي طالبت بوقف أعمال السخرة والاعتناء بالسجون وتعديل المحاكم ونظام الضرائب[63] وبفعل إصرار بريطانيا على تحديث النظام السياسي في البحرين تمت الاستجابة لأغلب تلك المطالب إلا أن مطالبا أخرى تضمنتها عرائض أخرى بعد العريضة الأولى تسببت في تصدع العلاقة مع بريطانيا وكشفت أن بريطانيا ليست مستعدة للتحالف مع الشيعة كما كان يتصور أولئك الأعيان.

بعد هذا الموقف البريطاني استدرك الشيعة أن عملية بناء التحالفات ليست بالعملية السهلة وتحتاج إلى مقدرة عالية من المهارة الفائقة في اللعب

---

[61] لمزيد من التفاصيل انظر عباس المرشد : المشيخة الميراثية، بحث غير منشور / سوسن الشاعر ، عبد القادر الجاسم : البحرين قصة الصراع السياسي 1904-1956 ،ط2000، ص 27-47 .

[62] عباس المرشد الفقيه والمجتمع ، سلطة رجال الدين في البحرين، غير منشور

[63] انظر سيعد الشهابي البحرين في الوثائق البريطانية

بخيوط اللعبة السياسية، الأمر الذي أدار دفة العمل السياسي من جديد للبحث عن حلفاء جدد ربما يكون بعضهم من أعداء الأمس.

في هذا المقطع الزمني وبالتحديد من بعد بدء العمل بالنظام البيروقراطي وتشكيل أجهزة الدولة بعد عزل الحاكم الشيخ عيسى بن علي عام 1923، تحولت البحرين إلى حاضرة محلية تعج بالحراك السياسي نظرا لاتساع التعليم وتعدد أوجه الإدارة في الدولة وتشكل فئات جديدة كالموظفين والعمال وانتشار الأندية الأدبية وبعض الصحف العربية القادمة من مصر والعراق والهند[64]. فقد جرت انتخابات نصف أعضاء مجلس البلدية عام 1924 وأدخلت الكهرباء عام 1928 ونشرت أول ميزانية عام 1930 وألغيت محكمة السالفة وحل محلها مجلس الغوص والغي نظام الفداوية وأعمال السخرة وتأسست محكمة البحرين عام 1926 وتم دمج المحاكم السنية والشيعة عام 1929[65].

بحكم هذه المتغيرات المتداخلة أدرك أعيان الشيعة انه بالإمكان تجاوز الوعي الطائفي والحديث بأسم الوطن والأمة بدلا عن الحديث باسم الشيعة ومظالمهم كما كان يحدث قبل عام 1938 حيث ظهرت حركة سياسية تضم بين قياديها أعيان الشيعة وأعيان السنة وذلك لأول مرة في تاريخ البحرين وقد كان أعيان الشيعة قد سبقوا الحديث في المسالة الدستورية عام 1934بعريضة وقعها الأعيان وبعثوها إلى الحكم والمستشار البريطاني [66].

---

[64] انظر محمد الرميحي : التغير السياسي والاجتماعي في البحرين/ حسين موسى النضال الديمقراطي في البحرين.

[65] سوسن الشاعر ص 150 ولمزيد من تفاصيل بناء الدولة في البحرين انظر نادر كاظم : الاستملاك

[66] الشهابي ص 68 أما مطالب الشيعة فكانت كالأتي"

1- إصلاح محاكم البحرين وتقنين الأحكام التي يرجع إليها القضاة .

2- العمل بفكرة التمثيل النسبي وذلك بزيادة عدد ممثلي البحارنه في مجلسي التجارة (كان يعرف سابقا بالمجلس العرفي ويرجع إليه في قضايا الغوص) والبلدي الذي يدير شؤون المدن والقرى .

3- توفير المدارس التعليمية للبحارنه الذين حرموا منها حتى ذلك الوقت .

ووقع هذه الرسالة التي كتبت بتاريخ 23 رمضان المبارك 1353 هـ الموافق 30 ديسمبر 1934 ثمانية أشخاص وهم منصور العريض وعبد علي العليوات ومحسن التاجر وعبد الرسول بن رجب والحاج عبد العزيز بن حجير البوري وأحمد ناصر (باربار) وحسين بن محمد المدحوب (بلاد القديم) والحاج علي بن عباس (عالي) .

أوحت هذه الحركة بالفكرة إلى أعيان الشيعة بضرورة العمل على إعادة الصياغة لأطر التنظيمية من جهة ونوعية المطالب السياسية من جهة أخرى وتم التخلص من بعض الإرث الطائفي. وصاحب ذلك التحول من أطر الأعيان / الرعايا إلى أطار أكثر اقترابا من العمل الحزبي المنظم وهو نظام العمل بالشبكات الاجتماعية وتكوين الخلايا السرية. ويصف الشهابي أوضاع هذه الحركة بقوله أنها " **المرة الأولى التي يحدث فيها توزيع منشورات واضحة المغزى بطريقة سرية ، وتنتشر فيها ملصقات تتحدى سلطة آل خليفة وتستهدف التدخل البريطاني السافر في شؤون إدارة البلاد وتطالب بالخصوص بإقالة المستشار تشارلز بلجريف**"[67]

لقد انهارت عشية الخمسينات معظم آليات التحشيد الجماعي التي كانت سائدة عند السنة/الشيعة وعند القبلية/المدنية على السواء .فلم يعد قضاة الشرع الشيعة يمثلون قطاع الشيعة ولم يعودا مخرجين من صلب التفاعل الاجتماعي وكذلك الحال في الطائفية السنية وهو أمر مشابه لوضعية القبلية إذ استنفذت فعاليتها كأداة سياسية مؤثرة إذ افرز النظام القبلي فئة تسلطت و أصبحت فريقا سياسيا ضمن عدة فرقاء فقد كان المجتمع السياسي الصاعد بفعل تطورات الصناعية و امتدادات الوضع الدولي غير قابل لتركة الأسلاف التنظيمية.

ولم تقابل هذه الحاجة والرغبة بالقبول والتنفيذ وإلا انعدم المجتمع السياسي القائم أساسا على تصادم الإرادات ومن الطبيعي أن تعمد السلطة السياسية بحكم تركيبها المحلى بالقمع والمصادرة إلى مواجهة هذه الرغبة ليس في وقت انفلاتها وإنما منذ البداية تبلورها.

الهيئة التنفيذية العليا هي ما تم الاتفاق على تشكيله بين السنة والشيعة كأول حزب سياسي في البحرين. وقد ساهم الشيعة في تأسيسه بشكل فاعل وملحوظ أنعكس في أسماء الأعضاء المائة الذين تم اختيارهم كممثلين للشعب البحرين كما انعكس في تمثيلهم في الهيئة التنفيذية العليا . التفسير الذي يمكنه أن يعطي سببا لدخول الشيعة في هذا التنظيم هو حجم التركة

---

[67] سيعد الشهابي ص 67

السياسية والأفكار الديمقراطية التي انتشرت بين الشيعة منذ العشرينات والمطالبات المستمرة في تأسيس الدولة الحديثة. جاءت حركة الخمسينات كنقطة تحول في طبيعة تنظيم العمل الجماعي ومدى فاعلية وتأثيره على السلطة ونظم الدولة[68].كانت هذه التركة غير المتجانسة في ما يطلق عليه بالتعبئة الاجتماعية سببا في تحرك القوى المجتمعية السياسية لتنظيم نفسها تحت أطر غير تقليدية مستفيدة من الأجواء العامة التي انشغل بها العالم العربي فترتي الخسمينات والستينات حيث شاعت حركات التحرر الوطني والدول المستقلة وتنامي الشعور القومي والوعي السياسي. لقد انفع العديد من أفراد الشيعية في الانخراط في التنظيمات السياسية القومية واليسارية كما اندفع العديد من أفراد السنة فيها أيضا.

من وجهة نظر الخوري فإن البيروقراطية والتحولات الاقتصادية والاجتماعية كان لها التأثير المعاكس على المجموعات القبلية من غير العائلة الحاكمة فبقدر ما عززت هذه البيروقراطية والتحولات من تماسك آل خليفة والتنظيم العصبي عندهم أضعفت هذه البيروقراطية والتحولات التنظيمات القبلية الأخرى باتجاه الاندماج في القطاع المديني [69]. وهنا يجب التأكيد أن العبور من البداوة إلى النظام الإداري صحيح أنه تم عبر الدولة، ولكن انهيار التنظيم القبلي في البحرين قد تم لصالح حكم قبلي يتكيف ويتمكن من استيعاب التململ الاجتماعي ويتعاطى مع الأزمات السياسية عن طريق العلاقات العشائرية والعائلية.وهي بهذا لا تخرج عن أنظمة الخليج العربي من حيث أنها إطار مؤسساتي بمضمون عشائري ومن ثم يمكن القول أن ثمة استراتيجيات مارسها النظام استطاع من خلالها مقاومة الضغوط الخاصة لضرورة التغير.

في أواخر الستينات 1967 استطاع التيار الإسلامي(الشيعي) من تنظيم نفسه في بوتقة جمعية التوعية الإسلامية وذلك كأول تنظيم إسلامي

---

[68] فؤاد الخوري ، القبيلة والدولة في البحرين ،1986 ، ص96 2

[69] فؤاد الخوري ص 366

بشكل علني .وبمراجعة خلفيات هذه الجمعية يتضح أن ميولها كانت متأثرة بصورة كلية بأفكار حزب الدعوة الإسلامية الذي أسسه الشهيد محمد باقر الصدر في العراق سنة1957 "على أساس الأصول الفقهية وعلى أصل ولاية الفقيه ويمكن القول أن هذا الحزب هو أول حزب في تاريخ الشيعة تكون على أساس ولاية الفقيه.

ويأتي تأسيس حزب الدعوة نتيجة للتحديات الفكرية التي كان الحزب الشيوعي في العراق وممارسته لنشاطه داخل المجتمع الشيعي وقد نتج عن ذلك انتشار موجات الإلحاد والأفكار الوضعية ليصل بتأثيره إلى قعر الحوزة العلمية في النجف فكان الحزب الإسلامي من اجل دحض الأفكار غير الإسلامية الإلحادية وطرح الفكر الإسلامي في الساحة العراقية و أخيرا تأسيس الحكومة الإسلامية وبذلك فان التيار الإسلامي الشيعي في البحرين اتخذ منهج حزب الدعوة دستورا له في مواجهة التيارات السياسية الأخرى من جهة ومواجهة السلطة السياسية من جهة أخرى إلا انه ونتيجة للتخطيط المرحلي للحزب والذي سارت عليه الجمعية ستعرض لانقلاب ابيض لعدم اكتمال المرحلة الأولى في حين أن الوضع السياسي يتطلب استجابة سريعة ومحددة وهي الإعلان عن نفسه كطرف سياسي عدم الاكتفاء بالدور الثقافي.

لقد بدأ التيار الإسلامي في تنظيم نفسه من ناحية فكرية في صدد الهجمات التي أخذت التيارات اليسارية تشنها على الفئات الإسلامية. و يأتي هذا التصعيد من قبل القوى اليسارية في الواقع كردة فعل ضد انتشار العودة إلى الفكر الإسلامي بعد هزيمة 1967 الأمر الذي حتم عليه ان يفتح معركة جديدة مع الطرف الذي بدا في استقطاب الجماهير وسحب البساط من تحت قدميه وتكسر نظرية الثورة والتغير الجذري و نتيجة لحالات الصراع والتنافس الذي شهدته حركة اليسار ففي العالم العربي .

لقد وجدت عوامل مساعدة كثيرة كان من شانها أن تنشط التيار الإسلامي وتسيره لتنظيم نفسه حتى وان اعتمد على أسلوب التنظيمات

الشبكية الجماعية وابتعد عن التنظيم الحزبي الذي اعتادته التيارات السياسية الأخرى.لقد كانت التغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي شهدها المجتمع البحراني نتيجة للطفرة النفطية وانتشار التعليم والهجرة إلى البيئة المدنية أن كل ذلك كان مؤثرا بشكل كبير في تشكيل العقل السياسي البحراني .

ومن جهة أخرى كانت الأحداث السياسية التي مر بها المجتمع السياسي البحراني كفيلة بإثارة هذا الشعور ليس على مستوى التيار الإسلامي(الشيعي) فحسب و إنما على كافة التيارات السياسية الأخرى فمنذ أن أعلنت بريطانيا رغبتها ففي الانسحاب من الخليج العربي 1968 بدأت الأطروحات الخاصة بشكل الدولة المستقبلية تطرح نفسها الأمر الذي يحفز كل التيارات إلى السعي في تنظيم نفسها تحسبا للدخول في المرحلة الجديدة وفعلا عندما أعلن عن استقلال البحرين 1971 كشف عن القوة التي يتمتع بها التيار الإسلامي في بناه القاعدية المعرفية إذ سبق الاستقلال استفتاء من قبل الأمم المتحدة حول مطالبة الشاه بالبحرين وسعى أمير البحرين عيسى بن سلمان إلى زيارة النجف الأشراف والالتقاء بالمرجع الشيعي السيد محسن الحكيم بهدف تحسين صورته أمام الشيعة والتأكيد على ضمان المصالح الشيعية وهي التي يتولى إدارة شؤونها التيار الإسلامي لقد ابرز هذا الحدث أهمية المرجعية الدينية في تحديد المصير السياسي وعكس مدى الإمكانات الدفينة داخل القطاع الشيعي واستغلالا لهذه المكونات قام التيار الإسلامي مشكلا نفسه على أساس أربعة مبادئ رئيسية هي:

1- وحدة الأمة والدولة الإسلامية.

2- سيادة الشريعة الإسلامية وهيمنتها.

3- استقلال الدولة عن السيطرة الأجنبية .

4- استقلال الفقه والعلم عن الدولة .

عشية انتصار الثورة الإسلامية في إيران 1979 كان الشيعة قد نظموا أنفسهم في أكثر من تنظيم سياسي واجتماعي، أما عمليا كان الشيعة مقسمين إلى :

- التيار التقليدين ويجمع بعض رجال الدين الكبار التقليدين أمثال السيد علوي الغريفي والسيد جواد الوداعي والشيخ محمد صالح الربيعي. ينحصر اهتمام هذه الفئة في صلب القضايا الفقيهة والدينية و لا يتدخلون في الشؤون السياسية لكنهم لا يوالون الحكومة ويفضلون الابتعاد مطلقا

- التيار الانقلابي أو الرديكاليون ويجمع تنظيمات سياسية مثل الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين ومنظمة الكفاح وخلايا حزب الله إضافة إلى بعض التنظيمات السياسية في الخارج حركة أحرار البحرين الإسلامية

جاء تأسيس حركة أحرار البحرين في العام 1982، إثر حوارات ومراجعات لأهداف وأساليب العمل السياسي الذي اتبعته الحركات السياسية الاسلامية الأخرى على الساحة البحرينية. فقد كانت هناك وجهة النظر القائلة بضرورة عقلنة الأهداف والوسائل وبحرنة النشاط السياسي. ولعل الحديث عن "بحرنة" النشاط ليس أمرا معتادا، ولكن الواقع الذي عاشته الساحة البحرينية كان يقول بأن الحركات السياسية (وهذا ينطبق على الحركة غير الإسلامية أيضا)، كانت دائما تدور في إطار سياسية أكبر منها خارج البحرين. بمعنى، أن الأهداف والوسائل يتم تحديدها عبر أطر أوسع من الدائرة البحرينية. لقد كانت أكثر الحركات ترى نفسها "قائدة" للمجتمع على أساس فكري "شامل"، لكل شؤون المجتمع، وبتركيبة "مركزية" صارمة تعتمد على الهرمية والسرية في العمل. لقد كان واضحا أن مجتمع البحرين له خصوصيته التي تتطلب نشاطا سياسيا ملائما له.

بعد الإعلان عن ميثاق العمل الوطني أصبحت الحركات الشيعية موزعة على التنظيمات التالية :

1- جمعية الوفاق الوطني الإسلامي .

2- جمعية العمل الإسلامي .

3- جمعية الرابطة الإسلامية (يمينية) .

4- حركة أحرار البحرين (معارضة في لندن) .

وتجمع أغلب التنظيمات الشيعية على ضرورة الإصلاح الدستوري والمشاركة الحقيقة في الحكم والعمل من خلال النموذج الديمقراطي وإقامة التحالفات السياسية مع الأطراف الأخرى بما يجعلها في موقع اليسار دائما من السلطة. وقد تراجع الفكر السياسي الشيعي في البحرين عن الأفكار الشمولية من قبيل الدولة الإسلامية والقول بولاية الفقيه عبر التوصل إلى فكرة المجتمع الإسلامي والقبول بالتعددية السياسية والأخذ ببعض أفكار الاقتصاد الحر[70].

2- الحركات الإسلامية السنية

كانت بداية النشاط الإسلامي السني تعود إلى حركة الإخوان المسلمين الذين استطاعوا استقطاب عدد من أبناء التجار والعوائل الثرية الذين ابتعثوا إلى بيروت والقاهرة للدراسة. وهكذا انضم عدد من طلاب البحرين إلى الإخوان المسلمين، وضمت الحركة في صفوفها أحد أفراد العائلة الحاكمة، الشيخ عيسى بن محمد آل خليفة، الذي درس الحقوق في القاهرة، وأصبح في السبعينيات وزيرا للعمل والشؤون الاجتماعية حتى مطلع الثمانينيات. أسس الأخوان المسلمون "نادي الإصلاح الخليفي" في 1948، لإدارة الأنشطة الثقافية والاجتماعية، ضم النادي (التابع لحركة الإخوان) المنحدرين من أصول قبلية من طائفة السنة (عبد الرحمن الجودر وجاسم الفايز وغيرهم)، وتركزت نشاطات النادي في مدينة المحرق بصورة أساسية.

في مطلع السبعينيات تمّ تغيير اسم النادي ليقتصر على اسم "نادي الإصلاح" فقط، ثم تغير الاسم في مطلع الثمانينيات إلى "جمعية الإصلاح" وقد مرّت حركة الإخوان المسلمين المنطلقة من جمعية الإصلاح بفترات صعود شعبي (عندما دعمت الحركة الدعوة لتحرير فلسطين) وهبوط (عندما ابتعدت عن مطالب الشارع البحريني في الخمسينيات) . ففي

---

[70] - جمعية الوفاق الإسلامية، البرنامج الانتخابي لعام 2006، على الموقع الالكتروني للجمعية : http://www.alwefaq.org

نهاية الأربعينيات كانت لها شعبية، بعد أن أعلنت عن تكوين قوّة رمزية للمشاركة في قوات الإخوان التي تشكلت لتحرير فلسطين بعد إعلان الدولة اليهودية في نهاية الأربعينيات. غير أنّ هذه الشعبية انتكست لاحقا في الخمسينيات عندما تحرك الشارع البحريني مطالبا بالإصلاحات السياسية. وقد استمرت حركة الإخوان المسلمين في نشاطها الاجتماعي والثقافي دون أن تتأثر بالأحداث السياسية. ولكن شعبيتها انخفضت كثيرا بسبب مواقفها السياسية تجاه حركة الخمسينيات. ركزت حركة الإخوان على "التربية الإسلامية والتعليم"، وتمكن أفرادها من الوصول إلى مناصب مهمّة في الجهاز التعليمي في البلاد[71].

الإخوان المسلمين في البحرين

كان الشيخ عبد الرحمن الجودر (1922- 1989) أول طالب بحريني يلتقي بالإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله، حين ذهابه للدراسة في الكلية الصناعية سنة 1946م، وقد تأثر بالإمام البنا وبتلاميذه، وأعجب بمنهجه وأسلوبه في الدعوة إلى الله، فانخرط في سلك العاملين من الإخوان المسلمين. وعاد إلى البحرين يحمل فكرة الإخوان المسلمين، وينشرها في أوساط الشباب، ويخاطب الجماهير بها، ويربي طلبة المدارس عليها باعتبارها الحركة الإسلامية الرشيدة في هذا العصر. ويسرد الشيخ ابو عزة تجربة الإخوان المسلمين في البحرين من خلال الدور الذي قام به الدعاة من مصر بقوله " كان للمدرسين المصريين من الإخوان المسلمين الذين عملوا في البحرين دورهم الأساسي في نشر فكر الإخوان المسلمين ومبادئهم" أما موقع الإخوان المسلمين في الأردن فيصف سيرة الشيخ عبد الرحمن بأنه كان عنصر مهما في نشر دعوة الإخوان المسلمين في البحرين حيث " استمر الإخوان المسلمون في البحرين ينشرون دعوة

[71] - لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى منيرة فخرو، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في البحرين**، ص 95 ؛ حسن عبدالله موجز **حول الحركة الإسلامية البحرينية 1999/04/30**م، موقع حركة أحرار البحرين: (www. Vob.org).

الإسلام، ويربون الشباب عليها ويسلكون كل الوسائل المشروعة لبذل النصح والإرشاد والتقويم والإصلاح، ويقيمون المشاريع النافعة للأمة من المساجد والمدارس والمكتبات والأندية التي هي محاضن الجيل المسلم" وأن الشيخ الجودر ومن خلفه حركة الإخوان المسلمين في البحرين ساهموا في جهاد أفغانستان ضد السوفيت و قاموا بإصلاح ذات البين بين المجاهدين الأفغان. أما المادة التثقيفية المتبعة عند حركة الإخوان المسلمين فقد كانت ترتكز على تدريس كتب حسن البنا وسيد قطب والمودودي والندوي وسيد سابق ويوسف القرضاوي ومصطفى السباعي، ويعتمد النظام الداخلي لجماعة الإخوان المسلمين على مبادئ ثلاثة: الانتقائية في الاختيار، والتدرج في الترقية، والضبط والربط والطاعة[72].

التجربة السلفية والمنهاج المختلف

يتكوّن هذا التشكيل من عدّة توجهات فكريّة دعويّة بالأساس خاضها التيار الإسلامي السني منذ نهاية السبعينيات من خلال انشقاقات تنظيمية في تيار الأخوان المسلمين ودخول كرة السلفية على الخط بتأثيرات من الكويت على وجه التحديد[73]. وتطوّرت هذه الاختلافات الفكرية إلى بنى تنظيمية مستقلة من خلال الجمعيات الإسلامية الخيرية كجمعية الإصلاح والجمعية الإسلامية التي احتضنت التيار السلفي في البداية. وقد ظل هذا التيار غير مسيّس وموال تقليديا للحكم ويحظى بتأييد ودعم السعودية، وتمكن من خلال إمكانياته وتقديمه للمساعدات الاجتماعية والتثقيف والتعليم الديني أن يسيطر على الشارع ويكتسح مناطق مثل المحرق التي كانت تعتبر معقلا لليسار[74]. وسرعان ما عبّرت هذه التوجهات عن نفسها سياسيا بعد الإعلان عن ميثاق العمل الوطني عام 2001، فأخذت تعمل على تسييس قواعدها

---

[72] انظر مقابلة حافظ الشيخ في صحيفة الوطن البحرينية

[73] - عادل المعاودة مقابلة مع صحفية الوطن ضمن ملف الإسلام الحركي.
http://www.alwatannews.net

[74] - عبد البني العكري، الانتخابات البحرينية .. قراءة في أجندة القوى السياسية، موقع قناة الجزيرة (www.aljazeera.net).

والمشاركة في العمل السياسي بعد أن كانت منقطعة عنها وغير مبالية فيه[75].

في الوقت الذي كانت جل الحركات الإسلامية الخليجية تجد نفسها تابعة لتنظيمات أممية خارجية كانت الحركة السلفية تؤسس لنفسها مرجعية محلية وتحاول أن تكون مركزية و أممية مستقلة إزاء أممية الإخوان المسلمين على وجه الخصوص. وخلافا لنشأة السلفية في المملكة العربية السعودية فإن الحركات السلفية في بلدان الخليج الأخرى تعتبر نفسها متخرجة من صفوف حركة الإخوان المسلمين. كما في جماعة السف في البحرين الذين شكلوا أول تنظيم لهم سنة 1974 في جمعية التربية الإسلامية وكانوا منخرطين في جماعة الإخوان قبل ذلك.

بالرجوع إلى اللحظات التأسيسية للتيار السلفي الذي تنازعته فكرة الدولة الإسلامية وتصحيح أصول العقيدة وإصلاح المجتمع وتطهيره من البدع ، يظهر أن مساراته لم تكن واحدة رغم توحد مرجعياته الفكرية والفقهية، مما يدل على وجود متغير آخر هو المتغير السياسي الذي باستطاعته تحريك الحركات السلفية بشكل متوازن مع العامل الفكري والفقهي،إذ تشكل مسألة القرب من السلطة والتحالف معها مفصلا في رسم خريطة المشهد السلفي ليس في الخليج بل في عموم المناطق التي تتواجد فيها حركات سلفية.

ووفق الطبعة الخليجية فإن السلفية تتراوح بين تيارين، أحدهما ،التيار التقليدي المتأثر بالطريقة السلفية التي تتأثر بالزمان والمكان والظروف، وتؤمن بضرورة ألا يكون هناك عمل سياسي أو جماعي أو حزبي وأن الدولة هي التي تمسك بكل السلطات في يديها وأن لا شرعية لأية مؤسسة خارج مؤسسة «أولياء الأمر»، ويتأثر هذا المسلك بالسلفية السعودية كثيرا جدا خصوصا في نموذج التحالف بين الدين والسياسية في المملكة

---

[75] غسان الشهابي، **التشكيلات السنية الإسلامية في البحرين ، في بوابات العبور .. البحرين قراءة مرحلة** ، البحرين، دار الوقت للطباعة، 2006

السعودية. تتدرج تحت هذا التيار العديد من الجماعات السلفية منها ما يطلق عليه "المداخلة" نسبة إلى الشيخ ربيع بن هادي مدخلي، وهذه الجماعة تقوم بالتنقيب في أخطاء الفرق الإسلامية الموجودة حاليا، وهي لا تهتم بقضايا الأمة المصيرية سواء كانت الحرب الشعواء من الامبريالية الضارية في نموذجها الحاضر "العولمة أو الأمركة" أو غيرها من مفاصل رئيسية في حياة الأمة العربية والإسلامية. وأول ما ظهرت فرقة المداخلة على السطح واشتد عودها، إبان توقيع "مذكرة النصيحة" 1992م وبزوغ تيار شيوخ الصحوة الإسلامية "الشيخ سلمان العودة والشيخ سفر الحوالي وعايض وعوض القرني وآخرين" بعد حرب الخليج الثانية وقبلها رسالة الشيخ سفر الحوالي للشيخ بن باز إبان الاستعانة بالأميركان بعد الغزو العراقي للكويت. ومن أجل عمل توازن لميزان القوى السلفية واستقطاب شيوخ الصحوة للشباب، كان لابد من ظهور – أو خلق – خط مواجهة دينية من المذهب ذاته، فكان أن انطلقت حركة المداخلة من المدينة المنورة، من خلال دروس الحرم النبوي، في وقت اشتدت فيه الوطأة على موقعي "مذكرة النصيحة" وطلابهم الذين هم بالكثرة العددية التي يخشى منها؛ وبما أن الفكر الديني لا يواجهه أو يجعل الفراغات تحتل حيزا من جسده إلا من خلال فكر ديني مضاد فقد تم تقوية شوكة "المداخلة" في قبال شيوخ الصحوة وأتباعهم.

و"المداخلة" يرون أن فقه الواقع "العمل السياسي" من اختصاص "ولاة الأمور" فلا يجوز لأحد من طلبة العلم الانشغال بذلك الفقه وإلا قالوا عنه: إن هذا من إسناد الأمر إلى غير أهله، وكذلك اعتبارهم "العمل السياسي" أمرا لا يقدر عليه المسلم ولا يطيقه، وبالتالي لا يشرع العمل فيه "لأن الله سبحانه وتعالى لا يكلف نفسا إلا وسعها، ولا يكلف العباد في دينهم الذي شرعه لهم ليؤثمهم بالعجز عما يطيقون من فعل المأمورات، وترك المنهيات، ولهذا كان من مفاخر السلفية عندهم عدم اشتغالهم بالعمل

السياسي ومن خالطه "أي العمل السياسي" فإنما يخالطه بوزر، ومن تاب منه تاب الله عليه، فيفرض على العلماء والدعاة التحذير منه".[76]

في مقابل هذا التيار السلفي التقليدي، وجدت ما يمكن تسميته بالسلفية العلمية التي تؤمن بالعمل الجماعي المنظم عبر تأسيس الجمعيات والأحزاب». هذه السلفية الأخيرة هي التي اتخذت قرارها بالمشاركة في الانتخابات النيابية والعضوية في البرلمان بناء على فتوى تقول ان «العمل في البرلمان هو عبارة عن العمل من خلال منكر لإزالة منكر أكبر» وتقف جماعة السروريين موقفا مشابها حيث يؤكد الشيخ محمد زين العابدين بن سرور "وتنتسب إليه بعض أقسام هذه الفرقة والتي تسمى بالسرورية" أنه لا فائدة من المقاطعة للمؤسسات التشريعية الوضعية بل دعا إلى المشاركة في المجالس النيابية والبلدية في ظل الأنظمة القائمة، مستندا في ذلك إلى مشاركة الشيخ محمد رشيد رضا في الانتخابات البلدية، وترؤسه للمجالس البلدية في الشام[77] . إلا غالبية السلفيين في البحرين يتبعون مرجعية الداعية السلفي الكويتي عبد الرحمن عبد الخالق المنظر الأول لفكرة العمل الجماعي، إذ أن غالبية المنتمين إلى تيار جمعية التربية الإسلامية في البحرين يتبعون بشكل أو بآخر توجه جمعية إحياء التراث الكويتية بقيادة الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق، حتى أن بعض قيادات الجمعية ورموزها الكبيرة شديدة الاتصال بالشيخ بشكل مباشر وترى فيه مرجعية مباشرة لهم ويمكن النظر إلى جمعية إحياء التراث الكويتية كمحرك رئيسي للتيار السلفي المعاصر في كثير من دول المنطقة العربية مثل مصر واليمن والبحرين.[78]

---

[76] لا تنتشر هذه الجماعات كثيرا في الخليج العربي لكنها موجودة في البحرين وهم قلة يطلق عليهم بالأثريين أي ابتاع الأثر عن الرسول والصحابة أنظر مقالة محمد العثمان في صحيفة الوسط البحرينية العدد 1739 الاثنين 11 يونيو 2007 .

[77] محمد العثمان ، مرجع سابق

[78] كان الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق قد قام بتمويل الحركات السلفية ضد حركة الإخوان المسلمين، غير أنه لم يتمكن من جمع كل آراء السلفيين حوله، وبذلك بدأت السلفية تخوض صراعين معا، الأول مع الإخوان المسلمين، والثاني مع إخوانهم من السلفيين الذين لا يتقبلون وجود العناصر التي «شقت الصف» بالنسبة إليهم.

استطاعت السلفية أن تنشر منهاجها في أكثر من مكان عربي ليس هذا فقط بل وربط تلك النقاط بمركز خليجي يتخذ من الكويت و السعودية قلبا مرجعيا للحركات السلفية فكانت كثير من البعثات الدراسية ومنح الحصول على فرص تحصيل العلوم الشرعية وسيلة من وسائل التنظيم [79] كما عملت سياسية إعادة نشر التراث السلفي وطبع الأدبيات الخاصة بالرؤية السلفية ككتب ابن تيمية والشيخ عبد الوهاب ال الشيخ وغيرهم من أئمة المذهب الحنبلي، في تدعيم العقلية السلفية وبناءها بناء صلبا ومتماسكا من حيث لتخريجات الفقهية لمسارات الحركة والتنظيم.

بجانب هذا السلوك، كانت البعثات الدراسية في الغرب وسيلة من أهم وسائل الربط خصوصا وأنها تعتمد على أرضية الصراع الحضاري والهوية الإسلامية وضرورة التمسك بها، الأمر الذي سهل لكثير من الدعاة السلفيين نشر الدعوة السلفية انطلاقا من كونها تهتم اهتماما كبيرا بالمظهر العام وهو ما يعطي هوية واضحة وسهلة للتفاخر بها أو مقارعتها مع الهويات المضادة ، إلا أن الجانب المالي وشبكات الإحسان كانت الأقوى في ربط هذه النقاط بالمركز الخليجي فعبر هذه الأموال دخلت السلفية إلى أدغال أفريقيا وأسيا الوسطى و سائر البلاد العربية والأوربية.

وهذا ما أكده أحد السلفيين في البحرين إذ يقول إن " غالبية ما يسعى إليه الأعضاء الذين انضموا للتيار السلفي المنظم هو الأموال التي كانت تصب على الجمعيات التي تتبع نفس التيار في كل من مصر واليمن والبحرين، وهو ما تسبب في أن تستغل تلك الأموال أحياناً في غير مكانها، وهو السبب في تعرض جمعية إحياء التراث الكويتية كذلك للنقد بكون أموالها بدأت تصب في صالح التفرقة بين المسلمين بدل مساعدتهم. [80]

---

[79] يمكن النظر إلى تجربة انتشار السفلية في لبنان كنموذج جدير بالدراسة لما هو عليه الوضع اللبناني من تعقد حيث تم نشر السلفية في لبنان بل وتأسيسها نواة الجيش الإسلامي في طرابس بعد عودة الشيخ داعي الإسلام الشهال ومجموعة من المشايخ من المملكة العربية السعودية واشتغالهم على نشر السلفية في لبنان خصوصا في صيدا.

[80] صحيفة الوسط

و منذ العام 2001 برزت التكتلات السنية السياسية متخذة طابع الموالاة مع المركز ومن أبرز تلك التنظيمات السنية حاليا :

1- جمعية المنبر الإسلامي وهي واجهة الإخوان المسلمين في البحرين[81].

2- جمعية الأصالة الإسلامية تيار السلف "المتشدد" الذي ظهر على يمين الإصلاح الاجتماعي ومركزه جمعية التربية الإسلامية.

3- والتيار "المعتدل" وغير المؤطر، المتمركز في الجمعية الإسلامية.

4- جمعية الوسط القومي الإسلامي من هذا الخليط وهي جمعية تجمع بين الناصرية والإسلامية.

ثانيا : تيار اليسار

حركات اليسار و الشيوعية

لقد سبقت الماركسية الحركة الإسلامية في اتخاذ مسلك التنظيم الحزبي، مما سمح لها أن تدرك أهمية وفاعلية أنظمة التحالف والصراع. فهذه الأنظمة لا يمكن فهمها وممارستها خارج الإطار التنظيمي الذي يحولها من مجموعة رؤى متناثرة إلى وحدة سياسية، قد تضعف أو تقوى حسب ميزان القوى.

خلافا السائد فإن أول تنظيم شيوعي[82] في البحرين يعود إلى تاريخ 1952 الذي كان سريا ويبدو انه كان مقتصرا على الجالية الإيرانية فقط ومن أجل إعاقة الهيئة الوطنية العليا. لكن هذا الوجود سرعان ما(تحول) في العام 1953 إلى خلية تنظيمية تضم بين أفرادها بحرانيين يعملون

---

[81] - لمزيد عن حركة الأخوان انظر : حسن عبدالله، **موجز عن تاريخ الحركة الإسلامية في البحرين**، موقع حركة أحرار البحرين (www. Vob.org)؛ منيرة فخرو، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في البحرين**، ص 196.

[82] حصل الكاتب على وثيقة سرية بعثها أحد المرتبطين بجهاز السافاك الإيراني يستفسر فيها عن معلومات السافاك عن هذه الخلايا في البحرين وعلاقتها بحزب تودة الأيراني

معها.ثم تم الإعلان الرسمي عن حركة سياسية تحت أسم جبهة التحرير البحرانية في العام 1955 لتكون بداية أول حزب سياسي يحمل رؤية عالمية. في عام 1962 أعلنت جبهة التحرير البحرانية عن برنامجها السياسي المكون من 16 بندا وكان أول برنامج عمل يطرح في الساحة السياسية البحرينية. وعبر هذا البرنامج والرؤية التنظيمية تصدت جبهة التحرير لقيادة انتفاضة 1965 الطلابية في ظل تقاعس حركة القوميين العرب عن التصدي لقيادتها. كما شهد العام 1967 انشقاقا في حركة القومين العرب قادته الفئات المتأثرة بالأطروحات الماركسية وأعلنت عن نفسها في صيغ متعددة أهمها الجبهة الشعبية لتحرير عمان والخليج العربي.

كان المدخل الجوهري الذي تحركت منه الخلايا الماركسية لترويج فكرها هو ربط قضية التحرر الوطني بقضية التحرر الاجتماعي، أي ربط مضمون الحركة الشيوعية الطبقي بالدور السوفيتي في مكافحة الاستعمار (عند الحزب الشيوعي" جبهة التحرير") أو الدور البطولي الذي أسسه اليوتاريين العالميين كجفارا وجرامشي(الجبهة الشعبية)، و تدريس الماركسية بلغة شعبية وحماسية. ولكن ذلك لم يكن كافيا لجذب العمال أو الشعبيين إلى مثل أجواء التنظيم الماركسي، لغلبة الجمل الثورية والسطحية للأفكار الماركسية، والتحدي المعلن لعادات وتقاليد المجتمع خصوصا ما هو متعلق بالدين والمرأة ، كان من السهل على القوى المناهضة للشيوعية والماركسية، وهم على هذا الوضع، التصدي لهم بفتوى دينية تمتلك مفعول السحر والترياق الذي لا يقاوم.

نتيجة لذلك ظل التوجه ناحية الماركسية محدودا على قطاع الطلاب وبعض العمال، ينتظرون ما سوف تفرزه الأوضاع السياسية في المنطقة، والتي ستعلب الدور الحاسم في تقوية الماركسية وقوى اليسار وتبرزهم على السطح كقوة مؤثرة ووحيدة في حقل العمل السياسي. وبالفعل فقد اتسمت نهاية الستينات بالعديد من التطورات غير المتوقعة أدت مجتمعة إلى بلورة الحركات السياسية في البحرين بالشكل التي برزت عليه .

كان واضحا أن الوجه السياسي للشرق الأوسط قد عرته تغيرات درامية، فقدت فيه الولايات المتحدة وبريطانيا على ممارسة القوة والنفوذ، التي تقلصت إلى حد بعيد بينما تزايدت قدرة السوفيت على النفوذ. ففي عام 1968 أعلنت حكومة العمال البريطانية عن عزمها على تصفية كافة التزامات المملكة المتحدة عسكريا شرقي السويس مع نهاية عام 1971 . و بعد إعلان الانسحاب البريطاني،وبالتحديد عام 1970 وصل أول سرب روسي مكون من خمس سفن حربية، إلى المحيط الهندي، مما شكل استنفارا مهما وخطيرا لتقوية الخط اليساري في المنطقة .

لقد عكس هذا القرار " أفاق الفراغ " من القوة التي حكمت المنطقة طوال أكثر من قرن، فكان من المحتم أن تنشط عديد من عواصم الدول المهتمة بالمنطقة كطهران وموسكو و واشنطن، لملئ الفراغ الناتج، وأن تتحول المنطقة لساحة استعراض قوى .

إزاء هذا الضغط المكثف سياسيا وعسكريا، اضطرت الحركات الوطنية إلى أن تتخذ مواقف أكثر راديكالية . الأمر الذي لم يزيد فقط حدة التوترات الموجودة بالمنطقة، بل هدد في النهاية المصالح الغربية ذاتها [83] .

فظهرت تلك الحركات السياسية كمؤسسات موازية للدولة وللسلطة الرسمية ومنفصلة عنها، هذا إن لم تكن أحيانا مؤسسات مضادة لها، ومنافسا خطيرا لسيادتها. وعلى هذا الأساس صاغت الحركات الشيوعية واليسارية رؤيتها السياسية والاجتماعية مقررة اهتمامها بالكفاح المسلح، وتوحيد القوى العاملة، وتوحيد القوى الوطنية والديمقراطية، و العمل في صفوف القوات المسلحة و تعزيز حركة السلام وتوحيد نضال الشعوب ضد الامبريالية والاستعمار.

وفي الواقع لم تدرك القوى الشيوعية واليسارية أن سبب تنامي نفوذها، لا يعود إلى قواها الذاتية فقط، بل يعود إلى تشكل تلك الظروف لصالحها ، مما يعني أن عليها أن تبقي محكومة للتاريخية والتغير الذي سوف يحصل أو يوشك أن يحدث في المنطقة .

---

[83] ندوة أمن الخليج العربي ص 255

ربما كان ذلك ناتج من قدرة الماركسية السحرية على الدخول داخل هياكل المجتمع المناقضة لها بحكم رؤيتها لتوصيف الأشياء وفق قانون التناقض والحتمية في خط التاريخ التطوري.

اليسار الجديد

من الثورة الثقافية في الصين 1966 وحركة أيار الطلابية في أيار 1968 ونكسة حزيران 1967 برزت أسماء ماوتسي تونغ، وهوشي منه والجنرال جياب، والجنرال كاسترو وتشي جيفارا، والتوسير وماركوز، وشارل بتلهايم وبول باران، وسمير أمين وغيرهم كثير . كانت هذه الأسماء تؤسس الجدل الفارق بين الشيوعية واليسار وبفعل كتابات هؤلاء أصبحت الأحزاب الشيوعية التقليدية في معزل عن الكفاح السياسي نظرا لواقع الذي آلت إليه التجربة السوفياتية (البيروقراطية وسلمية التراتبية والإصلاحية) فولدت الشيوعية الأوربية والخط الفيتنامي والخط الكوبي والصيني وبات من المتوقع أن يعلن كهنة الماركسية موت الشيوعية لتنخرط حركات التحرر الوطني في إطار ريديكالي هو ما سمي باليسار الجديد .فكتب هيوبرمان و سويزي في افتتاحية " مونثلي ريفيو" 1967 " إن التاريخ قد سار وجهة مغايرة لتلك التي توقعها كارل ماركس" [84] كان ذلك يعني أن مسار الماركسية كقوة تغير لن تكون في المركز الأوربي وموطن البرجوازية الوطنية ، بل إن التاريخ سيكون متناقضا مع هذه الرؤية ليسمح بدول الهامش وحركات الأرياف أن تعلن قطيعتها مع البرجوازية الوطنية وتعمل عاكفة على تحقيق حلمها الماركسي بطريق ثوري مختلف جدا.

اليسار الجديد كان يعني التفكير في الماركسية بطريقة مختلفة جذريا وبإجراء تحويل أو تغير عميق فيها يتمحور حول تغير الذات الثورية [85] فالماركسية التي نشأت لتفسير تطور العالم الحديث قد أخذت من الآن

---

[84] لوسيوكوليتي ، اوفل الماركسية، ترجمة نظير الجاهل ، دار الامالي ، 1988 ،ص 11
[85] نفسه 16

وصاعدا تواجه واقعة أنها لم تكن بقادرة حتى على تفسير ما جرى وتحقق باسمها .

مثلت هذه التحولات التي عاشتها الحركات اليسارية في أوربا إرباكا حقيقا لواقع اليسار العربي فالأمر يتعلق بالبني الفكرية العميقة للشيوعية والماركسية وهو ما كانت الحركات العربية تفتقده بشكل واضح فصراعها كان صراعا سياسيا لا يطال البني الفكرية .

اليسار البحريني وقتل الأب

على إثر تصاعد التوجهات الماركسية داخل صفوف حركة القوميين وتصاعدها بعد نكسة 1967 تداعت كافة فصائل الحركة إلى الانجرار لتصفية تركة حركة القوميين العرب، وبرز الصراع واضحا بين اليمين واليسار داخل أوساطها . ولم تسلم الحركة القومية في منطقة الخليج العربي من مثل هذا الجدال، إذ لم يمضي عقد من الزمن على تأسيس حركة القومين العرب في البحرين عام 1959 حتى توالت عليها موجات اليسار العربي الجديد بشكل أثر في علاقاتها مع التيار الماركسي الآخر (جبهة التحرير الوطني البحرانية) ذات التوجهات الشيوعية .

لقد تميزت العلاقات ما بين الحركة وجبهة التحرير الوطني تقليديا بالتوتر على مدى الستينات وأوائل السبعينات، وتعود أسباب هذا الصراع إلى نوعية الصراع الحاد الذي نشأ بين الشيوعيين والقوميين عموما، وإلى العلاقة الوثيقة التي ربطت حزب تودة الايراني بجبهة التحرير وأثر ذلك على قضية المطالب الإيرانية في البحرين ، وأخيرا الخطاب اليساري المتطرف ضد السوفيت عند الحركة.

شهدت حركة القوميين العرب بما عرف بحرب المواقع و فضلت القوى اليسارية أن تنسج تلك الحرب وفق مفهوم " الميدان " بهدف إخضاع الحركة إلى قوانين الصراع الطبقي والأيديولوجي، صراع بين أفكار وممارسات ماركسية بورليتارية جديدة، وبين أفكار وممارسات برجوازية صغيرة سائدة . وقد حسم البيان الصادر عن اللجنة التنفيذية في شباط

1969 هذا الأمر معربا عن نيته في تصفيةً حركة القوميين كجسم طبقي وأيدويولوجي داخل صفوفها على مصراعيها. كان ذلك إشارة واضحة إلى تنامي ما يطلق عليه فرويد بقتل الأب الذي يترجم عمليا بضرورة طرد العناصر اليمينية والإصلاحية من الحركة، وانتشالها برمتها من البقايا البرجوازية وتمرير الاختراق اليساري في جسم الحركة.

كانت أبرز نتائج هذه الحرب الانقسامية وحرب المواقع، تجذير الاتجاه اليساري للحركة، والوصول بها إلى مرحلة التصفية النهائية، كما أدت إلى خروج فصائل وجيوب التلقيدية بينما بقيت فيها الإطارات القيادية والقواعد ذات التوجهات الماركسية اللينينة البروليتارية [86]

في كانون 1969 عقد اجتماع قررت فيه اللجنة التنفيذية تصفية حركة القومين العرب شكلا ومحتوى والتحول إلى منظمات قطرية ماركسية لينينة يعمل كل منها تحت اسم جديد مستقل، وفي نهاية يناير 1969 تغير أسم الحركة إلى " الحركة الثورية الشعبية في عمان والخليج العربي" . رغم هذا التحول الجذري فلم تزل بقايا القومية والبرجوازية كامنة في الذات الثورية الجديدة أو ما سوف يطلق عليها باليسار اللينيني، فالاسم الجديد يختزل دلالة سيمائية جديرة بلفت الانتباه إليها لأنها سوف تظهر بعد مدة قصيرة بأثرها.

فاليسار الجديد لم يتخلص من فكرة وحدة المنطقة رغم اتخاذه قرار الاستقلال التنظيمي مما يوحي بأن قرار الاستقلال لم يكن يعني سوى فك الارتباط المركزي بحركة القوميين العرب فقط .فقد ظل مؤمنا بوحدة منطقة الخليج العربي رغم القرارات الحاسمة التي أتخذها في طريقة العمل المسلح كإتباع طريقة البؤر الثورية وتسريع إنضاج الظروف لتفجير النضال المسلح ضد الاستعمار. في الوقت نفسه خاضت كتل اليسار الجديد مجابهات فئوية فيما بينها، كما حدث في الهجوم الذي شنته الجبهة الوطنية الديمقراطية ضد جبهة تحرير ظفار ووصفتها بأنها استمرت تعمل ضمن

---

[86] محمد جمال باروت ،حركة القومين العرب ، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، دمشق 1997 ص 460

ممارسات عفوية وخاطئة وقيادة غير مؤهلة . لقد أدت هذه التصادمات في النهاية إلى تقزم اليسار الجديد وإمكانية اختراقه تنظيما، و نظرا لكون الحركة الجديدة مخترقة أمنيا وتعاني من تصدعات أيديولوجية وتنظيمية حادة فقد تمكنت السلطات البريطانية من توجيه عدة ضربات منهجية ضد الحركة 1970 و 1971[87] أدت إلى إضعافها وأملت عليها إعادة النظر في العمل الحزبي والإطار الجبهوي من جديد وهو ما سوف يوقعها في ورطة مماثلة .

بتأثير من خط " هوشي منه " تم توحيد الجبهة الوطنية الديمقراطية لتحرير عمان والخليج العربي (الحركة الثورية) مع الجبهة الشعبية لتحرير الخليج العربي في كانون الأول 1971 وأقر المؤتمر التأسيسي برنامجا متكاملا للعمل الوطني الديمقراطي وطرحت في المؤتمر المهمات الأساسية للجبهة الشعبية وهي " تحرير المنطقة من كافة أشكال الوجود الاستعماري وتحقيق الاستقلال المنجز والقضاء على أنظمة الحكم العشائرية والقضاء على التجزئة وتحقيق وحدة المنطقة سياسيا"[88]

على إثر هذا التوحد إضافة إلى دخول حزب العمل العربي " عمان" داخل هذا التحالف الجبهوي حقق اليسار صعودا تنظيما في أوائل السبعينات وشاعت في الأوساط اليسارية كتيبات اليسار الجديد مثل كتابات جيفارا والجنرال جياب و الجنرال هوشي منه وكتابات الحرب الثورية وغيرها من الأدبيات الماركسية اللينية والماوية في مقابل ارتفاع حدة الصراع ضد توجهات جبهة التحرير الوطني البحرانية ذات التوجهات السوفياتية .

في خضم هذه التطورات برز مفهوم التحريفية بقوة في أوساط الماركسيين البحرينيين، كانت هذه الكلمة تختصر التهمة التي أطلقها الماويون على الأحزاب الشيوعية التابعة لموسكو وهي تعني أنهم قاموا

---

[87] هذا رأي عبد الرحمن النعيمي في مقابلة أجرها محمد جمال باروت معه ، المرجع السابق، ص 462

[88] الجبهة الشعبية لتحرير عمان والخليج لعربي ، برنامج العمل الوطني الديمقراطي ص 27

بتحريف الماركسية أو الارتداد عن مبادئها الثورية. وبالتالي فإن شيوعيين جبهة التحرير هم تحريفيون بالأساس يجب تصفيتهم كما تتم تصفية البرجوازية.

وفي أعقاب التحرك العمالي 1972 جرت عملية اعتقالات واسعة لأعضاء الجبهة الشعبية، تلتها حملة ثالثة في 1973 وبذلك دفعت الجبهة الشعبية ثمنا كبيرا لتصلبها في تعميم الثورة المسلحة في عمان .

في 1974 أجبرت الجبهة الشعبية على التراجع من كل المناطق التي سيطرت عليها بالثورة وأصبح الدخول إلى ظفار عملية مرهقة ووجدت الجبهة نفسها أمام مؤتمر تنظيمي يجدد فيها الرغبة في إتمام عملية قتل الأب التي لم تتم بشكل كاف .

الوصفة الجديدة

منذ العام 1974م دخل اليسار البحريني (الجبهة الشعبية) سلسلة تطورات داخلية وخارجية، قوي معها وحقق نفوذا كبيرا، حتى اتسمت تلك الفترة بسماته وأطروحاته. ففي العام 1974م انعقد المؤتمر الرابع للحركة الثورية الشعبية في عمان والخليج العربي و" التي كان شعارها منذ أسست إسقاط الأنظمة السياسية في الخليج وإقامة نظام ديمقراطي شعبي على أنقاضها "[89] اتخذت في هذا المؤتمر قرارات حاسمة ومؤثرة أهمها تصفية الحركة الثورية، واستقلال كل إقليم على حدة. كان هذا يعني أن مراجعة نقدية للمستجدات التي حدثت في منطقة الخليج العربي قد حدثت، ولم تعد صيغ الجبهات مناسبة معها، من جهة، ومن جهة ثانية فإن هذا القرار سمح للحركة للقيام بعملية دمج غير متوقعة عندما تم دمج الحزب بالجبهة.

كلا الأمرين، كانا يؤديان إلى توسيع العمل الداخلي "المحلي" والتحرك على قضايا سياسية واقتصادية تخص كل فرع أو حزب، إضافة إلى لفت الأنظار لضرورة حسم الخلافات والجدالات التي تسبب فيها

---

[89] فلاح المديرس ، التوجهات الماركسية في الكويت، دارقرطاس، الكويت 2003،، ص70

التحالف الجبهوي لتحرير الخليج العربي والدخول في صراعات وتحالفات جديدة مع قوى سياسية محلية أيضا كجبهة التحرير الوطني البحرانية وحزب البعث والناصريون. و رغم أن التوترات السياسية والأيدلوجية، كانت موجودة، لكنها مع قرار الاستقلال، أدت إلى أن يتم التفرغ لها ويحاول تصفيتها وإقصائها عن الساحة السياسية.

لقد جاء قرار الاستقلال وتصفية الحركة الثورية كعودة المسافر إلى بيته الذي سكنه الغرباء والخصوم، سواء كانوا تحرفيين أو برجوازية صغيرة ومتوسطة أو كانوا عملاء للاستعمار والامبريالية العدو رقم واحد. رجعوا وهم يحملون أثر البنادق التي امتصت العديد منهم في إقليم ظفار الثورة، يحلمون بدولتهم الاشتراكية التي عملوا فيها لعقد من الزمن، و إلى الحزب اللينيني الذي يصفي المجتمع من الصراع الطبقي، كانت عيونهم مفتوحة على ثورة اليمن الشمالي الديمقراطي الصامد والقلعة الوحيدة التي حققت أحلام الثوار الماركسيين في منطقة الجزيرة العربية، لا شك أنهم كانوا ثوريين بما فيه الكفاية، وفي الوقت نفسه فإن الثوري اليساري يبقى حالما بالثورة والتغير الشامل وأمام أحلامه الثورية يرسم الخطط والبرامج ويعبئ القوى الطليعية.

ثلاثة عناصر حركت هذا الحلم وصاغت تطلعاته:

1- إرث تاريخي وتجارب عالمية للماركسية وأحلام الثوار الكوبين والفيتناميين.

2- واقع عياني حقق فيه نصيب من الممارسة العملية في ظفار واليمن.

3- عداء واضحين ومحددين في البرجوازية والامبريالية.

لذا قسم العالم إلى معسكرين معسكر الثورة ومعسكر مضاد للثورة وصاغ كل رؤاه وتحليلاته انطلاقا من مقولة الصراع والتناقض بين الامبريالية العالمية وحركة التحرر الوطني .

كان الحلم كبيرا والهدف واسعا، فالوضع الجديد الذي استجد على المنطقة لم يكن هو الوضع قبل خمس سنين من الكفاح، بات الوضع يتطلب

قدرا كبيرا من النقد وإعادة ترتيب الأوراق وتفحص استراتيجيات العمل، وقبل ذلك النقد الشديد والصرامة في مسائلة الوضع الحزبي.

لم يخفي اليسار أثر عقدة الذنب في نشأته التاريخية عندما خرج من رحم حركة القوميين العرب فحمل معه ترسبات البرجوازية التي كانت تحكم التنظيم[90] وشكلت هزيمة 1967 هزيمة كبرى لتنظيرات التحريفية السوفيتية حول طرق التطور الرأسمالي وفشل قدرة البرجوازية على حل المعضلات التاريخية وخلق رأسمالية الدولة في تقليص القطاع الخاص[91]. اعتقد اليسار أن هذه الهزيمة بقدر ما كانت قاسية ومريرة، فإنها البوابة التي يعرج منها اليسار ليعيد فحص الواقع ويحقق أحلامه الماركسية.

مع هذا، لم يلغي هذا النقد والتبرؤ من انكسار الناصرية ومن خلقه القومية، رهان اليسار على القومية والوحدة العربية، فما حدث هو خطأ تاريخي يمكن تجاوزه بالاهتمام الجيد بالحزب اللينيني وإعادة الوحدات التنظيمية والالتزام الحديدي بالماركسية اللينينة. إذن من الطبيعي أن ينعكس هذا الوضع العربي على الوضع المحلي لأزمة اليسار منذ 1975 التي تعود إلى فشل قيادة ما قبل هجمة 1973 وتسببها في تبعثر الحزب الماركسي اللينيني فقد انهارت عناصر من القيادة ولم تتردد عن تقديم معلومات مجانية لأجهزة المخابرات[92].

التنظيم الحديدي

جاء قرار إصدار جريدة " الشرارة" كأحد القرارات التي اتخذت في مؤتمر 1974 كنشرة داخلية للحزب وكحل سحري لهذه المعضلة، ولمعالجة سلبيات العمل الحلقي الرتيب وشيوع الفهم السطحي للماركسية اللينينة، وتشتت أساليب العمل السياسي، والأهم من ذلك ضرورة فصل البرجوازية الصغيرة عن العمل الحزبي . لقد لعبت جريدة الشرارة دورا

---

[90] نشرة الشرارة العدد11 صفحة 43

[91] الشرارة العدد 6 ص22

[92] الشرارة عدد 10

كبيرا في معالجة القضايا النظرية والأيديولوجية للحركة الشيوعية والعمالية واستعرضت المقاييس والتجارب الأممية، كان الهدف منها تعميق الفهم الجدلي وكيفية استخدامه لفهم الواقع والتخلص من الجمل الثورية واستخلاص دروس الصراع الطبقي.[93]

هكذا بدأ الظهور والتجلي لليسار الماركسي اللينيني، لكنه ظهور يخفي واقعا آخر، ليس كما تعكسه نشرة " 5 مارس" مثلا أو ما كانت الدعايات السياسية تروجه، من قوة التنظيم وصلابة الحزب الماركسي اللينيني في تلك الفترة .

في تقرير خاص عن العمل السري والعلني لليسار رأت القيادة المركزية ضرورة التشديد على سلامة التنظيم وضرورة التمسك بالقواعد التنظيمية وعدم التساهل في تنفيذ العقوبات بأي عضو يبدي أي إخلال بالقواعد التنظيمية والتنظيم الحديدي. كان اليسار ومن خلفه الجبهة الشعبية مشغولا جدا بالعنصر الكمي والتعبئة الجماهيرية لمقارعة التيارات السياسية الأخرى، خصوصا جبهة التحرير الوطني وعدم السماح لها بتكوين قواعد أو خلايا لها في مجالات الصراع السياسي (العمال، الطلاب، المرأة) وكان جزءا كبيرا من هذا الصراع بين اليسار والشيوعيين في التحرير يستمد وقوده من الصراع الذي اندلع بين الشيوعيين وحركة القوميين العرب منذ الخمسينات 1958.

جاء هذا الاهتمام الكمي على حساب الاهتمام بالناحية الأيديولوجية ليشكل في النهاية مفارقة بين الخفاء والتجلي، إذ وصلت حالة اليسار إلى وضع يصعب الحديث فيه عن وحدة أيديولوجية لأعضاء التنظيم، إذ أصبح الوضع مغيبا للفواصل بين التيارات السياسية الأخرى (التحرير، البعث) فكلهم في خانة واحدة، هي الشيوعية والتحلل الأخلاقي ومعارضة الدين. وعلى مستوى التنظيم الحزبي تفشت في أوساطه سلبيات التحزب الإيديولوجي السطحي، فلا انتظام في حضور الاجتماعات الدورية، مقابل تسلق مجاني للمراتب القيادية.

---

[93] الشرارة العدد الأول

لم يكن أمام اللجنة المركزية للجبهة سوى أن تعلن حالة الطوارئ لحماية نفسها من التآكل الحزبي، ومن قدرة السلطة السياسية وأجهزة المخابرات على اقتلاع التنظيم، فتم وضع إستراتيجية عمل مكثفة وموزعة على كافة المستويات، وتم التركيز فيها أساسا على بناء المزيد من العناصر القيادية المؤهلة حزبيا واعتماد الخلايا والمراتب القيادية الوسيطة، وتغيير أساليب التحريض ضد السلطة وتفعيل الدعاية السياسية.

بات من المسلم عند أعضاء اليسار، أن كل الظواهر المرضية التي تجتاح التنظيم تعود بشكل أساسي إلى التربية الحزبية الضعيفة وإلى عدم الاهتمام بالخلايا[94] كقاعدة أساسية للتنظيم، لذا تم اعتماد الخلايا كأساس للعمل الحزبي.

فالخلية من منظور اليسار، هي حلقة الوصل بين التنظيم والجماهير، وأعطت بذلك دفعة قوية لحركة بناء الخلايا والمنظمات القاعدية وفق أربعة معايير:

الانحياز الجيد لمهمات الإنتاج

تنفيذ القوانين والتوجهات العليا

الدراسة الجيدة لماركسية لينينة

العمل الجماهيري الجيد [95]

اللجوء إلى هذه المعايير لا يخرج عنه أي تنظيم ماركسي، إذ من الضروري أن تترجم المسألة النظرية إلى واقع عملي ملموس . بعبارة أخرى، كان يعني، أن يمارس التنظيم نشاطا أكثر ظهورا وفاعلية وأن يتحرك بالأوضاع كما هي متحققة في صيغ من العلاقات والترابيات السلطوية ، لذا لم يكن مستغربا أن يتحول واقع التنظيم الحديدي إلى مومياء وعبء على الكوادر. وصارت مسألة التنظيم تحتل مساحة واسعة من الجدال والنقاش على حساب قضايا أكثر أهمية فقد تضخم الاهتمام بالمسألة التنظيمية وإرجاع كل الإخفاقات والطموحات إلى الهيكلة التنظيمية .

---

[94] الشراة العدد الاول ص 13

[95] الشرارة العدد الاثني ص 18

ما لم تستوعبه حركات اليسار أن ترسانة المفاهيم النظريه والتنظيمية المستمدة من تجارب وتنظيرات البروتاريين العالمين، عجزت عن تقـديم نفسها كأطر فهم لمنطقة الخليج العربي، بل أنها مهدت لبـروز أصـولية يسارية ماركسية متطرفة، ترى المجتمع من منظور القطيـع، فمـن هـو خارج التنظيم الماركسي اللينيني فهو فرد مـن قطيـع الطائفـة والقبيلـة والبرجوازية.

يمكننا أن نرجع ذلك أيضا إلى هزيمة القومية التي سـمحت بـولادة اليسار الذي أتخذ أقصى اليسار ليقدم نفسه بدلا عن الحركـة البرجوازيـة وعن الحركة الشيوعية في المنطقة . فكان سلاحه الأساسي الجملة الثورية بالدرجة الأساسية والممارسات المتطرفة الطفولية، ليثبت تحرره من الكثير والقيم والتقاليد الموروثة أنها نزعة البرجوازي الشديد الثورية والذي صـدم بشدة من هزيمة 1967 وشطب على كل القوى العاملة بالمنطقة وقدم نفسه كبديل تاريخي.

لقد انطلقت حركة اليسار في تفاعلها مع قوى المجتمع مـن مرتكـز الماركسية اللينينية، حيث ترى أن الصرع الطبقي لا يجب لجمه بالشرعية كما هو الحال عند الأحزاب الشيوعية التي تؤكد باستمرار علـى مسألة الشرعية ، ولتفعيل هذا الصراع حدد اليسار مجـالات النـضال وأدواتـه وطرق التعبير عنه بالاتي:

1- التغلغل في داخل الأوساط الشعبية

2- الاستفادة من أخفاق السلطة التنموي في التحريض والدعاية

3- تفعيل المؤسسات الاجتماعية" النوادي والجمعيات"

4- الاهتمام بالميدان الثقافي" المسرح صحف الحائط"

5- الحركة الطلابية وتشكيل اللجان الطلابية في المدارس الثانوية

وصدرت التعليمات بضرورة احترام العادات والتقاليد وترك النقـاش في مسائل الدين والإلوهية لمرحلة لاحقة، وقدمت برنامج عمـل خـاص

للحركة النسائية في محاولة للاهتمام بالجمعيات النسائية وبرمجة عملها والدعوة إلى تشكيل المزيد منها في القرى عبر الاستفادة من برامج محو الأمية ومكافحة الأمراض من أجل توصيل المزيد من المعلومات السياسية والاستفادة من تجمعات الشبيبة في النوادي والأحياء والعمل والفروع الطلابية[96] وبالفعل استطاع اليسار بهذه الإستراتيجية أن يظهر في المجتمع كقوة سياسية فاعلة تحسب لها حسابات العمل السياسي من كافة الأطياف والتحزبات .

لكن في وجهها الخفي، فإن من طبيعة هذه الرؤية أن تكوّن في نهاية المطاف رؤية عالمة تحتكر لنفسها الصواب وتنظر إلى الآخرين كضحايا ومساكين تغزوهم الخرافة والجهل أما الثقافة الشعبية التي يمارسها الناس فهي تسلط خفي تمارسه البرجوازية والطبقية المهيمنة عليهم ، فأفراد هذه الثقافة، الذين هم أفراد المجتمع منعدمين الإرادة، وفاقدين للوعي ويتحركون بوعي زائف، إنهم باختصار عينات المجتمع الجاهلي الذي تحدث عنه سيد قطب والجماعات التكفيرية.

لقد تحركت تلك الإستراتيجية التنظيمية والتكتيكة في الظهور الاجتماعي على أرضية صلبة هي أرضية السلطة أي ضرورة احتكار العنف والعنف الرمزي واحتكار أدوات القوة فالحزب هو الذي يحدد ما يجب قراءته وكيف يمكن أن تفكر وتعمل ، لم يعد هناك وجود لمسمى الفرد أمام مسمى التنظيم .

ما شكل مأزق اليسار في النهاية، أنه اقتنع بنظرية موت المؤلف اقتناعا تاما أدى به إلى الالتباس في فهم الواقع والنظرية معا . ونتيجة لذلك تكونت أغلب كوادره على نصوص مجزأة ومبتورة لماركس وأنجلز وماتسي، فقد أثبتت التجارب السياسية أن ما يطلق عليه بالقوانين الكونية والرؤى الأممية لا تحظى بثبات معتبر، فالخصوصية تطغى على الشمولية، لكن اليسار ومن خلفه القوى السياسية الأخرى، كانت مهووسة بالقانون العام وتفسيره وتطبيقه على الواقع، لتخفي من خلال ذلك عجزها

---

[96] الشرارة العدد الأول ص 34

عن إدراك الواقع، كما يتحرك ويسمح لها بالتحرك في العموميات، من دون أن تتجز الخصوصي، مما يفوت معه النظر إلى الواقع المتغير والمختلف.

أنه لا فارق في المصير والنتائج التي ستؤول إليها هذه الرؤية عن مصائر ونتائج السلطوية التي تحرك المجتمع من قانونها الخاص، لتفرضه على المجتمع بالقوة وأدوات العسف . لنرى ذلك في مفهوم الطبقة التي استعارها اليسار من المقررات الماركسية الغربية وحاول إقحامها في الواقع الخليجي من دون أي إضافة تذكر، وهو وجه من أوجه الأصولية الماركسية، التي سادت الفكر العربي، حيث لم تسمح كيانات اليسار لأعضائها بالخروج عن تلك المدونات التي دونت في القرن التاسع عشر، التي كانت تشدد على النسق الاقتصادي والمحددات المادية في تحديد الوعي الطبقي وتشكل الطبقات والتحامها.

لقد وقع اليسار في فخ المطابقة والزيف، عندما اكتفى ببعض التشابهات بين الطبقية في الغرب والطبقية في منطقة الخليج . كان ذلك مبررا من وجهة نظر اليسار لنسخ الماركسية من سياقها الأصلي وتطبيقها في السياق الخليجي واستعمال مصطلحاتها . إن طبقة العمال في بلدان الخليج على سبيل المثال، هي صنف خاص، يصعب تطبيق النظرية الطبقية عليها وتحديد شكل الصراع على أساس وجودها ووعيها، لأن الأحزاب السياسية كانت ممنوعة وغالبية البروليتاريا تتشكل من المهاجرين الذين لا يسمح لهم بممارسة النشاط السياسي أو التجمع في نقابات عمالية [97] لقد عرفت البنية الطبقية المجتمعية تغيرات مستمرة خلال العقود الأربعة الأخيرة، كالتغيرات التي حصلت في الوظائف الاجتماعية المرتبطة بالدولة والأنشطة الاقتصادية وشيوع ظاهرة الثراء الفاحش بدون عمل، وتداخل العلاقات بين مختلف الطبقات الاجتماعية وغيرها، جعل من الصعب دراسة هذه البنية باستعمال المقاربة الماركسية اللينينية.

---

[97] صبور ، المعرفة والسلطة في النخبة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 1992 ص 67

ما كان يمكن التحدث عنه هو مجموعة من الأعضاء الاجتماعيين تتسم بأنشطة متشابهة وبامتلاك أشكال متماثلة من النفوذ والسلطة، وبوجودها في مواقع متشابهة في مجال اجتماعي أو سياسي معين، بحيث أن كل هذا التشابه والتقارب يمكن المجموعة من الحفاظ على شبكة علاقات داخلية يمكنها من تغييرها، وبما يجعل من هذه العلاقات متقلبة ومواقع الأعضاء المرتبطين بها غير ثابتة [98] لكن هذا الواقع تخفى خلف الترسانة المفاهيمية للماركسية اللينينة بما سمح لمسألة الفرز والتقييم لا تعتمد على أرض الواقع كما تنص النظرية الماركسية.

حاليا، فإنّ كلاّ من جمعية المنبر التقدمي وجمعية العمل الديمقراطي تعبران عن الفكر اليساري سواء من ناحية مجالات العمل إذ يتم التركز على النقابات وتقوية الحركة العمالية والجمعيات النسوية المتحررة، أو من ناحية البرامج السياسية متمثلة في التشديد على العلمانية والصيغ الديمقراطية كمحدّدات أساسية لنظام الحكم، كما أنّ كلا الجمعيتين ما زالتا تعملان بالتعاون مع حركات يسارية عالمية لعقد دورات أو حضور مؤتمرات ومعسكرات شبابية.

إلاّ أنّ جمعية العمل الديمقراطي (وعد) لا تعتبر نفسها يسارية ولا علمانية كمفاهيم أيديولوجية فاقعة، خصوصا بعد أن طرح تعويم الأيديولوجيا وتراجعها خلف البرنامج السياسي. احتضنت (وعد) كثرة من الأعضاء غير المنتمين لأيديولوجيات يسارية أو ماركسية أو ناصرية أو بعثية، حيث يوجد أعضاء ملتزمون إسلاميا بمرجعياتهم المذهبية كدين ولكنهم يرفضون إقحام الدين أو المذهب في الحقل السياسي.

---

[98] نفسه ص 70

ثالثا: التيار الليبرالي

توحي مفردة الليبرالية بوجود طبقة اقتصادية تدفع بالإصلاحات السياسية لخدمة فكرة السوق الاقتصادية وما يتبعها من برامج سياسية تتضمن الحريات الشخصية والتعددية السياسية. إلاّ أنّ بنية الفكر الليبرالي في البحرين ما زالت بعيدة عن هذا الإطار بحكم غياب الطبقة الاقتصادية المستقلة عن اقتصاد الدولة وبحكم أنّ الفكر الليبرالي ما زال في بداياته. أمّا الأفكار السياسية المدرجة في التيار الليبرالي فما زال ينظر إليها على أنّها أفكار غير ناضجة ويتم التعامل معها على أنّها ملجأ لكثيرين ممن يصنفون أنّهم خارجون على التجربة الحزبية خصوصا اليسارية منها.

يتشكل هذا التيار من خليط من التكنوقراط والتجار والمثقفين الذين انحدر بعضهم من الحكم، وبعض شخصياته من كبار المسئولين أو مسئولين سابقين. ويتمثل هذا التيار في :

1- جمعية الميثاق الوطني، وهذه محسوبة على الحكم وملتصقة به.

2- جمعية المنتدى الثقافي، وهي جمعية نخبوية لا تعتبر نفسها جمعية سياسية وتحاول أن تلعب دور الموفق ضمن التيار العلماني، ولكنها أمام استحقاق الانتخابات النيابية اضطرت للانحياز إلى جانب المشاركين في مواجهة المقاطعين.

3- الفكر الحر، وهي جمعية نخبوية تضم أعضاء في مجلس الشورى المعين وأشخاص من طبقات ثرية.

4- التجمع الوطني الديمقراطي، وهي جمعية منشقة عن جمعية العمل الديمقراطي يعتبر مؤسسوها من الطبقة الوسطى لكنها تتبنى أفكارا سياسية ليبرالية بالدرجة الأولى.

الفصل الرابع

الجمعيات السياسية من الداخل

أولا: التوزيع الكمي للجمعيات

تعتبر البحرين بلداً صغيراً من الناحية الجغرافية وصغيراً من الناحية السكانية أيضا، فبحسب أخر الإحصاءات يقدر عدد سكان البحرين حوالي 650 ألف نسمة حسب إحصائيات 2001 يشكل الأجانب حوالي 45% منهم، وتبلغ المساحة الإجمالية لأراضيها 711,9 كيلومترا مربعا، وتشكل جزيرة البحرين 85% من المساحة الإجمالية للدولة.

ينتمي ما يقارب من 40 ألف من المواطنين إلى الجمعيات السياسية[99]، في المقابل يحدد قانون الجمعيات السياسية عضوية الجمعيات السياسية بالتالي : يكون بحرينيا بلغ من العمر 20 عاما متمتعا بكافة حقوقه المدنية والسياسية، وألا يكون عضواً في أيّة جمعيات سياسية بحرينية أخرى، أو تنظيم سياسي غير بحريني، وألا يكون من المنتسبين إلى قوة دفاع البحرين أو الحرس الوطني أو أجهزة الأمن التابعة للدولة" ومن الطبيعي أن يكون

---

99 - الموقع الرسمي لحكومة البحرين : http://www.cio.gov.bh/default.asp

هذا التحديد قد أسهم أو يساهم في الحد من قدرة الجمعيات على تجنيد أعضائها.

وبحكم هذا التحديد القانوني وطبيعة العمل السياسي الحزبي في البحرين يمكن القول أنّ التوزيع الكمّي للجمعيات يبقى محدوداً هو الآخر فهناك عزوف عن الانتظام في الجمعيات السياسية سواء النخبوية منها أو ذات الامتداد الجماهيري.

مثال ذلك جمعية الوفاق الوطني وهي أكبر جمعية سياسية من الناحية الجماهيرية يقدر عدد المناصرين لها بأكثر من 75 ألف[100]، إلاّ أنّ عدد الأعضاء المسجلين كأعضاء يسددون اشتراكاتهم ويحق لهم الاقتراع والانتخاب لا يتجاوز الثلاثة آلاف.

فالسمة الغالبة هي ضعف ومحدودية التسجيل في الجمعيات السياسية بما يؤدي إلى القول بضعف تمثّيلها للشرائح الاجتماعية وبالتالي الحد من مشاركتها في الحياة السياسية. يتأكد هذا الواقع في ظل غياب أيّة دراسات ميدانية توضح مدى انجذاب المواطنين نحو الجمعيات السياسية واعتبارها قنوات للمشاركة. قد يفسر هذا التذبذب في العضوية إلى السمعة غير اللائقة لقانون الجمعيات وإلى تدني سمعة كثير من تلك الجمعيات وكونها جمعيات تمثّل جماعات نخبوية أو جهوية. فالعضوية لم تعد ثابتة ولا يمكن القول باستقرارها إذا ما أخذنا بعين الاعتبار عاملين هما :

العامل الأوّل : التزام الأعضاء بدفع رسوم التسجيل وبقاؤهم في الجمعية أو حتى الأعداد التي تحضر الجمعيات العمومية أو المؤتمر العام إن انعقد مما يعقد مسألة الانتماء للجمعية واقترانها بالعضوية .

---

100 - تم تقدير عدد المناصرين وفقا للأرقام المعلنة عن عدد المسجلين في الجمعية للتوقيع على العريضة الدستورية عام 2004 والأصوات التي حصل عليها مرشحو جمعية الوفاق في انتخابات 2006.

العامل الثاني: مرتبط بالعامل الأوّل ويتعلّق بظاهرة الانشقاق والخروج من الجمعية وهي ظاهرة عرفتها الجمعيات الكبيرة وذات الثقل السياسي مثل جمعية الوفاق التي تعرضت للانشقاق مرتين وجمعية العمل الوطني الديمقراطي التي شهدت انشقاقا أيضا في فترة قصيرة جداً من عمر التجربة السياسية للجمعيات .

عموما، لا تعطي الأرقام الكاشفة عن حجم العضوية لدى كلّ جمعية عن مدى النفوذ والتمثيل الذي تمارسه الجمعية ويرجع ذلك إلى قدرة الجمعيات على خلط استمارات العضوية والمبالغة في التقدير لأسباب عديدة منها الحصول على الدعم الحكومي ولأسباب تتعلق بسمعة الجمعية اجتماعيا وسياسيا. ومن الملاحظ أنّ أرقام العضوية قد تصاعدت بعد إعلان الحكومة عن تقديم الدعم المالي إلى الجمعيات[101] بناء على عدد الأعضاء المسجلين في الجمعية وعدد نوابها في مجلس النواب.

استنادا إلى المعلومات الموثقة في وزارة العدل فإنّ عدد المنتسبين إلى الجمعيات السياسية كأعضاء يقدرون بـ 40 ألف- منهم 35 ألف في جمعية الوفاق وحدها- موزعين كالتالي :

---

[101] - حول مقدار الدعم الذي ستقدمه الدولة للجمعيات فقد أشارت المادة الخامسة من القرار إلى أن مقدار الدعم التشغيلي يكون كالاتى :
عدد أعضاء الجمعية السياسية مقدار التمويل الشهري لا يتجاوز 300 شخص 500 دينار شهريا يتجاوز 300 شخص ولا يتجاوز 1000 شخص 1000 دينار شهريا يتجاوز ألف شخص 1500 دينار شهريا، كما أنّ الحد الأقصى لهذا الدعم هو أربعمائة وخمسين ألف دينار من الميزانية العامّة للدولة ولوزارة العدل في سبيل التحقق من عدد أعضاء الجمعية ومشروعية عضويتهم مشيرا أيضا إلى أنّه إذا زاد عدد الجمعيات السياسية بما يؤدي إلى تجاوز مبلغ الحد الأقصى العام المشار إليه في الفترة السابقة تتقاسم جميعها فيما بينها ذلك المبلغ بنسبة عدد أعضائها على النحو الوارد أعلاه .

اسم الجمعية	العدد بعد 2005	الملاحظات
الوفاق الوطني الإسلامي	35561	لم يسدد الاشتراكات سوى عدد قليل نسبيا لا يتجاوز 2000.
العمل الديمقراطي	613	ارتفع إلى 700 عضو.
العمل الإسلامي	372	تقدمت الجمعية حاليا بأكثر من ألف اسم.
المنبر الإسلامي	384	
الأصالة الإسلامية	304	
الميثاق الوطني	463	
التجمع القومي	134	
الشورى الإسلامية	153	
الرابطة الإسلامية	223	
المنبر التقدمي	456	
الوسط العربي	136	
الفكر الحر	130	
التجمع الدستوري	205	
الإخاء الوطني	154	
التجمع الوطني	56	تعرضت الجمعية للانشقاق وقضيتها رفعت إلى القضاء للبت في الموضوع.
المجموع	39347	

جدول (4) : عدد الأعضاء في الجمعيات المسجلة في وزارة العدل / مكتب شوون الجمعيات السياسية

هذه الأعداد تتعرض للزيادة في الأوراق الداخلية لكلّ جمعية بناء على متغيرات عديدة وقد تمّ الاستناد إلى الأرقام المسجلة في مكتب شؤون الجمعيات السياسية التابع لوزارة العدل.

الجدير بالانتباه هنا هو علاقة التوزيع الكمّي بمسألة جوهرية تمس طبيعة العمل الحزبي وهي مسألة التمثيل أو التعبير عن المصالح الواسعة للمواطنين من جهة وطرق التعبير عن ذلك التمثيل في المؤسسة التشريعية.

ما يمكننا ملاحظته هنا أنّ التوزيع الكمّي أو الاستقطاب نحو الجمعيات يتشكل في ضوء عاملين هما :

أوّلاً: ضعف الاستقطاب الفكري وهيمنة الاستقطاب (الطائفي) أو الفئوي فالنظرة المدققة عن العدد الكلي للأعضاء المسجلين في كلّ جمعية تكشف عن آليات التجنيد القائمة على الصلات الاجتماعية أساسا في ظل غياب التحديدات الفكرية الواضحة وعدم قدرة الجمعيات على بلورة برامج تمثل مصالح أكبر شريحة من المجتمع من دون الوقوع في ازدواجية بين المحتوى الأيديولوجي للجمعية وما بين ما يطلق عليه باللياقة الانتخابية حيث تكثر دعوات الشمولية والاحتواء وتضييع الحدود الفكرية. ولعلّ هذه الظاهرة ترتبط أيضا بالتوزيع الجغرافي لها فمن ضمن 15 جمعية سياسية هناك أكثر من سبع جمعيات في محافظة المحرق وحدها في حين تتركز الجمعيات الباقية في محافظة العاصمة .

ثانياً: تآكل الطبقات وشيوع الشرائح الاجتماعية، فهناك صعوبة في رسم خريطة اجتماعية للمجتمع البحريني يمكن من خلالها دراسة الاستقطاب الاجتماعي ومحدودية الطابع الأيديولوجي أو الفكري فهناك تآكل واضح للطبقة الوسطى وشيوع طبقتين الفارق بينها كبير جداً، هما طبقة المترفين أو الأغنياء مقابل طبقة واسعة جداً وفي تزايد هي شريحة (متدني الدخل) أو من هم في حكم هذه الشريحة. تميل الطبقة الأولى (الغنية) بحكم علاقات القوّة إلى الحكومة ويعكس هذا التوجه سلوك غرفة التجارة على عكس الشرائح الفقيرة التي تفضل التوجهات السياسية المعارضة بغية أن ترى خلاصا سريعا لها.

ثانيا: مصادر التمويل عند الجمعيّات السياسيّة

تعتبر مسألة التمويل والأوضاع المالية من ضمن أهم العناصر المؤثرة في عمل الجمعيات السياسية، وخطورتها تكمن في ارتهان الجمعيات السياسية للمركز(الحكومة) من حيث العطيات أو الهبات أو من حيث ارتهانها إلى المال السياسي (الجهات المحلية). و لا توضح المستندات الرسمية الحجم الحقيقي لمالية كل جمعية خصوصا وأنّ قانون الجمعيات بقدر ما حدّد الموارد المالية بصورة دقيقة جداً وأخضعها لمراقبة صارمة إلاّ أنه فتح المجال لتعدّد الموارد غير المتوقعة كالهبات والتبرعات غير المشروطة وفتح المجال للاستثمار المالي.

المادة (14) من القانون تحدّد الموارد المالية لكلّ جمعية بالآتي :

1- اشتراكات الأعضاء.

2- التبرعات المحلية غير المشروطة.

3- الدعم التشغيلي من قبل الحكومة.

4- الاستثمار والعوائد الخاصّة بالجمعية.

وفي المقابل فإنّ القانون لا يجيز للجمعية قبول أي تبرع أو ميزة أو منفعة من أجنبي أو من جهة أجنبية أو منظمة دولية أو من شخص مجهول.

ووفقا للمادة (15) من القانون فإنّ ديوان الرقابة هو من يتولى بصفة دورية أو بناء من طلب وزير العدل مراجعة دفاتر ومستندات حسابات وإيرادات ومصروفات الجمعية[102].

من ناحية واقعية لا توضح أغلب الجمعيات السياسية أرقام ميزانيتها للعلانية وتحوط ذلك بالسريّة بإستثناء ديوان الرقابة فقيمة الاشتراكات التي سجلت في جمعية الوفاق الوطني لانعقاد الجمعية العمومية سنة 2005م لم تتجاوز 5800 دينار103، لكنها خصصت أكثر من مليون دينار ستجمعها

---

[102] - يمكن الرجوع إلى القسم الخاص بالإطار القانوني والتشريعي في هذه الدراسة.

[103] - جمعية الوفاق الوطني الإسلامي، **التقرير المالي للجمعية المقدم للجمعية العمومية 2005.**

من خلال تبرعات شخصية محلية لمبنى المقر الدائم للجمعية104 وبعد حصول جمعية الوفاق على عضوية برلمانيّة عددها 17 فمن المتوقع وحسب ميثاق الشرف الذي وقع مع المرشحين أن يتم اقتطاع ما نسبته 20% من راتب كل نائب إضافة إلى الدعم الحكومي الذي يقدر بأربعة آلاف دينار شهريا، وكانت جمعية الأصالة كانت قد صرّحت أنها ستخصص ما مقداره 20 ألف دينار لكلّ مرشح لها في انتخابات 2006، في حين لا يتجاوز أعضاؤها الـ 400 عضو وكانت قد رشحت 6 مرشحين أي أنها خصصت أكثر من 120 ألف دينار للحملات الانتخابية وهو عدد مقارب لمجموع المبلغ الذي خصصته جمعية العمل الديمقراطي في حملتها الانتخابية في انتخابات 2006.

كما تثير قضيّة التمويل مسألة تصنيف الجمعيات السياسية حسب التركيب الطبقي للمجتمع فهناك جمعيات غنية مقابل جمعيات فقيرة والمعيار الذي يحدّد الجمعية عدد الأعضاء التجار فيها وعلاقاتها الاقتصادية مع الشريحة الغنية إذ ترجح بعض التقارير أنّ الجمعيات الإسلاميّة السنيّة وعلى وجه الخصوص المنبر الإسلامي (حركة الإخوان المسلمين) ترتبط بعلاقات بينية مع ما يسمي بالمصارف الإسلامية المنتشرة في منطقة الخليج العربي[105].

وفي ظل شح الموارد المالية للجمعيات واعتمادها الكلي على تبرعات الأعضاء في تمويل نفسها وتمويل البرامج السياسية بما في ذلك حملات الترشيح للانتخابات تبدو الصورة غير واضحة من ناحية مسار وفعالية العمل الجمعياتي في الحراك الديمقراطي. كما يفتح هذا الشح الاقتصادي باب الشك في علاقة كثير من الجمعيات السياسية بالجمعيات الخيرية والصناديق الخيرية وإمكانية تحويل الأموال الخيريّة – بصورة تبرعات

---

[104] - http://www.alwefaq.org/wefaq/modules/news/article.php?storyid=371 .

[105] - صلاح البندر، **الإصلاح في البحرين**، ورقة قدمت للمناقشة في حوار جماعي في مؤسسة المشروع الأمريكي (AEI) واشنطن في 13 فبراير 2007م .

شخصيّة – من أجل كسب الأصوات السياسية وحسب تقرير اللجنة العليا لمراقبة الانتخابات البرلمانية للعام 2006 فقد رصدت اللجنة تباينا واضحاً في تكلفة الحملات الانتخابية بين المرشحين، ويمكن الاستدلال على ذلك من خلال تكاليف اللوحات الإعلانية للمرشحين أو نوعية المقار الانتخابية وتأثيثها أو من خلال الموائد التي قدمت لزوار تلك الخيام الانتخابية. وقد أثارت تكاليف الحملات الانتخابية لبعض المرشحين غير المتناسبة مع مداخيلهم وثرواتهم تساؤلات عن مصادر تمويل هذه الحملات[106].

أسم الجمعية	عدد الأعضاء	المجلس النيابي 2006		التمويل الحكومي	الملاحظات
		المرشحون	الفائزون		
جمعية الوفاق الوطني الإسلامي.	35561	18	17	4000	1500 مبلغ تشغيلي، 2500 نواب
العمل الديمقراطي	613	6	-	1000	رشحت امرأة
العمل الإسلامي	372	6	-	1000	دعمت امرأة في انتخابات 2006
المنبر الإسلامي	384	8	7	3500	1000 مبلغ تشغيلي، 2500 نواب
الأصالة الإسلامية	304	6	5	3500	1000 مبلغ تشغيلي، 2500 نواب

---

[106] - جمعية الشفافية البحرينية، تقرير اللجنة المشتركة للانتخابات البرلمانية والبلدية للعام 2006، ص 29.

الميثاق الوطني	463	7	-	1000	
التجمع القومي	134	2	-	500	
الشورى الإسلامية	153	2	-	500	رشحت امرأة
الفكر الحر	130	4	-	500	رشحت امرأة
الرابطة الإسلامية	223	4	-	500	
الإخاء الوطني	154	4	-	500	
تجمع الدستوري	205	5	-	500	رشح مستقل ومنهم أربعة بلدين
المنبر التقدمي	456	6	-	1000	ضمت قائمة الوحدة تسعة مرشحين، ستة منهم أعضاء في الجمعية
الوسط العربي	136	2	-	500	
التجمع الوطني	136	2	-	500	
الإجمالي	39347	82	29		

جدول رقم (5) : عدد أعضاء الجمعيات والتمويل الحكومي لها[107]

[107] - ملاحظات :
1- مصدر المعلومات : مكتب شؤون الجمعيات السياسية في وزارة العدل .
2- أعداد المرشحين بناء على خطاب الجمعيات إلى مكتب شؤون الجمعيات .

ثالثا: الجمعيّات السياسيّة ومؤسسات المجتمع المحليّ والمدنيّ

تزايد عدد تنظيمات المجتمع المدني بشكل ملحوظ خلال العقدين الأخيرين وازداد معها النشاط البحثي، خصوصا مدى صلاحية المفهوم وحدود فاعليته للتطبيق في الواقع السياسي العربي[108]. في المجتمع البحريني ما زال مفهوم المجتمع المدني غير واضح لدى المشتغلين فيه وغالبا ما يتم الخلط بين مؤسسات المجتمع المدني التي يشترط فيها الانتماء الطوعي المدني بعيدا عن التأثيرات التقليدية كالنقابات والجمعيات الأهلية والأندية الثقافية وما بين مؤسسات المجتمع الأهلي التي وإن غلب عليها الطابع المدني إلاّ أنها تتحرك وفق إيقاعات تقليدية كالمآتم والصناديق الخيرية والجمعيات الخيرية الإسلامية والجمعيات الثقافية .

لذا لا يمكن فهم علاقة الجمعيات السياسية بالمجتمع المحلي ومؤسسات المجتمع المدني خارج ما يطلق عليه بنظرية الأذرع. فحوى هذه النظرية أنّ كل جماعة سياسية لا تعمل منفردة في الحقل السياسي بل تسعى لتكثير الواجهات المساندة لها اعتمادا على الفرص التي يتيحها القانون واعتمادا على طبيعة التشكيل الاجتماعي .

يمكننا القول أنّ لجوء الجمعيات السياسية إلى الترويج لنفسها من خلال هذه الواجهات يرجع إلى البناء التاريخي التي تشكلت فيه الأحزاب في المراحل السرية إذ ساهم قانون أمن الدولة في منع أي تشكيل سياسي علني في البحث عن منافذ غير سياسية أو شبه سياسية كالنوادي والمآتم، فمثلما تخفت الحركات اليسارية خلف النوادي الرياضية والثقافية (والاتحادات الطلابيّة والعمالية والجمعيات النسائية) تخفت الحركة الإسلامية خلف المآتم والجمعيات الثقافية ذات الطابع الإسلامي كجمعية التوعية الإسلامية التي كانت واجهة لحزب الدعوة ومثلما تعمل الآن جمعية المنبر الإسلامي

---

[108] ـ في هذا الإطار فقد خلصت كثير من الدراسات إلى أنّ هناك تفاوت في الدول العربية من حيث وجود المجتمع المدني ودرجة تطوّره ومدى فاعليته في الحياة السياسية وخلص البعض منها إلى أن الأحزاب العربية تعاني بصفة عامة من غياب أو محدودية دورها السياسي لأسباب عديدة منها ضعف التنظيم الحزبي وغياب الديمقراطية الداخلية ومحدودية الاتصال الحزبي .

وجمعية الأصالة الإسلامية حيث تعمل الأولى من خلال جمعية الإصلاح والثانية من خلال جمعية التربية الإسلامية.

ويمكننا الإضافة هنا، أنّ تخلي الدولة عن بعض أدوارها ووظائفها خصوصا في ما يتعلق بالاحتياجات الأساسية وارتفاع نسبة الفقر قد ساهم في تمدّد الدور الاجتماعي والاقتصادي للحركات الإسلامية، فجمعية الإصلاح الممثلة للإخوان المسلمين بلغت مجموع مساعداتها في العام 2006 ما قيمته (390978 دينار) موزعة على مساعدات معيشية ونقدية ومنزلية وطارئة وترميم منازل وإعانات طلابية ومساعدة زواج وإعانات صحية في حين بلغت مساعدات لجنة الأعمال الخيرية أكثر من (246 ألف دينار) في الفترة من 2001 إلى 2007. وقد بلغت تكلفة المشاريع الخيرية التابعة للجمعية نفسها في البحرين خلال عام 2003 ما يقارب (202457دينار)[109].

وبحكم هذه التركة التاريخيّة فإنّ العلاقة السائدة بين مؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات المجتمع الأهلي والجمعيات السياسية ليست متوازنة ولا تسعى لتحقيق الاستقلال بين كلا الطرفين وغالبا ما تحاول الجمعيات السياسية التدخل والسيطرة على تلك المؤسسات. كما أنّ هناك نزعة عند بعض تلك المنظمات المدنية خصوصا النقابات الحديثة التشكيل في تسييس قضاياها النقابية.

ولما كانت المؤسسات ذات الطابع الديني بعيدة عن النزال السياسي وتمثل احتكارا أو استملاكا حصريا للتيارات الإسلامية فإنّ النقابات العمالية بعد السماح لها بتأسيس نفسها أصبحت محلا حقيقا لتنافس بعض الجمعيات السياسية كما هو حادث في نقابات ألبا وبابكو حيث يخوض تحالف جمعية الوفاق/ العمل الديمقراطي مشادات مع المنبر التقدمي من أجل السيطرة على تلك النقابات.

---

[109] - انظر : التقرير السنوي للجنة الأعمال الخيرية 2004، موقع جمعية الإصلاح في البحرين : (http://www.aleslah.org).

وتسعى كثير من الجمعيات السياسية إلى تقوية نفوذها في أوساط المجتمع المحلي عبر تأسيس وجهات شبابية في هيكليتها الإدارية ومحاولة استمالة العنصر الشبابي إليها. فأغلب الجمعيات السياسية لها لجنة أو مركز شبابي[110]. وتنشط هذه المراكز أو اللجان في عدّة مجالات من أبرزها انتخابات مجلس الطلبة في جامعة البحرين وعادة ما يكون التنافس بين مرشحين ينتسبون إلى جمعيات أسلامية وسط مزاحمة من التيارات اليسارية. ففي انتخابات مجلس الطلبة في جامعة البحرين تنافست القوائم الطلابية المحسوبة على الجمعيات السياسية، فمثلت جمعية العمل الديمقراطي شبابها بقائمة (التغير الطلابي)، وقائمة الطالب أوّلاً المحسوبة على جمعية الوفاق، في حين كانت قائمة الوحدة الطلابية تتبع جمعية المنبر التقدمي، ووفق التحالف الجامع بين جمعية المنبر الإسلامي وجمعية الأصالة الإسلامية فقد جمعت مؤيديها تحت مسمى واحد هو قائمة (الإدارة).

إنّ تصادم الإرادات حول مؤسسات المجتمع المدني من شأنه أن يثري الحراك السياسي ويوسع من مجاله المحدود بقوانين مقيدة، لكنه من ناحية ثانية قد يحوّل تلك المؤسسات إلى واجهات حزبية في نهاية المطاف بما يفقدها الطابع المدني التي تأسست عليه.

من جهة أخرى فإنّ الجمعيات السياسية ما تزال تتبع الطرق التقليدية في تأسيس علاقاتها مع المجتمع المحلي وهي تعتمد على إصدار المجلات والمنشورات الدعائية وإقامة الندوات والمحاضرات أو المؤتمرات كوسائل رئيسية تتواصل بها مع أفراد المجتمع، ولحد الآن لا تمتلك أي جمعية سياسية صحيفة خاصة أو قناة إذاعية أو محطة تلفزيونية .

---

[110] - مثل : لجنة الشبيبة التابعة لجمعية المنبر التقدمي ولجنة شباب المعالي في جمعية المنبر الإسلامي والمركز الشبابي في جمعية الوفاق الوطني .

اسم الجمعية	الواجهة	الوسيلة الإعلامية	ملاحظات
جمعية الوفاق الوطني الإسلامية	التوعية الإسلامية/ المجلس العلمائي/	نشرة الوفاق / مجلة الوفاق	نشراتها متقطعة لديها موقع إلكتروني
جمعية العمل الديمقراطي		مجلة الديمقراطي ونشرتي صوت المحرق وصوت الوسطى	موقع إلكتروني
جمعية العمل الإسلامي	جمعية الرسالة الإسلامية	مجلة العمل الإسلامي	موقع إلكتروني
جمعية المنبر التقدمي	نقابة ألبا/ نقابة المصرفيين/	أخبار المنبر	موقع إلكتروني
جمعية المنبر الإسلامي	جمعية الإصلاح/	نشرة المنبر	موقع إلكتروني
جمعية الأصالة الإسلامية	جمعية التربية الإسلامية		
جمعية التجمع القومي	نادي العروبة	نشرة الطليعة	
جمعية الميثاق الوطني		نشرة الميثاق	

جدول (6) : المجلات والمنشورات الدعائيّة للجمعيّات السياسيّة

وما زالت أيضا تعتمد طرق المعارف والعوائل كطرق أساسية ومعتمدة في تجنيد الأعضاء وتسجيلهم في أوراق الجمعية وتقل فرص

الإقناع الفكري أو الانجذاب نحو البرامج السياسية كأدوات سياسية للتجنيد وتجديد النخب. وهذا يعود في الأساس إلى ضعف التكوين الأيديولوجي والتنظيمي للجمعيات من جهة وإلى طريقة تعاطي النظام السياسي في البحرين بالمجتمع المحلي وتفضيله التكوينات غير الرسمية والتقليدية في حلّ المشكلات الكبيرة وبالتالي لم يكن أمام الجمعيات السياسية المجال والقدرة على منافسة الدولة في هذا المجال. فجماعات علماء الدين والأعيان باتت هي الطريق المفضل لقضاء الحاجات وتحقيق المصالح[111]، بما أوحى بطريقة غير مباشرة إلى هامشية الجمعيات السياسية سواء في تحقيق مصالح سياسية أو مصالح شخصية وأعطاها انطباعا بأنّها لا تمثل ضرورة في النظام السياسي .

يتعزز هذا بالعدد الضئيل جداً لأعضاء الجمعيات السياسية وتفضيل كثير من شرائح المجتمع إتباع أساليب أخرى مثل العنف أو الولاءات الشخصية أو اللجان الشعبية الأهلية[112] كوسائل خاصة وناجحة للتعبير عن نفسها وعن قضاياها.

رابعا: الهياكل الإدارية والمسألة الديمقراطية

في البحرين كان الوضع الديمقراطي للتنظيمات السياسية في مرحلة قانون أمن الدولة يقترب كثيراً من أوضاع الأحزاب العربية ولنفس الأسباب تقريبا مع الاختلاف في حالة التشخيص، ففي حين كانت الأحزاب العربية منشغلة بقضية الاستقلال والتحرر الوطني ظلت التنظيمات البحرينية عاكفة على إيصال صوت المعارضة ومطالبها السياسية وتحقيق الحدّ الأدنى من الانفراج الأمني مما تسبب في تأجيل ما يمكن تسميته بديمقراطية الأحزاب

---

111 - يتأكد هذا المنحى في اجتماعات الملك المتكررة مع علماء الدين، تارة مع العلماء السنة وتارة أخرى مع علماء الشيعة وكذلك الشأن مع الأعيان أو ما أطلق عليه بزيارة الوفود المناطقية .

112 - شاعت اللجان الأهلية منذ 2004 وتعددت حتى وصلت إلى أكثر من 15 لجنة أهلية متوزعة على كافة الحقوق والقضايا كالإسكان وحرية الرأي و أمراض الدم الوارثية و لجان حماية السواحل وغيرها وقد حققت هذه اللجان بعض من أهدافها وتعتبر كل من لجنة العاطلين عن العمل ولجنة ضحايا التعذيب من أبرز تلك اللجان وأكثرها حيوية واستقطابا .

الداخلية إلى مرحلة لاحقة أو اعتبارها تحصيل حاصل يمكن انجازه بعد تحقيق الشروط الأساسيّة للعمل الديمقراطي في البلاد .

بعد الدخول في مرحلة الإصلاح السياسي والسماح للتنظيمات السرية والجديدة بالتشكيل العلني وفق قانون الجمعيات اختلف الوضع اختلافاً كبيراً وأصبحت قضية الديمقراطية الداخلية شرطا أساسيا في بناء وهيكلة أي جمعية سياسية ولم يكن أمام الجمعيات خصوصا المعارضة منها سوى أن تظهر التزاما قانونيا بالقواعد الديمقراطية فهي تدرك أنّ في التزامها بقواعد الديمقراطية تقليصا من حجم الذرائع التي يمكن للحكومة أن تستغلها للنيل من الجمعيات المعارضة[113].

في هذه المرحلة وبوجه عام تتردد في أحاديث كثير من القيادات والنشرات الخاصة للجمعيات مقولات تعلن تمسك الجمعيات السياسية بالديمقراطية في أعمالها والتأكيد على المشاركة الفعالة في رسم النهج السياسي. مما يعني أنّ هناك قدراً بيّنا من الالتزام بالديمقراطية فيما يتعلق بتشكيل المستويات التنظيمية المختلفة للجمعية وآليات انعقادها وصلاحيات أعضائها وتوافر المقومات الأساسية الضرورية لضمان ممارسة مستوى مقبول من الديمقراطية داخل التنظيم. وأصبح بمقدورنا أن نلمس عند قراءة القوانين الأساسية والداخلية المنظمة ما يفيد وجود مبادئ وقواعد تضمن للعضو إمكانية التعاطي مع الشأن الداخلي للجمعية بقدر من الديمقراطية في التدبير والتعبير عن الرأي وتوجيه النقد لبعض الممارسات والقرارات.

إنّ الهياكل الإداريّة للجمعيات السياسية تعطي الانطباع بأنّها هياكل تتوافر على المقومات الأساسيّة للديمقراطية الحزبية فهي هياكل تنصّ على :

1- وجود دستور أو نظام أساسي للتنظيم ينصّ على مختلف القواعد التي تضمن ممارسة الديمقراطية الداخلية تتضمن قدراً معقولا من التوازن والفاعلية والجدية والشمولية والوضوح والإلزام بما لا يترك مجالا

---

[113] - يلزم قانون الجمعيات الجمعيات السياسية بمجموعة من القواعد الديمقراطية مثل الانتخابات وعقد المؤتمرات العامة والالتزام بالتعددية واحترام الآخر، انظر : **قانون الجمعيات السياسية**. ولمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى القسم الخاص بالإطار القانوني والتشريعي من هذه الدراسة.

للاجتهاد الذاتي أو السماح للتحيزات الذاتية بما لا يلغي جانب المرونة والقابلية للتطوير في النظام الأساسي للجمعية[114].

2- ممارسة مبادئ حريّة الرأي والتعبير الفردي والجماعي بحيث لا تصدر القرارات إلا بناء على رأي الأغلبية وقد حدث ذلك في أكثر من جمعية مثل الوفاق والعمل الديمقراطي والمنبر التقدمي والعمل الإسلامي والتجمع القومي في قضايا عديدة منها المشاركة في الانتخابات والتسجيل تحت قانون الجمعيات وغيرها.

3- تفعيل مبدأ تداول السلطة واعتماد نظام تمثيلي حقيقي يكفل لسائر الأعضاء الحق في المشاركة في صنع القرار والوصول إلى قمة الهرم التنظيمي. فهناك شبه إجماع على تشكيل إداري موحد يعتمد على تشكيل أمانة عامّة يرأسها شخص واحد منتخب من قبل الجمعية العمومية التي تعقد مرة كل سنتين على الأقل. وتعطي الصلاحية التامّة للأمين العام في اتخاذ القرارات بالتشاور مع مجلس الإدارة وهو الذي يمثل الجمعية رسميا وذلك وفق قانون الجمعيات السياسية.

ومن الضروري الالتفات إلى ضرورة المقارنة بين النصّ القانوني كما هو في النظام الأساسي والممارسة، إذ لا تكفي النصوص لوحدها لتأكيد الديمقراطية الداخلية خصوصا وأنّ أغلب الجمعيات لم تتشكل بناء على مطالب اجتماعية أو سياسية بقدر ما كانت تأطيراً لجمعيات شخصية كانت تعمل عملا اجتماعيا. فبالإضافة إلى ضرورة تراكم النصوص أو الوثائق الديمقراطية الداخلية فمن المهم مقاربة هذه النصوص بالممارسات التي حدثت في نطاق عمل الجمعيات من حيث العلاقات الثنائية بين الجمعيات ومعالجة قضية الانشقاق الداخلي.

انعقاد الجمعيات العموميّة أو المؤتمرات العامّة هي إحدى المؤشرات على الممارسة الفعلية للديمقراطية الداخلية، ولا تسجل أوراق الجمعيات السياسية في مكتب شؤون الجمعيات حالات متكررة لعقد هذه المؤتمرات باستثناء بعض الجمعيات ذات الثقل السياسي كجمعية الوفاق وجمعية العمل

---

[114] - تجدر الشارة إلى أن النظام الأساسي لجمعية الوفاق ينص صراحة على مسالة فصل السلطات وتشكيل مجلس شورى وآخر للمحاكمات والمحاسبة أو الرقابة وهي بذلك تتفوق على كثير من الهياكل الإدارية المعمول بها في كثير من الجمعيات السياسية وهي هياكل بسيطة في مجملها .

الديمقراطي وجمعية المنبر التقدمي وجمعية العمل الإسلامي حيث تلتزم هذه الجمعيات بعقد مؤتمراتها، ولكن ما يعيب هذه الاجتماعات أنّها بالكاد تحقق النصاب المطلوب وهي في انخفاض دائم كما في جمعية العمل الديمقراطي وجمعية الوفاق. وللتغلب على هذه الصعوبة فغالبا ما تلجأ هذه الجمعيات إلى مناقشة القرارات الكبرى في مجالس إداراتها ومن ثم مناقشة القرار داخل الأوساط الحزبية، وقد تضطر إلى عقد جمعية عمومية استثنائية للوصول إلى قرار داخلي ديمقراطي.

على صعيد آخر لا يؤكد النظام الأساسي في أغلب الجمعيات السياسية صراحة على احتكام سائر تلك الوسائل والأساليب إلى القواعد الديمقراطية، كما يمكن القول أنّ الانتخابات الداخلية عادة ما تفرز فوز رؤساء الجمعيات منذ نشأة الجمعية بما قد يؤول إلى أزمة قيادة داخل الجمعية والسماح للبعض بالتفكير في الانشقاق تحت ذرائع عديدة[115]

خامسا: التمثيل البرلماني للجمعيات السياسية

اكتسبت انتخابات مجلس النواب البحريني 2006 أهمية كبيرة للبحرين بالنسبة للجمعيات السياسية فهي الانتخابات الأولى التي تشارك فيها القوى السياسية التي قاطعت انتخابات 2002، فاصبحت محطة يمكن من خلالها معرفة الوزن التمثيلي الذي ستشغله هذه الجمعيات. كانت الجمعيات السياسية حذرة في تعاطيها مع الشأن الانتخابي وحريصة في الوقت نفسه على حصولها على أكبر حصّة من مقاعد مجلس النواب الأربعين. وبدورها، كانت الجمعيات المقاطعة قد أطلقت أكثر من إعلان تحذر فيه من تزوير الانتخابات واستغلال ما كان يعرف بالمراكز العامّة وتصويت العسكريين لصالح مرشحين الموالاة.

وبعد حسم موضوع المشاركة والمقاطعة عند الجمعيات الأربع كان عدد الجمعيات المشاركة (15) هي : المنبر الوطني الإسلامي، والشورى

---

[115] ـ ما عدا حالتين تم فيها تدوير المناصب العليا هي حالة المنبر التقدمي وجمعية العمل الديمقراطي حيث أفرزت الانتخابات إلى تغير في القيادات العليا وتغير في مستويات الدرجة الثانية .

الإسلامية ، والأصالة، وميثاق العمل الوطني، والوسط العربي الإسلامي، والمنبر الديمقراطي التقدمي، والتجمع الوطني الديمقراطي، والوفاق الوطني الإسلامية، والعمل الوطني الديمقراطي، والتجمع القومي الديمقراطي، والإخاء الوطني، فيما فضلت جمعية العمل الإسلامي ترك الأمر لأعضائها ليقرروا بأنفسهم ترشحهم من عدمه.

وبحسب الإحصاءات الرسمية فإنّ 295 ألفاً و686 ناخباً يحق لهم التصويت في اختيار ممثليهم في مجلس النواب، إلى جانب ممثليهم في الانتخابات البلدية، وستصوت هذه الكتلة الانتخابية لاختيار 39 نائبا برلمانياً من أصل 206 مرشحا، (في انتخابات 2006) بعد فوز مرشح بالتزكية وهو النائبة لطيفة القعود التي كانت أوّل امرأة تدخل مجلس النواب عبر الانتخابات.

أ- الوزن الانتخابي للجمعيات السياسية في البحرين (انتخابات 2006)

لقد أدى تباين حجم (تمثيل) الكتل الانتخابية في الدوائر الانتخابية إلى عدم تطبيق أحد أهم المبادئ التي تقوم عليها الديمقراطية، وهو المساواة بين المواطنين والذي يترجم إلى "صوت واحد للشخص الواحد". فعلى سبيل المثال كان عدد من يحق لهم الاقتراع وفق الأرقام الرسمية في الدائرة الخامسة في المحافظة الجنوبية 1,175 مواطنا يختارون مرشحا واحداً وهي أصغر الدوائر التي يحق لهم الاقتراع فيها، في حين بلغ عدد الناخبين في الدائرة الأولى في المحافظة الشمالية 15,449 مواطنا يختارون مرشحا واحدا، مما يعني أنّ قيمة صوت الناخب في الدائرة الخامسة في المحافظة الجنوبية تعادل 13.15 صوتاً في الدائرة الأولى في المحافظة الشمالية، الأمر الذي من شأنه أن يخلّ بمبدأ المساواة في التمثيل والشرعية التمثيلية لعضوية مجلس النواب الذي يمثل الأمّة كما هو وارد في دستور مملكة البحرين[116].

---

[116]- جمعية الشفافية البحرينية، تقرير اللجنة المشتركة لمراقبة الانتخابات النيابية والبلدية لعام 2006، ص 22، ولمزيد من تفاصيل نظام الدوائر الانتخابية انظر أوراق الحوار الذي عقدته جمعية

ومن خلال الرجوع إلى نتائج التصويت كانت جمعية الوفاق الإسلامية صاحبة الحصّة الكبرى من حيث عدد المرشحين وعدد الأصوات التي حصلت عليها حيث استحوذت على غالبية أصوات الكتلة الانتخابية مقارنة بالجمعيات السياسية الأخرى كما هو مبين بالجدول التالي :

الجمعية	عدد المرشحين	عدد الأصوات
الوفاق الوطني الإسلامي	18	82302
العمل الديمقراطي (وعد)	6	10449
العمل الإسلامي (أمل)	7	1553
المنبر تقدمي	9	6621
المنبر الإسلامي	8	22704
الأصالة الإسلامية	5	15086
الشورى الإسلامية	1	58
التجمع الوطني (عدالة)	3	3812
الميثاق الوطني	5	3700
الإخاء الوطني	1	288
التجمع القومي	2	490
الرابطة الإسلامية	1	1950
الإجمالي	**66**	**149013**

جدول (7) : تقديرات حجم الكتل الانتخابيّة للجمعيّات السياسيّة في البحرين بعد فرز أصوات المرحلة الثانية في انتخابات 2006

مقارنة بانتخابات 2002 فإنّ حجم التمثيل البرلماني قد شهد تغيرات جديّة افرزتها مشاركة الجمعيات الأربع التي قاطعت تلك الانتخابات ويتضح ذلك في الجدول التالي :

المنبر التقدمي " الحلقة الحوارية حول عيوب النظام الانتخابي بالبحرين جمعية المنبر التقدمي الديمقراطي السبت 31 مارس 2007م.

اسم الجمعية	نواب المجلس عام	أعضاء المجالس البلدية عام		المجلس النيابي 2006		ملاحظات أخرى
	2002	2002	2006	المرشحون	الفائزون	
المنبر الإسلامي	8		3	8	7	
الأصالة الإسلامية	5			6	5	انضم ثلاثة إليها مستقلين
الرابطة الإسلامية	2	-	-	4	-	
المنبر الديمقراطي التقدمي (قائمة الوحدة الوطنية)	3	-	-	6	-	الجمعية الوحيدة من المعارضة التي شاركت في انتخابات 2002، واستفادت من مقاطعة الآخرين لإيصال 3 من المحسوبين عليها للمجلس شكلوا كتلة الديمقراطيين، ضمت القائمة المرشحة أشخاص من خارج الجمعية

الوفاق الوطني الإسلامية	قاطعت الانتخابات	22	17	18	17	في إحدى الدوائر شاركت بمرشحين نجح أحدهما،
العمل الوطني الديمقراطي (وعد)	قاطعت الانتخابات	-	-	6	-	دعمت الوفاق أربعة من مرشحيها، ولكنهم خسروا بصعوبة أمام مرشحي السلطة، مع جدل بشأن التلاعب بالنتائج
العمل الإسلامية (أمل)	قاطعت الانتخابات	-	-	6	-	شارك عدد من المحسوبين عليها في انتخابات 2006، ولم ينجح منهم أحد
ميثاق العمل الوطني	-			7	-	
التجمع القومي الديمقراطي	قاطعت الانتخابات	-	-	2	-	
الوسط العربي الإسلامي الديمقراطي				2	-	

الشورى الإسلامية				2	-	
التجمع الوطني الديمقراطي				2	-	
التجمع الوطني الدستوري				1	-	ضمت القائمة المرفوعة إلى مكتب شؤون الجمعيات 6 أسماء شاملة البلديات والنيابي منهم واحد للنيابي وبشكل مستقل
الإخاء الوطني				2	-	
الفكر الوطني الحر				4		رشحت امرأة
عدالة	لم تكن موجودة بعد	لم تكن موجودة بعد		2	-	منشقة عن التجمع الوطني الديمقراطي وغير مسجلة رسميا بعد

جدول رقم(8) : الثقل الانتخابي للجمعيات السياسية[117]

[117] - ملاحظات :
1- وزارة العدل، مكتب شؤون الجمعيات السياسية،
2- عدد أعضاء المجلس النيابي 40، وعدد أعضاء المجالس البلدية عام 2002 كان 50 عضوا تم تقليصهم عام 2006 إلى 40.

وفقا لنتائج الأرقام الانتخابية فإنّ التمثيل (الوزن) البرلماني للجمعيات السياسية يمكن أن يتوزع وفق التالي :

أولا: يافتراض تشكيل المستقلين قوائم إنتخابية كبيرة					مج الأصوات المؤثرة	212,734	1	
					عدد مقاعد المجلس	40	2	
					الأصوات المطلوبة	5,318	القاسم الانتخابي = 1 على 2	
نتائج 2006 - نظام الجولتين - الأغلبية				نتائج 2006 بنظام التمثيل النسبي				
الجمعية	المجموع	النسبة للإجمالي	المقاعد الحالية	نسبة الأصوات للمقاعد	التقسيم الأول للمقاعد	كسر الأصوات المتبقي	المقاعد لأكبر الكسور	مجموع المقاعد
وعد	10,449	4.9%	[illegible]	1.96	1	0.96	1	[illegible]
المنبر التقدمي	5,733	2.7%	0	1.08	1	0.08	0	1
التجمع القومي	840	0.4%	0	0.16	0	0.16	0	0
الوفاق	88,630	41.7%	17	16.66	16	0.66	1	17
أمل	1,346	0.6%	0	0.25	0	0.25	0	0
الاخاء الوطني	787	0.4%	0	0.15	0	0.15	0	0
الوسط	1,147	0.5%	0	0.22	0	0.22	0	0
العدالة	3,845	1.8%	0	0.72	0	0.72	1	1
الميثاق	4,306	2.0%	0	0.81	0	0.81	1	1
الاصالة	11,266	5.3%	[illegible]	2.12	2	0.12	0	2
المنبر الإسلامي	22,109	10.4%	7	4.16	4	0.16	0	4
الشورى	54	0.0%	0	0.01	0	0.01	0	0
الرابطة الاسلامية	2,549	1.2%	0	0.48	0	0.48	1	1
مستقلون (؟؟؟؟؟)	59,673	28.1%	11	11.22	11	0.22	0	11
المجموع الكلي	212,734	100%	40	40	35		5	40

جدول رقم(8) : الثقل الانتخابي للجمعيات السياسية[118]

جدول (9) : تقديرات حجم الكتل الانتخابية للجمعيات السياسية في البحرين" فريدة غلوم " الحلقة الحوارية حول عيوب النظام الانتخابي بالبحرين جمعية المنبر التقدمي الديمقراطي السبت 31 مارس2007م.

[118] - ملاحظات :

1- وزارة العدل، مكتب شؤون الجمعيات السياسية،

2- عدد أعضاء المجلس النيابي 40، وعدد أعضاء المجالس البلدية عام 2002 كان 50 عضوا تم تقليصهم عام 2006 إلى 40.

وفقا لنتائج الأرقام الانتخابية فإنّ التمثيل (الوزن) البرلماني للجمعيات السياسية يمكن أن يتوزع وفق التالي :

ب- الثقل الانتخابي للتيار اليساري

أشارت الإحصاءات الانتخابية إلى أنّ الجمعيات السياسية "الديمقراطية" المعارضة (المنبر التقدمي / جمعية العمل الديمقراطي)، حصلت على قرابة (8.1 %) فقط من جملة الأصوات المقترعة في الانتخابات البحرينية النيابية للعام 2006، البالغة 211,673 صوت.

وتظهر الأرقام حصول جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد) منها على 4.9% من تلك الأصوات، مقابل 3.1% لجمعية المنبر التقدمي.

في حين أنّ جمعية الوفاق الوطني الإسلامية دعمت أربعة مرشحين "وعديين" (عبدالرحمن النعيمي، إبراهيم شريف، منيرة فخرو، سامي سيادي)، ومرشح للمنبر التقدمي (علي حسين) لم يتجاوز ما حصده جميعهم ما مجموعه 17,070 صوت.

بيد أنّ هذه الجماعات، خصوصا الأقطاب الرئيسية في جمعية "وعد" اعتبرت الانتخابات الماضية نجاحا لها، ودليلا على القدرة على تحريك الشارع البحريني.

الأصوات مقرونة بإجمالي الكتلة المقترعة في المملكة			المجموع	ملاحظات
حصة وعد والمنبر من جملة المقترعين لهما	%38.8	%61.2	17.070	أصوات وعد بالتحالف
نسبة الأصوات للكتلة المقترعة بالمملكة	%3.1	%4.9	%8.1	المقارنة بجملة الأصوات (211.673)

- بلغت جملة الأصوات التي حصدها المنبر التقدمي 6,621 صوت.
- بلغت أصوات الكتلة المقترعة في المناطق التسع التي شاركت فيها 53,209 صوت، وهو ما يزيد بـ 55% مقارنة بمثيله في دوائر "وعد" والبالغة 34,396.
- بلغ متوسط حصة المنبر من جملة الأصوات 11.6%.
- في الوقت التي حصد علي حسين المدعوم من الوفاق ووعد على 27.2% من جملة أصوات دائرته، حصد عبدالنبي سلمان دون تحالف 27.8%.

الأصوات التي حصدها المنبر التقدمي

أصوات المقار	أصوات الدوائر	المرشح	الأصوات	النسبة
5.067	4.814	عبدالهادي مرهون	355	%7.0
2.707	2.287	شهزلان خميس	155	%5.7
4.192	3.840	جاسم عاشور	676	%16.1
3.932	3.553	فهد المضحكي	50	%1.3
7.748	7.073	يوسف زينل	1.051	%13.6
8.617	8.358	عبدالنبي سلمان	2.396	%27.8
7.963	7.751	علي الأيوبي	317	%4.0
7.380	6.336	عباس عباد	96	%1.3
5.603	4.393	علي حسين	1.525	%27.2
53.209	48.405	المتوسط/ المجموع	6.621	%11.6

- بلغت جملة الأصوات التي حصدتها وعد 10,449 صوت.
- بلغت أصوات الكتلة المقترعة في المناطق التي شاركت فيها 34,396 صوت.
- بلغ متوسط حصة وعد من جملة الأصوات التي حصدتها بالتحالف 28.7%.
- بلغ المتوسط في المنطقتين التي نزلت فيهما الوفاق منافسة لوعد 10.3%.

الأصوات التي حصدتها جمعية العمل الديمقراطي (وعد)

أصوات الدوائر	أصوات المقار	المرشح	الأصوات	بدون تحالف	بالتحالف
3.265	3.471	إبراهيم كمال الدين	488	14.1 %	%14.1
2.085	2.369	إبراهيم شريف	937		%39.6
5.533	7.429	عبدالرحمن النعيمي	2.785		37.5
7.366	8.364	سامي سيادي	2.707		%32.4
5.978	7.614	منيرة فخرو	3.196		%42.0
4.461	5.149	علي صالح	336	6.5 %	%6.5
28.688	34.396	المتوسط/ المجموع	10.449	10.3 %	%28.7

- بلغ الثقل السياسي للمنبر مقارنة بأصوات الدوائر فقط 13.7% مقارنة بـ 36.4% لوعد.
- بلغ الثقل السياسي للمنبر مقارنة بأصوات

الثقل السياسي للمنبر التقدمي ووعد

أصوات المقار	المنبر أصوات الدوائر	المرشح	المرشح	وعد أصوات الدوائر	أصوات المقار
5.067	4.814	عبدالهادي مرهون	إبراهيم كمال الدين	3.265	3.471
2.707	2.287	شهزلان خميس	إبراهيم شريف	2.085	2.368
4.192	3.840	جاسم عاشور	عبدالرحمن النعيمي	5.533	7.429

مقار الاقتراع مجتمعة 12.4% مقارنة بـ 30.4% لوعد.	3.932	3.553	فهد المضحكي	سامي سيادي	7.366	8.364
	7.748	7.073	يوسف زينل	منيرة فخرو	5.978	7.614
	8.617	8.358	عبدالنبي سلمان	علي صالح	4.461	5.149
	7.963	7.751	علي الأيوبي	إبراهيم كمال الدين		
	7.380	6.336	عباس عباد	إبراهيم شريف		
	5.603	4.393	علي حسين	عبدالرحمن النعيمي		
	53.209	48.405			28.688	34.396
	%12.4	%13.7	الثقل السياسي		36.4 %	%30.4

جدول (10) : الثقل الانتخابي للجمعيات السياسية اليسارية[119]

[119] - ملاحظة : عدد أعضاء المجلس النيابي 40.

اسم الجمعية	عدد النواب في مجلس 2002	عدد المرشحين في انتخابات 2006	نسبة المرشحين من مجموع مرشحي الجمعيات الخمس	عدد الفائزين لمجلس النواب 2006	نسبة الفائزين من مجموع أفراد المجلس	ملاحظات
الوفاق الوطني الإسلامية	قاطعت الانتخابات	18	%38	17	%42.5	مجموع المرشحين الفعلي هو 19 حيث شاركت الجمعية في إحدى الدوائر بثلاثة مرشحين نجح أحدهم
المنبر الديمقراطي التقدمي (قائمة الوحدة الوطنية)	3	9	%19	-	-	الجمعية الوحيدة من المعارضة التي شاركت في انتخابات 2002، واستفادت من مقاطعة الآخرين لإيصال 3 من المحسوبين عليها لذلك المجلس شكلوا كتلة الديمقراطيين
المنبر الإسلامي	8	8	%17	7		
الأصالة الإسلامية	5	6	%13	5		انضم للكتلة بعد فوزهم في الانتخابات، سامي البحيري، وخميس الرميحي وعيسى أبو الفتح
العمل الوطني الديمقراطي (وعد)	قاطعت الانتخابات	6	%13	-	-	دعمت الوفاق أربعة من مرشحيها، ولكنهم خسروا بصعوبة أمام مرشحي السلطة، مع جدل بشأن التلاعب بالنتائج

جدول (11) : الثقل الانتخابي لمرشحين أكبر الجمعيات السياسية الثقل النسبي حسب عدد المرشحين:

الإسلاميين 68% - اليسار 32%.

المعارضة 70% - الموالاة 30%.

الفصل الخامس

العلاقة مع السلطة : جمعيات الموالاة والمعارضة

ينال موضوع علاقة الجمعيات السياسية بالسلطة السياسية اهتماما كبيرا في الأوساط البحرينية وقد أظهرت الانتخابات الأخيرة مدى التجاذب بين الجمعيات السياسية في اتخاذ موقف من هذه المسألة وصار من المتعارف عليه تسمية بعض الجمعيات السياسية بجمعيات موالاة إشارة إلى ارتهانها إلى مقترحات السلطة في حين شدّدت بعض الجمعيات على موقعها المعارض للحكومة[120]. وفي الواقع لقد أفرزت حركة تأسيس الجمعيات السياسية نمطين من التعامل مع السلطة السياسية. يضم النمط الأول مجموعة من الجمعيات (الإسلامية السنيّة / والليبرالية) التي ترفض الإشهار بالمعارضة وتلتزم بمناقشة الحكومة ومساءلتها في المجلس النيابي من خلال الأدوات التي تقرها الحكومة وترفض أي محاولة للخروج على ما تقترحه الحكومة في الملفات الساخنة كالتعديلات الدستورية والدوائر الانتخابية وملف التجنيس، لذا فهي تولي اهتماما بالغا في متابعة القضايا

---

[120] - انظر : مقابلة رئيس جمعية الأصالة الإسلامية الشيخ عادل المعاودة في موقعه الالكتروني و المؤتمر الصحفي لجمعية العمل الديمقراطي بعد إعلان نتائج الانتخابات ولمعرفة اتجاهات الموالاة والمعارضة يمكن الرجوع إلى بعض مقالات الكاتبة سوسن الشاعر في جريدة الوطن البحرينية .

المعيشية كالإسكان والأجور وتعديل بعض الجزئيات في القوانين الاجتماعية[121].

في مقابل هذا النمط هناك الجمعيات السياسية التي تصر على إشهار نفسها كمعارضة (إسلامية شيعية، اليسار) وتصرّ على إقامة مسافة سياسية بينها وبين الحكومة. تنطلق أغلب جمعيات هذا النمط من إستراتيجية القبول في التعامل مع السلطة والانخراط في ممارسة العمل السياسي السلمي والمشروع من خلال تشكيل أحزاب سياسية والمشاركة في الانتخابات فضلا عن المشاركة في مؤسسات المجتمع المدني خصوصا النقابات المهنية والتواجد على صعيد المجتمع عبر الدعوة إلى الندوات الجماهيرية أو عقد المؤتمرات السياسية[122] من خلال تبنيها لملف التعديلات الدستورية ورفضها لدستور 2002 ومطالبتها بالعودة إلى دستور 1972 كما تسخر كل إمكانياتها الإعلامية على ملفات الفساد والتجنيس السياسي والدوائر الانتخابية غير العادلة. ورغم التزامها بالقانون فهي تطالب دائما بالمشاركة السياسية الحقيقية لتحقيق المملكة الدستورية وإصدار دستور عقدي وتجاوز ما تسميه بالدستور المنحة[123].

من جهتها فإنّ الدولة ممثلة في الحكومة فقد انتهجت عدّة استراتيجيات في التعامل مع الجمعيات السياسية منها إستراتيجية الإقصاء والمطاردة ومنع أي عمل سياسي مهما كان حجمه وذلك قبل مشروع ميثاق العمل الوطني 2001 وهي الآن تتبع إستراتيجية مزدوجة تقوم على التحالف مع جمعيات الموالاة واختراق المجتمع المدني والاحتواء (الاستيعاب) للجمعيات المعارضة حيث تسمح الحكومة للجمعيات المعارضة بعقد بعض أنشطتها وتمنع الكثير منها والسماح لها بالحركة

---

[121] - انظر : البرنامج الانتخابي لكل من جمعية المنبر الإسلامي وجمعية الأصالة الإسلامية مثلا و البرنامج الانتخابي لجمعية الميثاق الوطني وجمعية الشورى الإسلامية .

[122] - عقدت الجمعيات السياسية المعارضة (الوفاق ، العمل الديمقراطي، العمل الإسلامي، التجمع القومي، المنبر التقدمي) أكثر من ندوة جماهيرية في أكثر من قضية مثل التعديلات الدستورية ، قضية التجنيس، العريضة الشعبية، كما أسست هذه الجمعيات المؤتمر الدستوري لمتابعة دستور 2002 .

[123] - انظر البرنامج الانتخابي لجمعية العمل الديمقراطي وبرنامج جمعية الوفاق الوطني الإسلامية وبرنامج جمعية المنبر التقدمي .

داخل حدود مرسومة لا تؤثر على مدخلات ومخرجات الحكومة وعبر هذا الاحتواء تستفيد الحكومة منها من أجل تدعيم شرعيتها ومصادر قوتها أمام الرأي العام. كانت نتيجة هاتين الاستراتيجيتين إفقار التجربة السياسية للجمعيات وتعطيل قدرتها على مراكمة الثقافة الديمقراطية بحكم غياب التمثيل والتداول والتنافس الحزبي. فقد أثبتت التجربة السياسية أنّ السلطة السياسية باستطاعتها خلق أغلبيتها أنّى شاءت.

يجرى ذلك وسط مشهد وصفي للسلطة السياسية على أنّها سلطة مؤسسة جوهريا على التقليدية وفي الوقت نفسه منفتحة على التحديث الموظف لجني مكاسب خاصة، وبالتالي فإنّ المشهد السياسي بافتقاده إلى مفاهيم وإجراءات عملية لتوزيع الديمقراطية قد أسهم في منع التراكم اللازم لتغيير علاقة الأحزاب بالسلطة السياسية وإعادة بناءها وفق مفاهيم ديمقراطية، الأمر الذي يحدّ من قدرة الجمعيات على تجاوز أطرها المحلية التقليدية أيضا.

أ- الجمعيات السياسية المعارضة وتحالفاتها

عرف المجتمع البحريني المعارضة السياسية منذ زمن مبكر جدا عندما نشطت القوى الاجتماعية بمعارضة كثير من أعمال السلطة. وتطوّر عمل المعارضة بتطوّر الوضع الاقتصادي والتغيرات السياسية التي مرت بها منطقة الخليج والبحرين على وجه الخصوص. ومع مرور الزمن وتراكم الخبرة السياسية تنوعت المعارضة من حيث العدد (فردية / جماعية) الوسيلة (ثورية / إصلاحية) الزمن (مؤقتة / مستمرة)، وتوسعت قاعدتها بانتظام العديد من الفئات إليها كالطلاب والنوادي والمآتم. والحال فإنّ المعارضة في البحرين تكاد تتشابه مع المعارضة السياسية في دولة الكويت لكونها معارضة إصلاحية تسعى إلى تصحيح الأخطاء وتقدم رؤية مخالفة لحلول الحكومة، وحسب تقييم خلدون النقيب فإنّ أسلوب المعارضة في الكويت ومثلها في البحرين هو في الغالب ردّ فعل لما

تطرحه الحكومة من آراء[124]، فهي تحاول أن تسقط القانون المطروح من أجل أن تغيره الحكومة ولا تسعى للضغط على الحكومة للاستقالة والحلول محلها[125].

وتكاد تتفق أدبيات الجمعيات المعارضة على الأهداف نفسها وهي :

1- المحافظة على المكتسبات الشعبية التي توجت بالحياة البرلمانية في 1973 .

2- التقيد بأحكام ميثاق العمل الوطني واحترام سيادة القانون.

3- الالتزام بمبادئ الحرية والمساواة والديمقراطية الواردة في الدستور وميثاق العمل الوطني واتباع أساليب ووسائل العمل السلمي والممارسة الديمقراطية ونبذ العنف بجميع أشكاله فكراً وممارسة في تحقيق مبادئه وأهدافه.

4- الالتزام بمبدأ التعددية السياسية في الفكر والرأي والتنظيم.

5- ضرورة تطوير النظام السياسي بما يحقق ما يصبو إليه الشعب من ملكية دستورية على غرار الديمقراطيات العريقة وما يتطلبه من تعديلات دستورية جوهرية، بما تضمن سلطة تشريعية منتخبة كاملة الصلاحيات وفصلا حقيقيا للسلطات، والتداول السلمي للسلطة.

6- التمسك بالمواطنة المتساوية ونبذ الطائفية وكافة أشكال التمييز، وتجريم الممارسات التي من شأنها المساس بكرامة المواطن وحريته، والدفاع عن حقه في تبوء كافة المناصب في الدولة والمجتمع على أساس الكفاءة .

7- تعزيز مبادئ الشفافية ودعم حرية الفكر والإبداع، وحماية الحريات الشخصية والعامّة، كحرية التفكير والتعبير، والحريات السياسية بما فيها حرية انشاء الأحزاب السياسية وحرية الصحافة والنشر وحرية الديانة استنادا إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[126].

---

[124] - خلدون النقيب، **القبيلة والديمقراطية في الكويت**،دار الساقي، بيروت ، ص 29.

[125] - عبد المحسن جمال، **المعارضة في الكويت** ، دار قراطاس ، الكويت، ص 147.

[126] - انظر النظام الأساسي لكل من جمعية العمل الديمقراطي وجمعية الوفاق الوطني وجمعية العمل الإسلامي وجمعية المنبر التقدمي وجمعية التجمع القومي .

ونظراً لتشابه هذه الأهداف المنطلقة من مرتكزات دستورية في الأساس وجدت أرضية مشتركة تحركت عليها الجمعيات المعارضة وتوالت المحاولات لتوسعة تلك الأرضية. وكان من أبرز ذلك لجوء هذه الجمعيات إلى تشكيل تحالفات سياسية منها :

التحالف السداسي : وهي ست جمعيات "الوفاق، العمل الإسلامي، العمل الوطني، والتجمع القومي الديمقراطي، والوسط العربي الإسلامي، والمنبر الديمقراطي" اتفقت على أنّ طريقة إصدار دستور 2002 يخالف ما نصّ عليه دستور 1973 وميثاق العمل الوطني، ولكنها اختلفت بالنسبة للمشاركة أو المقاطعة في انتخابات 2002.

التحالف الرباعي : وهي أربع جمعيات من ضمن التحالف السداسي وهي "الوفاق، العمل الإسلامي، العمل الوطني، والتجمع القومي الديمقراطي" قررت مقاطعة الانتخابات النيابية العام 2002. تمثلت الأرضية المشتركة (التحالف الرباعي) في تبني قضايا موحدة في دستور 2002، كقضايا التجنيس السياسي وتوزيع الدوائر الانتخابية واتخاذ مواقف موحدة من المشاركة في انتخابات 2002، حيث قاطعت أربع جمعيات سياسية كبيرة تلك الانتخابات وطالبت في موقفها المشترك بالمحافظة على المكتسبات والحريات الدستورية وإسقاط القوانين السلبية مثل قانون الجمعيات السياسية وقانون الانتخاب وقانون الصحافة وقانون الإرهاب.

كما كانت هناك محاولة أخرى لتشكيل **تحالف تساعي** يضم بعض جمعيات التيار السني (المنبر الإسلامي، والأصالة ، والشورى الإسلامية) مع التحالف السداسي لاتخاذ موقف موحد من قانون الجمعيات السياسية.

1- جمعيّة الوفاق الوطني الإسلاميّة

تأسست جمعية الوفاق الوطني الإسلامية بمملكة البحرين في تاريخ 7 نوفمبر 2001م. تعد جمعية الوفاق الوطني أكبر الجمعيات السياسية من حيث عدد الأعضاء المسجلين إذ يبلغ عدد أعضائها المسجلين في كشوف وزارة العدل أكثر من 35 ألف منتسب، وتمثل التيار الرئيسي وسط

الشيعة. كان تأسيسها يشكل خليطا من شخصيات وتيارات شيعية، على غرار المجلس الإسلامي الأعلى في لبنان إلاّ أنها صارت إلى تنظيم سياسي يضم إسلاميين شيعة محسوبين على تيار الدعوة- ولاية الفقيه وبعض رجال الأعمال الشيعة. ومن الناحية العملية - السياسية وليس الدينية البحتة، فالولاءات والانتماءات داخل الجمعية ليست واضحة المعالم، فبعض اتباعها يقلدون السيد علي الخامنئي والبعض الآخر من مقلدي السيد محمد حسين فضل الله وآخرون من أصحاب التكنوقراط المستقلين، كما توجد بعض الاتجاهات الصغيرة المتداخلة فيما بينها، ورغم هذا التباين فإن قواسم مشتركة كثيرة تجمعهم، لذا فإنّ تسمية الجمعية بـ "الوفاق"، مناسب، بمعنى خلق توافق بين مختلف الاتجاهات التي تستمد شرعيتها من رموز الحوزات العلمية الرئيسية والتي تعتمد بدورها على نفوذ شخصيات بحرينية دينية ذات أثر واضح على الساحة الاجتماعية - السياسية. وبسبب التداخل في الاتجاهاتِ تحدث الكثير من التنازلات بينها حفاظا على الوحدة إلى الدرجة التي تشلّ الجمعية في كثير من الأحيان. كان رموز هذا التيار الشيعي "العام" دخلوا انتخابات المجلس التأسيسي في 1972 والمجلس الوطني في 1973 كان لهم أقل من ثلث المقاعد (9 من أصل 30).

ينظر إلى جمعية الوفاق على أنها تعبر عن مصالح الطبقات الشعبية الدنيا من المجتمع و الفئات الوسطي و هو ما يدفعها إلى تبنى برنامج انتخابي متكيف مع مطالب هذه الفئات و بالنتيجة تؤثر هذه الصيغة على عمل الجمعية و طريقة حراكها السياسي في ظل توازن حرج بينها و بين فئات أخرى كرجال الأعمال و العلماء . رغم ما تتمتع به الجمعية من شعبية واسعة إلا أن طبيعة تكوينها الائتلافي و تكوينها من أطياف واسعة متباينة في طروحاتها و انتمائها المرجعي قد أسهم في تعرض الجمعية إلى أكثر من انشقاق عجزت عن تلافيه آليات حل النزعات المدرجة في النظام الأساسي للجمعية فخلال السبع السنوات السابقة تعرضت الجمعية إلى ثلاث حالات انشقاقية ابتدأتها كوادر الجبهة الإسلامية للتحرير البحرين أو ما يعرفون بالتيار الرسالي و تأسيسهم لجمعية العمل الإسلامي في العام 2002 ، و على إثر ظهور مسألة المشاركة و المقاطعة بادرت فئة

تتكوقراطية إلى خيار الخروج على الجمعية الأم و السعي لتشكيل جمعية جديدة(جمعية العدالة و التنمية) تتبنى خيار المشاركة، و يرى العديد من المراقبين أن الانشقاق الأول عزز من تلاحم الرؤية المرجعية و زاد من تماسك الأعضاء بصورة أكثر، أما الانشقاق الثاني فلم يعطي أي نتائج ملموسة وسرعان ما انتهت المجموعة وتلاشت. وفي الواقع فإن الانشقاق الثالث الذي شهدته جمعية الوفاق في العام 2006 كان مؤثرا جدا حيث انشق عدد من المؤسسين الكبار الذين التفوا حول اللجان الشعبية و شكلوا حركة الحريات والديمقراطية احتجاجا على قرار جمعية الوفاق المشاركة في انتخابات 2006، كان من آثار هذا الخروج أن خرجت مع الرموز (حسن مشيمع ، عبد الوهاب حسين) بعض و أنتج رؤية مختلفة و متباينة بشكل واضح عن رؤية جمعية الوفاق.

- رؤية الجمعية ورسالتها

ورد في نظام الجمعية الداخلي أنّ الجمعية تعمل "من أجل بناء وطن عصري، تكون فيه السيادة للشعب بوصفه مصدر السلطات جميعا، وتتوافر فيه المشاركة الشعبية في صنع القرار، ويحقق مبادئ الحرية والعدالة والمساواة في ضوء الرؤية الإسلامية". كما ينصّ النظام الداخلي على أنّ رسالتها هي "الالتزام بقضايا الوطن والمواطن، والسعي لتحقيق التنمية المستدامة في جميع أبعادها الروحية والمادية المستمدة من الرؤية الإسلامية من خلال المشاركة الفاعلة في الشأن العام بالوسائل السلمية والحضارية، بما يحقق الرخاء والازدهار والرفعة، ويعزز السلم الأهلي، والوحدة الوطنية".

- أهداف الجمعية

من أهم الأهداف التي وضعتها الجمعية لمنتسبيها ونصّ عليها النظام الداخلي ما يلي:

1- الإسهام في تمثيل المواطنين سياسيا، والمشاركة في صناعة القرار، وإدارة الشأن العام.

2- ترسيخ الهوية العربية الإسلامية للبلاد، والمحافظة عليها من الطمس والتشويه.

3- الحفاظ على مكتسبات الوطن ومنجزاته التاريخيّة والحضاريّة.

4- دعم مشروعات الإصلاح، والسعي من أجل تبني مبدأ التداول السلمي للسلطة.

5- تنمية الوعي الوطني بالشأن العام، وحقوق الإنسان، ودولة القانون، والحياة الديمقراطية.

6- العمل على إشاعة الفضيلة والعدالة والمساواة في المجتمع.

7- تعميق الوعي، على مستوى الفرد والمجتمع، بالقضايا والمشكلات.

8- تعزيز السلم الأهلي والوحدة الوطنية، وترسيخ الحوار الفكري والحضاري على أساس التعددية.

9- الإسهام في توفير الحياة الكريمة، والأمن والاستقرار، لكافة أبناء الوطن.

10- ضمان التوزيع العادل للثروة.

11- دعم الحركة العمالية والنقابية.

12- تعزيز دور المرأة، وتمكينها من ممارسة كافة حقوقها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

13- إيلاء الأهمية للشباب ووضع سياسات واستراتيجيات لتنميتهم.

14- مساندة كلّ الجهود المبذولة لتحرير كامل التراب الفلسطيني.

15- دعم التضامن العربي والإسلامي ومناصرة قضايا الشعوب العادلة.

- **الهيكيل التنظمي لجمعية الوفاق:**

*** المؤتمر العام**

المؤتمر العام لهذه الجمعية هو الجهاز التنظيمي الذي يتمتع بالسلطة العليا في الوفاق، ويقوم بتعديل النظام الأساسي، وانتخاب الأمين العام، ونائبه، وأعضاء شورى الوفاق وهيئة التحكيم.

*** شورى الوفاق**

للجمعية مجلس يتولى مهام الرقابة يسمى في النظام الأساسي بشورى الوفاق. ويكون عدد أعضائه - حسب النظام الداخلي - في دورته الأولى ثلاثين عضوا، وللمؤتمر العام النظر في زيادة هذا العدد في دوراته التالية. وينتخب المؤتمرُ العام أعضاءَ شورى الوفاق بالاقتراع السري لمدة أربع سنوات، وتستثنى من ذلك الدورة الأولى للمجلس حيث تنتهي عضوية نصف الأعضاء الذين حصلوا على أقل عدد من الأصوات بعد عامين من دورته.

*** الأمانة العامّة**

الأمانة العامّة للوفاق هي الجهاز والسلطة التنفيذية لها، وهي التي تقوم بوضع برامج عمل لتنفيذ السياسات التي يرسمها لها المؤتمر العام، وتنفيذ الأنظمة والخطط التي يقرها شورى الوفاق. تتكون الأمانة العامّة من الأمين العام (رئيس الوفاق)، ونائبه، وأعضاء إداريين يختارهم الأمين العام، من ضمنهم الأمين المالي، وأمين السر، ويتم التصديق على أعضاء الأمانة العامّة غير المنتخبين من قبل شورى الوفاق، ومدة الأمانة أربع سنوات. والأمين العام للجمعيّة في الوقت الراهن هو الشيخ علي سلمان.

*** هيئة التحكيم**

للوفاق مجلس يفصل في المنازعات والخلافات المتعلقة بنشاطات الوفاق يسمى بهيئة التحكيم. و من صلاحياته ادراج كروت صفراء وحمراء مثل مباريات كرة القدم.

* **لجان الجمعية**

تحتوي الجمعية على لجان متعدّدة هي تنظيمات إدارية تنفيذية ينشئها شورى الوفاق، أو الأمانة العامّة، أو هيئة التحكيم، أو دوائر الوفاق لمهام محددة، برئاسة ومشاركة أعضاء يتمتعون بعضوية الوفاق، وتحدّد مدتها بإنجاز مهامها المحددة. كما للجمعية فرق عمل تتكون من مجموعات عمل ينشئها شورى الوفاق، أو الأمانة العامة، أو هيئة التحكيم، أو دوائر الوفاق، أو لجانها، لمهام محددة، برئاسة عضو بالوفاق، ومشاركة أفراد آخرين لا يشترط فيهم التمتع بتلك العضوية، ولا يحق لهم التصرف باسم الوفاق، وتحدد مدتهم بإنجاز مهامهم المحددة.

والجمعية عضو في كلّ من المؤتمر القومي العربي والمؤتمر القومي الإسلامي وتشارك في كثير من المؤتمرات العربية عبر ممثلها الأمين العام.

- **الوفاق والانتخابات البحرينية**

قاطعت الجمعية انتخابات عام 2002 ضمن تحالف رباعي للمعارضة البحرينية وشاركت في الانتخابات البلدية 2002 وفازت بأكثر من نصف المقاعد البلدية، كما شاركت في انتخابات عام 2006 بقائمة تضم 18 مرشحا فاز منهم 17 نائبا بمجموع أصوات 85 ألف صوت من **295 ألفاً و686 ناخباً يحق لهم التصويت.** كما دعمت الجمعية مرشحين جمعية العمل الديمقراطي وحثت أنصارها على التصويت لهم في دوائرهم[127].

2- جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد)

تعتبر أوّل جمعية سياسية أعلنت رسميا في البحرين، تأسست الجمعية في 27 ابريل 2001 وسجلت في وزارة العمل والشؤون

[127] - انظر : كلمة الامين العام لجمعية الوفاق الشيخ علي سلمان في افتتاح المقر الانتخابي لمرشحة جمعية العمل الديمقراطي منيرة فخرو.

الاجتماعية بتاريخ 10 سبتمبر 2001 وسجلت في وزارة العدل بتاريخ 24 يناير 2006 بعد تعديل الأوضاع.

وتمثل الجمعية امتدادا للجبهة الشعبية في البحرين (يسار) التي كانت قد تفرعت من حركة القوميين العرب بعد هزيمة 1967 واتبعت التوجه الاشتراكي / الثوري / العربي، وتشكلت لاحقا باسم "الجبهة الشعبية لتحرير عمان والخليج العربي"، ثم تحولت إلى الجبهة الشعبية في البحرين في منتصف السبعينيات.

و كانت الجبهة من الجبهات التي شاركت في ثورة ظفار في جنوب عمان في مطلع السبعينيات. وقد قاطعت انتخابات المجلس التأسيسي عام 1972 والمجلس الوطني عام 1973 وأيضا انتخابات المجلس النيابي عام 2002. تشكلت بعد حدوث الانفراج الأمني حيث تمّ إحياء مشروع "التجمع الوطني الديمقراطي" الذي يضم إلى جانب الجبهتين العناصر الديمقراطية الأخرى. وتبنت الجبهة الشعبية بقوّة مشروع التجمع وتقدمت بوثيقة مكتوبة عنه، في حين تحفظت عليه جبهة التحرير.

وبينما أكّدت الجبهة الشعبية أن يكون التجمع الوطني الديمقراطي علنيا مفتوحاً لجميع التيارات والشخصيات الديمقراطية (شيوعية ويسارية، ناصرية، بعثية، مستقلة... إلخ)، رفضت جبهة التحرير الوثيقة – وإن اتفقت على المبدأ– وأصرّت على ضرورة أن تصوغ الجبهتانِ وثيقة مشتركة ثم تعرض على الآخرين، على أن يتم دمج الجبهتين أوّلا ثم يتمّ إدخال الآخرين في التجمع[128].

وفي ظل التطورات المتسارعة التي كانت تشهدها البلاد والاستقطابات الجارية حينها، بادرت الجبهة الشعبية بترتيب لقاءات تضم بعض كوادرها وكوادر مستقلة أخرى وبدأت في مناقشة مشروع التجمع لإقراره، لكنه وأمام رفض النظام بشكل قاطع لتشكيل تنظيمات سياسية وموافقته على قيام جمعيات سياسية فقط، فقد تمّ البحث مجدداً لتشكيل جمعية موحدة لليسار.

---

[128] - طرحت جبهة التحرير رؤية تشكيل جبهة بين التنظيمين.

من هنا انطلقت عملية تأسيس جمعية العمل الوطني الديمقراطي ولكن بدعوة المؤسسين بصفتهم الفردية وليس بكونهم ممثلين لقوى سياسية، وحدث تجاذب بين الجبهتين في هذا الخصوص، وتمّت عملية صياغة الوثائق وتشكيل اللجنة التحضيرية التي رأسها المرحوم جاسم فخرو (مستقل) وتمّ الإقرار بالمبدأ مع الأخذ في الاعتبار تمثيل التيارات الثلاثة (الشعبية، التحرير، المستقلين). وبعد حدوث مجريات عديدة تقرر أن تكون هناك جمعيتين هما جمعية العمل الديمقراطي (وعد) وجمعية المنبر التقدمي.

- **يتكون الهيكل الإداري لجمعية العمل الديمقراطي (وعد) من :**

المؤتمر العام.

اللجنة المركزية.

لجنة الرقابة المركزية وتنتخب من اللجنة المركزية.

المكتب السياسي.

المكاتب واللجان العاملة.

وتعتمد الجمعية في تمويلها على :

1- الدعم الحكومي- ابتداء 2006 (يوليو).
2- الدعم الذاتي- منذ تأسيس الجمعية.
3- جهات محلية - أشخاص.
4- تبرعات خارجية - سابقا وقبل صدور قانون الجمعيات.
5- أخرى - نشاطات الجمعية والإصدارات.

وتعد الجمعية من ضمن الجمعيات الملتزمة بعقد جمعياتها العمومية باستمرار حيث عقدت الجمعية ثلاثة مؤتمرات عامّة هي :

- المؤتمر الأول 24 يناير 2002 وقد حضر 450 عضوا.
- المؤتمر الثاني 25 مارس 2005 وقد حضر 370 عضوا.
- المؤتمر الثالث 9يونيو 2006 وقد حضر 320 عضوا.

وبالإضافة إلى تبنيها الملفات الأساسيّة (الملف الدستوري، ملف التجنيس فقد ركزت اهتمامها طوال العام الماضي على :

- قضية التسجيل في قانون الجمعيات.
- الانتخابات النيابية والبلدية.
- الإنصاف والمصالحة (ضحايا التعذيب وقانون أمن الدولة).
- سرقة الأراضي والمال العام.

قاطعت انتخابات عام 2002 وشاركت في انتخابات عام 2006 بقائمة التغيير التي تضم ستة مرشحين وحصلت على10449 صوتا لكافة مرشحيها. ولجمعية العمل تواصل فعال مع الأحزاب العربية وهي الآن عضو في كل من :

- المؤتمر القومي العربي.
- المؤتمر القومي الإسلامي.
- مؤتمر الأحزاب العربية.

كما أصدرت الجمعية عدّة إصدارات تعتبرها مهمة، منها :

- نشرة الديمقراطي (شهرية).
- كتيب الإنصاف والعدالة.
- كتاب الشباب وسوق العمل في البحرين.
- كتاب إشكالية البيئة والتنمية في البحرين.
- كتاب الشرعية الدولية لحقوق الإنسان.
- كتاب السكان والعمالة ومستوى المعيشة في البحرين.
- كتاب ذاكرة الوطن.

كما صدرت كتب باسماء أعضائها التاريخيين مثل عبدالرحمن النعيمي وعبدالنبي العكري وإبراهيم كمال الدين وحسين قاسم وعبدالله مطيويع سردوا فيها تجاربهم السياسية وذكريات السجون.

3- جمعية المنبر الديمقراطي التقدمي

تأسست في 13- 7- 2001 وسجلت رسميا في تاريخ 30-9-2001 ويقدر عدد أعضائها بـ 507 عضو منهم 95 امرأة. وقد حددت الجمعية أهدافها بالتالي :

1- الدفاع عن المصالح المشروعة للطبقات والفئات الاجتماعية الكادحة ورفع المستوى المعيشي للمواطنين.

2- إشاعة قيم التسامح وترسيخ المساواة والعدالة الاجتماعية بين كافة أفراد وفئات المجتمع دون تميز على أسس طائفية أو قبلية أو طبقة أو عرقية.

3- العمل من أجل بناء مملكة دستورية حديثة وتأمين شروط ذلك.

4- دعم الحقوق المشروعة للمرأة.

من ناحية تاريخيّة تمثل الجمعية اتجاه "جبهة التحرير الوطني البحرانية"[129] التي تأسست في عام 1954 على أساس ماركسي - لينيني. وتعتبر جبهة التحرير بمثابة الحزب الشيوعي في البحرين "سابقا" وتحالفاتها كانت واضحة مع حزب تودة (الشيوعي) الإيراني والاتحاد السوفياتي والأحزاب الشيوعية الكبرى في "الشرق الأوسط". وجبهة التحرير كانت قد قاطعت انتخابات المجلس التأسيسي العام 1972 ولكنها شاركت في انتخابات المجلس الوطني العام 1973، وشكلت ما عرف بكتلة الشعب وأعلنت موافقتها على المشاركة في الانتخابات النيابية في 2002 على الرغم من اعتراضها على كيفية تعديل الدستور، وقد قدمت الجمعية 8 مرشحين وفازت بثلاثة مرشحين بمجلس النواب السابق كان منهم عضوين يحسبان تاريخيا على اتجاه جبهة التحرير، وهي الآن تسيطر على جزء مهم من النخبة اليسارية في البحرين.

يتشكل هيكلها الإداري من :

---

[129] - اطلق لقب "البحرانية" لان مصطلح "البحريني/ البحرينية" لم يكن موجودا حتى النصف الأول من خمسينيات القرن الماضي. ولذا فإن لفظ "البحرانية" ليس مقصودا منه أتباع المذهب الشيعي كما يعتقد البعض حاليا عندما يستخدم مصطلح "بحراني".

- المؤتمر العام الذي ينعقد كل أربع سنوات.
- اللجنة المركزية المنتخبة من المؤتمر العام وعدد أعضائها 35 عضو.
- الأمين العام و نائبه المنتخبين من قبل اللجنة المركزية.
- المكتب السياسي.

تقوم جمعية المنبر الديمقراطي التقدمي بحملاتها الانتخابية معتمدة على برنامج للرخاء الاقتصادي والإصلاحات الدستورية، وتعد بشكل عام ديمقراطية- اشتراكية من حيث التوجه وكانت صريحة في الجدل لصالح أجندتها الاشتراكية الديمقراطية والتي تشمل تعزيز دور المرأة، وكانت مؤيدًا قويًا لدعوات الجماعات النسائية إلى إصلاح قوانين الأسرة في البلاد.

وتحدّد رؤيتها الإصلاحية بالعمل من أجل بناء مملكة دستورية حديثة بما يتطلبه ذلك من تطوير للبنة الدستورية وتوفير مسلتزمات بناء دولة المؤسسات والقانون وتطبيق أحكام ميثاق العمل الوطني واحترام سيادة القانون وإعادة النظر في التشريعات المقيدة للحريات ومحاربة الفساد.

وتشمل البرامج التي قدمتها الجمعية تحديد حد أدنى للأجور والتأمينات الاجتماعية للعمالة المؤقتة والعاطلين و"بحرنة" المؤسسات العسكرية والأمنية، وتدعو هذه الجمعية إلى إعطاء الأولوية لتوظيف العاطلين البحرينيين في سوق العمل.

شاركت الجمعية في انتخابات 2006 بقائمة تضم 9 مرشحين بدعم ذاتي وبعض الجهات المحلية لبعض المرشحين لم يفز منهم أحد[130]. وقدر عدد الأصوات التي حصلت عليها قائمة المنبر التقدمي بـ 6621 صوتا .

عقدت الجمعية ثلاثة مؤتمرات عامّة منذ تأسيسها إضافة إلى المؤتمر التأسيسي، ومؤتمرا استثنائيا لتعديل النظام الداخلي وإقرار التسجيل تحت

---

[130] - لمزيد من تفاصيل النتائج الانتخابية انظر: الجزء المخصص للوزن الانتخابي للجمعيات من هذه الدراسة.

قانون الجمعيات بنظام داخلي جديد. وتراوح عدد الحضور ما بين 250 و300 عضو.

وتعتمد الجمعية على العمل الجماهيري المباشر والنقابات العمالية والمؤسسات الجماهيرية إضافة إلى الصحافة ونشرات الجمعية كوسائل اتصال مع الجماهير، وتمتلك الجمعية علاقات واسعة مع الأحزاب العربية اليسارية والحركات العالمية، فهي عضو في مؤتمر الأحزاب العربية وبعض الأعضاء أعضاء في المؤتمر القومي العربي، كما أنّ هناك علاقات ثنائية واسعة مع عدد كبير من الأحزاب السياسية ذات التوجهات اليسارية والديمقراطية.

وتقوم الجمعية بعمل كثير من الدورات لأعضائها مثل برنامج الإعداد الفكري والسياسي وتطوير المهارات وبرنامج تثقيفي من خلال ملتقى الأحد الأسبوعي ودورات متخصصة في المهارات الإدارية وسواها وتصدر الجمعية نشرة منتظمة تحت مسمى النشرة المركزية الشهرية وهي بصدد إصدار حولية للدراسات والبحوث.

4- جمعية العمل الإسلامي

ويرمز لها اختصارا بجمعية (أمل) وهي تمثل اتجاه "الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين " .تأسست فى العام 2002م و سجلت في وزارة العدل فى العام 2006م يتركز مؤيدوها في كل من المحافظة الشمالية – العاصمة – الوسطى .

يتكون هيكلها السياسي :

– الأمانة العامّة : تتكون من 11 عضواً بدون الرئيس، يرأسها أمين عام.

– اللجان الفرعية : السياسيّة – الإعلاميّة – الاقتصاديّة – المناطقيّة – التنمويّة – الحقوقيّة.

تعقد جمعيتها العمومية كلّ سنة مرّة ويتراوح أعداد الحضور بين 400 إلى 300 عضو من أصل 900 عضو تقدمت بأسمائهم إلى مكتب شؤون الجمعيات السياسية. تقوم رؤية الجمعية على إقامة دولة يسود فيها العدل والحرية من خلال المشاركة الشعبية الحقيقية في القرار السياسي إجمالا بين الحكم والشعب ضمن دستور عقدي ، كما تهدف الجمعية إلى إقامة حكومة شعبية من خلال تداول سلمى للسلطة. وذلك من خلال خلق الأجواء السياسية المناسبة لاستنهاض سياسي شامل، وتوظيف كافة الطاقات المجتمعية واستقطاب الكوادر العاملة في هذا الاتجاه، والدفع باتجاه التواصل مع الناس والحضور الدائم للجمعية في وسط المجتمع، كما يتمّ الاستفادة من كافة المنابر والمؤسسات للمجتمع المدني ليكون لها رصيدا من العمل والخبرة التراكمية وفتح آفاق أوسع في سبيل أعمال مشتركة معها، وخلق الأجواء المناسبة للتعاون من خلال الفعاليات التي تنظمها الجمعية من قبيل (المؤتمرات، ورش العمل، الحلقات الحورية، برامج التدريب).

تعتمد في تجنيد أعضائها على العوائل والمعارف وتضم حوالي 150 امرأة عاملة في صفوفها وكانت قد دعمت مرشحة لها في انتخابات 2006 هي زهراء مرادي وحصلت على أكثر من 700 صوت وهو عدد ذو دلالة على كبر حجم القاعدة الانتخابية في الدائرة الانتخابية مقارنة بعدد الأصوات المسموح لها بالتصويت.

تعرضت الجمعية للإغلاق من قبل وزارة العمل والشؤون الجمعية في 2005 لإقامتها حفلا تكريما لأعضاء الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين المتهمين في قضية الانقلاب العسكري سنة 1981. قاطعت انتخابات 2002 وشاركت بشكل غير رسمي في انتخابات البرلمانية 2006 بقائمة ضمت 7 أعضاء ولم يفز أحد، في حين بلغ عدد الأصوات التي حصل عليها المرشحون جميعا بـ 1553. تعتمد في تمويلها على الدعم الذاتي والدعم الحكومي المخصص لها حاليا وهو 1000 دينار شهريا .

5- جمعية التجمع القومي الديمقراطي

تمثل المحسوبين على اتجاه "حزب البعث العربي الاشتراكي". دخل رموزها انتخابات المجلس التأسيسي في العام 1972 والمجلس الوطني 1973 وقاطعت انتخابات المجلس النيابي 2002 معترضين على طريقة إصدار الدستور. تعتبر الجمعية إحدى الجمعيات المؤسسة للمؤتمر الدستوري 2002 وهي عضو في التحالف الرباعي والتحالف السداسي أيضا. عدد أعضائها 134 عضو. شاركت في انتخابات 2006 بثلاثة مرشحين من أعضائها أو مقربين منها ولم يفز منهم أحد، وتقدر الأصوات التي حصل عليها مرشحوا الجمعية بـ 490.

6- الوسط العربي الإسلامي الديمقراطي

تضم تيارا ناصريا ينشط في البحرين لكنها تضم إسلاميين أيضا، شاركت في انتخابات عام 2002 لكنها لم تتمكن من الحصول على أي مقعد. وشاركت في انتخابات 2006 أيضا. قامت الجمعية بتدشين حملتها للانتخابات البرلمانية عن طريق التركيز على القضايا المجتمعية، حيث ركزت حملتها على الإسكان ورفع مستويات المعيشة ومحاربة الفساد وتعزيز حقوق الإنسان ومكافحة التمييز، وأعربت الجمعية عن رغبتها في التشجيع على السياحة العائلية في البحرين.

ومثلها مثل جمعية المنبر الديمقراطي التقدمي، تسعى جمعية الوسط إلى تعديل التغييرات الدستورية من خلال الأدوات البرلمانية المتاحة وقد تعهد زعماء جمعية الوسط بجعل ذلك من الأولويات إذا تمّ انتخابهم لعضوية البرلمان. ويتركز وجود الجمعية أساسا في المحرق وتجمع بين أعضائها القوميين - الناصريين الذين يؤمنون بدور متكامل بين الإسلام والعروبة.

ورغم مساندة هذه الجمعية لحملة الحكومة لتعزيز وضع المرأة في المجتمع، لكنها تؤمن بأنّ مشاركة المرأة يجب أن تكون طبقا للشريعة

الإسلامية، وينتمي العديد من النساء لمجلس إدارة جمعية الوسط، لكنها لم تدعم أي من المرشحات الثماني في الانتخابات البرلمانية.

7- جمعية الفكر الوطني الحر

جمعية ليبرالية لها كثير من التحفظات حول التوجه الرسمي وليست لها نشاطات ملموسة حاليا ولم تنجح في دخول المجلس النيابي.

ب - الجمعيات الموالية أو القريبة للحكومة :

1- جمعية المنبر الوطني الإسلامي (الإخوان المسلمين)

تمثل الذراع السياسي لجمعية الإصلاح (الإخوان المسلمين) التي نشأت في أواخر الأربعينيات. شاركت في انتخابات 2002 وتمكنت من الحصول على ثمانية مقاعد في مجلس النواب. تشارك في انتخابات 2006 ضمن تحالف مع جمعية الأصالة التي تمثل تيار السلفيين في البحرين.

يقوم برنامج الجمعية على تأكيد" القاعدة العربية ـ الإسلامية للمجتمع، في إطار الدستور وميثاق العمل الوطني، ويسعى المنبر الوطني الإسلامي إلى تعزيز الديمقراطية والمشاركة السياسية الشعبية، وتشدد فلسفته بشكل عام على أهمية السلام الاجتماعي للأفراد والمجتمع. فقد شاركت الجمعية في انتخابات 2006 بثمانية مرشحين فاز منهم 7 وحصدت قائمة المنبر الإسلامي على 22704 صوت من مجموع الكتلة الانتخابية المسجلة.

2- جمعية الأصالة الاسلامية

الذراع السياسي لجمعية التربية الإسلامية التي تمثل التيار السلفي في البحرين. شاركت في انتخابات عام 2002 وتمكنت من الفوز بستة مقاعد في مجلس النواب. وشاركت في انتخابات 2006 ضمن تحالف مع المنبر الوطني الإسلامي. و فازت بخمسة مقاعد.

تشدّد هذه الجمعية على الهوية الإسلامية للبحرين. وتركز على القضايا المعيشية. يقول الشيخ عادل المعاودة أحد الرموز القيادية الرئيسيين

"ينبغي علينا وضع مصالح المواطنين وتحسين مستويات معيشتهم على قمة الأولويات، وسوف يضمن ذلك بدوره للمواطنين مستوى معيشي لائق يمكنهم من خدمة مجتمعهم بشكل أفضل". وتعد قضية الإسكان من البنود الرئيسية للحملة الانتخابية لجمعية الأصالة الإسلامية، والتي تعهدت بخفض فترات انتظار طالبي الحصول على منازل.

3- جمعية الرابطة الإسلاميّة

وتمثل الاتجاه الشيعي الذي يتبع نهج المرحوم الشيخ سليمان المدني، فقد كان في مطلع السبعينيات واحدا من الرموز المحسوبة على تيار حزب الدعوة وهو نفس خط رموز جمعية الوفاق. وقد ساند ذلك التيار دخول المجلس التأسيسي في العام 1972 والمجلس الوطني العام 1973. وقد فاز أربعة من أعضاء جمعية الرابطة في انتخابات المجلس النيابي العام 2002، ولديها عضوان في مجلس الشورى. أمّا انتخابات 2006 فقد رشحت الجمعية مرشحا فقط، لم يتمكن من الفوز وحصل على 1950 صوتا. وعادة تتبوأ شخصيات محسوبة على هذا الخط مناصب حكوميّة وقضائيّة.

4- جمعية ميثاق العمل الوطني

صدر التصريح بإنشاء جمعية ميثاق العمل الوطني في 20 مارس عام 2001، وتضم 452 عضواً، وكما يوحي اسمها تسعى هذه الجمعية إلى تعزيز أهداف ومبادئ الميثاق الوطني، وتوجه تأكيداً قوياً على المشاركة الشعبية في العملية السياسية، وتتسم بشكل عام بتوجهها الليبرالي الذي يميل إلى الوسط، وقد جعلت هذه الجمعية من تقوية مبادئ الشفافية داخل المجتمع سياسة رئيسية لها.

وإضافة إلى تقديم المرشحين قامت هذه الجمعية بعقد سلسلة من اللقاءات لتشجيع المواطنين على المشاركة في الانتخابات، وذلك في الوقت الذي ألقت فيه الضوء على مزايا مرشحيها. وقد تمّ تعيين أعضائها بكثرةٍ في مجلس الشورى "خمسة عشر عضوا من أصل أربعين" وتؤيد كل

الخطوات الرسمية. فاز أيضا شخصان محسوبان عليها في المجلس النيابي عام 2002. أمّا في انتخابات 2006 فقد رشحت الجمعية خمسة مرشحين لم يفز منهم أحد رغم حصولهم على ما يقارب من 3700 صوتا.

6- جمعية المنتدى

ليبرالية- نخبوية مساندة عموما للتوجه الإصلاحي الحكومي. لم تنافس في الانتخابات النيابية 2002 على رغم دعوتها الآخرين للمشاركة، وتمّ تعيين ثلاثة من أفرادها في مجلس الشورى 2002.

7- جمعية الشورى الإسلاميّة

الجمعية فصيل سني يتوسط الاتجاهين الرئيسيين الإخوان المسلمين والسلف. يرأس الجمعية الشيخ عبد الرحمن عبد السلام الذي لم يفز في انتخابات المجلس النيابي 2002، وبعد ذلك تمّ تعيينه الأمين العام لمجلس الشورى مما أثار حساسية لدى الآخرين.

8- جمعية التجمع الوطني الدستوري

جمعية نشأت لتمثيل توجه جديد في جنوب البحرين مستمد من شرائح قبلية تؤمن بالخطوات الإصلاحية التي دشنها الملك. لا يوجد لها تمثيل في المجلس النيابي.

ج - حركات سياسية غير مرخص لها رسميا:

1- حركة حق (حركة الحريات والديموقراطية)

على إثر مجموعة من التراكمات التي حدثت بعد استقالة عدد من الأعضاء من جمعية الوفاق وبعض الأعضاء في جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد). جاءت فكرة تشكيل الحركة بعد إفرازات الساحة التي كانت باتجاه المشاركة في الانتخابات النيابية القادمة وباتجاه إنهاء المعارضة في البحرين. وكان قبول التسجيل في مظلة قانون الجمعيات

السياسية نهاية لبدئية جديدة من الاهتزاز والخروج من المواقف والــرؤى. كل ذلك في ظل التراجع الصارخ في الوضع التشريعي وإصدار سلسلة من القوانين الاستبدادية الجديدة. لذا جاءت "حق" لا لكي تخلق واقعــاً جديــدا بالمطلق، بل لإعادة تصحيح الأمور ونقد التراجعات الجارية. ومن هنــا، فإن "حق" تعتبر نفسها ملزمة بالتأسيسات السياسية والأخلاقية التي توّجتهــا المعارضة الدستورية في مقررات المؤتمر الدستوري الأول والثاني. كمــا أنّها تعتقد أن مشهد التراجعات المتتالية التي ساد داخل الحركة السياسية لا تتناسب مع سياسات الحكم التي بلغت حدّا فاضحا فــي القمــع والاعتقــال والابتزاز والاعتداء والاستبداد المقنن.

وتتكون الحركة من مجموعةٌ من المواطنين الذين يجمعهم عــددٌ مــن الثوابت والأهداف الوطنية، معتقدين بضرورة العمل الجاد لتفعيــل العمــل المطلبي السلمي بما فيه خيار المقاومة المدنية، وذلك مــن أجــل تحقيــق المطالب الوطنية المشروعة، البعيدة عن الفئوية والطائفيــة، مــستخدمين مختلف آليات الضغط والاحتجاج في الداخل والخارج. تؤمن هذه الحركــة بأهمية التشاور مع الرموز الدينيــة والشخــصيات الوطنيــة ومؤســسات المجتمع المدني كما تؤمن بتكامل دورها مع القوى الأخرى الموجودة فــي المجتمع، والتي تسعى لتحقيق ذات الأهداف بمناَهج أخرى.

وقد تأسست الحركة في نــوفمبر2005م بعــد اجتمــاع أعــضاءها المؤسسين على أن تكون:

1- حركة مستقلة.

2- شرعيتها الحق وليس القانون، وعليه عدم الاعتــراف بــالقوانين الكيدية.

3- أن يكون لها صبغة وطنية لوجود قضايا مشتركة.

وتم خلال ذلك انتخاب أعضاء الأمانة العامة المكونة من 11شــخص من الرموز والنشطاء والكوادر والشخصيات الوطنية.

الأهداف الإستراتيجية للحركة:

أ- إحداث إصلاح سياسي حقيقي

2- تحقيق نمو حقيقي وإحقاق العدالة الاجتماعية

3- ترسيخ قيم حقوق الإنسان

4- المحافظة على الهوية الثقافية والاجتماعية لشعب البحرين

وقد باشرت "حركة حق" بإعلان موقفها الرافض للانتخابات الصّورية لعام 2006م، وأعلنت عن ذلك في بيان صحافي وزع داخليا وخارجيا، بيّنت فيه تمسّكها بالمقاطعة انطلاقا من ثبات رؤيتها الخاصة بالأزمة الدستورية القائمة، وأن جديداً في أصل الأزمة لم يحصل، ما يقتضي استمرار الموقف السابق والتأسيس عليه. الجدير بالذكر أن (حركة حق) تأسست أثر انشقاق في جمعية الوفاق الوطني الإسلامية أواخر(نوفمبر) عام 2005 وتضم ناشطين شيعة مثل حسن مشيمع ومعارضين سنة بارزين مثل علي ربيعة، ولكن تيارها الشعبي ينتشر في المناطق الشيعية ويتمدد على حساب الجمعيات السياسية الشيعية. وتعد القوة السياسية الوحيدة التي أعلنت مقاطعة انتخابات 2006 متمسكة بموقفها حيال التعديلات الدستورية. جمعت الحركة أكثر من 82 ألف توقيع على عريضة وجهتها للأمم المتحدة تطالب بوضع دستور جديد في البحرين.

2- حركة العدالة الوطنية

تأسست هذه الحركة مطلع 2006 على أثر انشقاق في جمعية التجمع الوطني الديمقراطي بسبب فصل أمينها العام السابق، وهي جمعية صغيرة تضم ناشطين قوميين ومستقلين، وعناصر إسلامية سلفية متمردة على التيار السلفي العام بسبب توجهاتها الراديكالية، وتنشط خصوصا في مدينة المحرق ذات الغالبية السنيّة. شاركت الحركة في انتخابات 2002 بأكثر من مرشح أبرزهم أمينها العام عبدالله هاشم الذي كان قد شارك أيضا في انتخابات 2006 دون أن يحالفه الحظ في المرتين.

ملاحظات ختامية

ربما يصح القول بأن المجتمع العربي و من ضمنه المجتمع البحريني مجتمع يعيش على ترسانة هائلة من المد التاريخي و إن جزأ كبيرا من حراكه الحالي يبقي مرهونا لدرجة كبيرة للإرث التاريخي و المسار الذي عمل من خلاله لمدة طويلة . معنى ذلك أن التركة التاريخية ما زالت تعمل في الحاضر و يصعب فصلها عن ما يتخذ من قرارات و رسم للإستراتيجيات السياسية القائمة. تأخذ هذه الإشكالية عدة أبعاد توضح مدى تغلغله في داخل النسق السياسي العربي و كثيرا ما تظهر في عجز النخب السياسية عن تجديد نفسها إن على مستوى الأفراد أو على مستوى التوجهات . فرغم التحولات السياسية التي مرت بها المنطقة و تغيير أنماط الحياة الاجتماعية فيها من ناحية الوضع الطبقي و الاجتماعي و تغيير مناخات العمل السياسي المتأثر بالتحولات الدولية ، رغم كل ذلك لم تفرز حتى الآن مسارات منفصلة عن التركة التاريخية الممثلة في هيمنة الدولة على مفاصل المجتمع و تراجع الدور السياسي للأحزاب و ضعف المؤسسات السياسية الدستورية و عجزها تحقيق الشعارات المرفوعة.

يحيلنا ذلك إلى ضرورة فرز المعطيات التاريخية و تحديد دورها في تشكيل الحقل السياسي و الاقتراب أكثر إلى المسار البطئ و المتثاقل نحو عملية بناء الديمقراطية داخل المجتمعات العربية. إن المشكلة الأساسية التي يجب تشخيصها بدقة هي المفارقة بين التغيرات الشكلية إن على مستوى التسميات أو على مستوى الشعارات المرفوعة و التوجهات الإستراتيجية و هي ذات طابع متحرك و متغير و بين بقاء البني الداخلية ثابتة و ساكنة و إمكانها أن تسطير على تمظهرات القوة و توزيع الثروة باعتبارات محددات العمل السياسي.

لقد أفرزت تلك المفارقة العديد من الأزمات منها ما يتعلق بالأنظمة السياسية و فقدانها لأرضية الشرعية السياسية و الرضا الشعبي و انحصارها في إطار الزعامة الفردية و غياب الأطر التنافسية. ومنها

أزمات تتعلق بالأحزاب و الحركات السياسية و عجزها عن تحقيق الحد الأدني من مطالبها و طموحها السياسي.

إن الأزمة التي تعيشها الأحزاب العلمانية و الحركات الإسلامية المعارضة ما من شك أنها تتحول، بفعل التراكم السياسي، إلى عقبة أمام أي تحول ديمقراطي، و ستبقي المشهد السياسي ضيقا، إما من جهة تفتيت المشهد السياسي و احتكاره من قبل تيار وحيد و نافذ، و بالتالي اختفاء التنوع و التعددية السياسية، و إما من جهة تحولها إلى مناطق ظل و تبعية للحكومة ، و في حالات أخرى تدخل في علاقات تخادم مع القوى الغربية.

يقودنا التحليل السابق إلى طرح بعض الأسئلة المتعلقة بالحالة الحزبية في البحرين و مدى اختلافها عن الحالة الحزبية في العالم العربي كما يطرح سؤالا جوهريا حول الظاهرة الحزبية نفسها في البحرين ، فهل الجمعيات السياسية في البحرين هي مجرد إطار مؤسساتي للانقسامات الأولية في البحرين أم إنها تعكس انقسامات وتطورات جديدة داخل المجتمع يمكن لها أن تتطور بشكل سوف يؤدي إلى استقلالها قانونيا، وتمايزها اجتماعيا عن الانقسامات الأولية للمجتمع البحريني؟ دراسة تأثير عمليات الانفتاح الاقتصادي والعولمة على النخب السياسية في التيارات السياسية، وهل أن النظام الاقتصادي المهيمن عالمياً يشجع على بروز أحزاب وتوجهات جديدة أم يقيدها؟

لا يبدو أن الظروف المتوفرة حاليا، أنها قادرة على تحقيق مناخ صحي لنمو الظاهرة الحزبية و تطويرها إلى مسار متحد مع المسار الديمقراطي. فالأحزاب السياسية ليست من "مسلتزمات النظام السياسي" كي يعمل على السماح لها بالعمل جنبنا إلى جنب المؤسسات الموجودة، وحتى و إن وجدت فلن يسمح لها بأداء أدوار مركزية كالتي يجرى القيام بها في السياسة القائمة على المنافسة. و ذلك لأن بناء الأحزاب السياسية أو السماح لها بالعمل تحت مسميات عديدة، في أحيان كثيرة لا يخلو من فائدة تعود على النظام القائم و تضمن استقراره و بقاءه مما يجعلها بتعبير «ريموند هينبوش، أدوات بيد نخب الدولة، أكثر مما هي وسائل تسيطر القوى

الاجتماعية من خلالها على الدولة فتجعلها أداة لها ،لأنها جوهريا تعمل في محيط خاص يصوغ الأغراض التي يضعها الزعماء.[131] و نتيجة لذلك فهي قد تفتقد في العادة للقوة العقائدية و التنظيمية و للقاعدة الجماهيرية.

لكون المجتمع البحريني مجتمعا متداخلا، تعاني فيه التحديدات الجغرافية والطبقية غموضا ملفتا، فلن يكون بمقدورنا اكتشاف التشبيك الاجتماعي الذي تقوم عليه الحركات السياسية، لكننا من ناحية أخرى نستطيع القول بأنّ الحركات السياسية قد تطوّرت من البناء النخبوي (التقليدي) الذي انطلقت منه في العشرينيات ومن ثم تحولت إلى حركات جماهيرية منذ بداية الخمسينيات واستمرار هذا النموذج صلبا. ففي غضون سنوات بسيطة استطاعت الدولة أن تسيطر على مؤسسات المجتمع المدني، واختراق العديد منها، وتهميش دورها الديمقراطي، لذا بقيت مؤسسات المجتمع المدني عاجزة عن تقديم نفسها كحليف للحركات السياسية، ومن هنا ظل النموذج الجماهيري هو النموذج الوحيد في الحركة السياسية وظلت القوى المتقدمة تحاول الإيحاء بمدى عمق صلاتها مع هذا النموذج باقية حتى بعد تعثرها في التواصل، لاختلاف المزاج السياسي عند الجماهير.

إن شيوع هذه الحالة داخل الأوساط البحرينية يقربها كثيرا من الحالات العربية الأخرى من حيث عجز مؤسسات السياسية الحديثة عن تحقيق انجازها و طموحها في زرع الديمقراطية في النظام العربي. لقد لعبت كثير من العوامل في استمرار هذا النموذج باقيا رغم تقلبات الوضع الحضاري والسياسي وتقوية الدولة لنفسها، و خضوعها لتغييرات اقتصادية عديدة. إلا أنّ قدرة الدولة لم تبارح صناعة النخب التجارية والمثقف المقاول فلم تنتج أي شبكة سياسية حقيقية سوى بعض " الزبائنية" أو مجموعة الوسطاء بتعبير خلف[132].

---

[131] رمنود هينبوش الاحزاب السياسية في الدول اعربية : ليبا سوريا مصر، في الامة و الدولة و الاندماج في الوطن اعربي ، تحرير غسان سلامة ، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ، 1989، 624

[132] عبد الهادي خلف ، بناء الدولة في البحرين المهمة غير المنجزة، م،س.

بعبارة أكثر دلالة، كان النظام السياسي العربي عموما و في البحرين على وجه الخصوص واعيا بجديّة موضوع حرية تكوين الأحزاب، وأثر ذلك في المسألة الديمقراطية التي من شأنها أن تعيد توزيع السلطة و الثروة وفق أطر مشاركة حقيقة. من هنا يمكننا القول أنّ نشأة الجمعيات السياسية بقدر ما هي نشأة مستقلة في أساسها إلاّ أنّها مرتبطة في نموّها وحراكها بالسلطة السياسية القائمة، من حيث ارتهانها إلى القانون المحدد لعملها وقصور الآليات المتبعة في تعديل النص القانوني. الازدواجية المشار إليها تفترض بنا أن مثل هذا الارتباط لا يعكس المساهمة الفعلية في دمقرطة النظام السياسي ما دامت هذه الجمعيات تزيل عن كاهل النظام متطلبات الديمقراطية الجادة، وفي الوقت نفسه لكونها قوى معارضة في طريقة عملها فإنّها لا تكرس الاستبدادية أيضا.

في ختام هذا التوصيف لمسار الحركات السياسية و تكوين الجمعيات ذات الطابع السياسي يمكننا الخروج بعدة ملاحظات من شأنها أن تربط مسار التطور السياسي في البحرين بحالة تصور البناء الديمقراطي مستقبلا فهذه الجمعيات السياسية لا تزال تعاني من صعوبات عملية تتمثل في:

1- تجديد النخب داخل الجمعيات السياسية: ما زالت الطرق التقليدية هي السائدة في تجديد النخب السياسية وهي طرق تتعمد على المكانة الاجتماعية والعنصر الشخصي في الموضوع فرغم وجود قنوات انتخابية تعمل من خلالها الجمعيات محدّدة في عقد الجمعية العمومية (المؤتمر العام) إلاّ أنّ المترشحين للمناصب العليا كانوا هم أنفسهم قادة العمل السياسي، ولم تفرز أي جمعية لحدّ الآن الجيل الثاني من النخب وربما يرجع ذلك إلى حداثة التجربة وعمرها القصير الذي لم يتجاوز الخمس سنين وبالتالي عدم انتهاء صلاحية الخطاب التقليدي المعارض الذي يحكم التوجهات والتركيات الانتخابية. هذا الوضع يؤكد لنا أن مسألة تجديد النخب مازالت رهينة الصيغة التقليدية السابقة لكنها تكتسي الطابع الديمقراطي في أغلب الحالات.

2- تعمل الجمعيات السياسية في ظل قانون الجمعيات الصادر 2004، وهو قانون لا ينصّ صراحة على طريقة العمل بالأحزاب ويصرّ على التعامل مع التشكيلات السياسية على أنها مجاميع وتكتلات ذات رؤى لا أكثر، وهذا يصعب القبول بأنها تعمل على تطوير نظام حزبي متقدم نظرا للجانب المزدوج في آليات عملها.

3- تفتقد الجمعيات القدرة على تسييس الموضوعات الثقافية والتحرك من خارج المواضيع السياسية العامّة جدا كالحقوق السياسية والتعديلات السياسية فهي لا تثير الجوانب المتعلقة بحقوق المواطنة ولا تعمل جاهدة على بلورة وعي بها سوى اتخاذها شعارات للتحرك.

4- دور النظام السياسي: كان النظام واعيا بجديّة موضوع حرية تكوين الأحزاب وأثر ذلك في المسألة الديمقراطية، لاسيما وهو الذي عاني من تلك الآثار في المرحلة السرية وحركات التحرر الوطني، من هنا يمكن القول أنّ نشأة الجمعيات السياسية بقدر ما هي نشأة مستقلة في أساسها إلا أنّها مرتبطة في نموّها وحراكها بالسلطة من حيث ارتهانها إلى القانون المحدد لعملها وقصور الآليات المتبعة في تعديله. والازدواجية المشار إليها تفترض أنّ مثل هذا الارتباط لا يعكس المساهمة الفعلية في دمقرطة النظام السياسي ما دامت هذه الجمعيات تزيل عن كاهله متطلبات الديمقراطية الجادة، ولأنّها معارضة في طريقة عملها فإنّها لا تكرس الاستبدادية أيضا.

5- لكون المجتمع البحريني مجتمعا متداخلا تختفي فيها معالم كافة لتحديدات الجغرافية والطبقية فلن يكون بمقدورنا اكتشاف التشبيك الاجتماعي الذي تقوم عليه الحركات السياسية، لكننا من ناحية أخرى نستطيع القول بأنّ الحركات السياسية تطوّرت من البناء النخبوي الذي انطلقت منه في العشرينيات ومن ثم تحولت إلى حركات جماهيرية منذ بداية الخمسينيات واستمرار هذا النموذج صلبا. لقد لعبت كثير من العوامل في استمرار هذا النموذج باقيا رغم تقلبات الوضع الحضاري والسياسي وتقوية الدولة لنفسها. إلا أنّ قدرة الدولة لم تبارح صناعة النخب التجارية والمثقف المقاول فلم تنتج أي شبكة سياسية حقيقية سوى بعض الزبائنية.

في الحركة السياسية وظلت القوى المتقدمة تحاول الإيحاء بمدى عمق صلاتها مع هذا النموذج باقية حتى بعد تعثرها في التواصل لاختلاف المزاج السياسي عند الجماهير.

من ناحية أخرى فإنّ البناء الشبكي للجمعيات والمقصود منه البناء التحتي الذي على أساسه يمكن للجمعيات أن تقاوم عنف الدولة ظل مختفيا وغائبا عن سياسة أي جمعية إمّا لغلبة القانون واحتكار الدولة لمثل هذه البنية التحتية أو لعدم تفرغ الجمعيات لمثل هذا البناء واعتبار ذلك من اختصاص الدولة فقط.

العلامة الفارقة في هذا الموضوع هواعتماد الجمعيات على بناء الواجهات السياسية مثل المكتبات أو النوادي وفي الحالة الإسلامية المساجد والحسينيات، فهذه الواجهات كانت وما زالت هي علامة التواصل الاجتماعي بين التنظيمات السياسية والمجتمع في حين ظل المجتمع الأهلي منعزلا في مؤسساته وطريقة عمله عن طريقة ومجال عمل التنظيمات بل يمكن القول أنّ تدخل الدولة كان أقوى من التنظيمات واستطاعت الدولة أن تحدث تغيرات واسعة في بنية المجتمع الأهلي كإلغاء مسمى المختار وتعكير القرى ولصقها بالمدن.

6- تفتقر الجمعيات العاملة في البحرين إلى الدعم المادي لأعضائها في مقابل قدرة الدولة على ربط الناس بها من خلال الاعتماد على الاقتصاد الريعي الذي يضمن للدولة القدرة على التنافس غير الشريف مع الجمعيات واقتصاد من هذا النوع يعمل على ربط الناس بالمنتج وليس الإنتاج، وهنا يمكن النظر إلى سلم الوظائف وحجم الوظائف العامة ما تستهلكه من أموال، وأقرت السلطة نظام المكافأة للجمعيات بناء على عدد المنتسبين لها في محاولة منها للسيطرة على امتهان العمل الحزبي بطريقة مختلفة عما كانت عليه سابق

القسم الثاني

معطيات وتحليل الإطار الدستوري والقانوني

المقدّمة

في مارس 1999 تولى الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة السلطة في البحرين بعد وفاة والده الشيخ عيسى. ودعا الشيخ حمد المواطنين إلى الاستفتاء على ميثاق للعمل الوطني يعلن البحرين مملكة دستورية ويتضمن إعادة الحياة البرلمانية وضمان الحريات وحقوق الإنسان. وبناء على الموافقة الشعبية الواسعة الناتجة عن توافق واسع بين السلطة - ممثلة في الحاكم الجديد- والمعارضة - ممثلة في مجموعات المعارضة وعلماء دين شيعة، تمّ إعلان الحاكم الجديد ملكا.

واستفاد الملك من الموافقة الشعبية على الميثاق لإصدار تعديلات على دستور 1973 تتيح له تعيين نصف أعضاء المجلس الوطني، وتعطيه صلاحيات واسعة في السلطات التشريعيّة والتنفيذيّة والقضائيّة. كما أصدر الملك حزمة من المراسيم بقوانين منها ما يتعلق بالنظام الانتخابي

وصلاحيات المجلس الوطني وقانون المطبوعات. وقد اعتبرت المعارضة ذلك انقلابا على دستور 1973 وميثاق العمل الوطني، وأدّى ذلك لتهيئة الأرضية لعودة الاختلاف السياسي واتخذت المعارضة قرارها بمقاطعة انتخابات المجلس النيابي عام 2002، ولا يزال هذا الاختلاف سببا رئيسيا للاحتقان السياسي والأمني والتراجع في أوضاع الحريات وحقوق الإنسان.

وبعد انتخاب مجلس النواب في ديسمبر 2002 – الذي قاطعته المعارضة – صدرت قوانين أخرى تتعلق بالجمعيات السياسية، والتجمعات والمسيرات، والحرمان من الحقوق السياسية، وقانون مكافحة الإرهاب. وقد اضطرت التنظيمات السياسية المعارضة أن تسجل نفسها ضمن قانون الجمعيات السياسية رغم اعتراضاتها عليه، ثم أعلنت عن مشاركتها في انتخابات 2006، ليس اقتناعا بالعملية السياسية والإطار الدستوري والقانوني لها، وإنّما لاعتقادها بعدم جدوى المقاطعة، وبهدف"دفع الضرر" على الصعيد التشريعي ومحاولة الاستفادة من آليات المجلس الرقابية رغم محدوديتها، والعمل على إقناع السلطة والموالين لها بالدخول في حوار لإصلاح الإطار الدستوري والقانوني للعملية السياسية.

وإذا كانت التشريعات الجديدة المتعلقة بالمجلس الوطني والانتخابات والجمعيات السياسية وقانون المطبوعات وقانون التجمعات والمسيرات هي المعنية بتنظيم الحراك السياسي في الحدود التي رسمتها السلطة، فإنّ قانون العقوبات لعام 1976 وتعديلاته، وقانونِ مكافحة الإرهاب (لعام 2006) هي أدوات الضبط والزجر والمعاقبة لكلّ من تحدثه نفسه بالخروج عن تلك الحدود.

أوّلاً – النظام السياسي والهيكل العام وفقا لميثاق العمل الوطني

بعد تولي الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة الحكم خلفا لوالده المتوفى في مارس 1999، أصدر الأمير الجديد الأمر الأميري رقم (36) و (43) بتشكيل لجنة وطنية عليا لإعداد مشروع ميثاق العمل الوطني، وبعد إعداد المسودة أصدر الأمير الأمر رقم (8) لسنة 2001 بدعوة المواطنين للاستفتاء على مشروع ميثاق العمل الوطني، والذي وافق عليه الشعب في الاستفتاء يومي (14– 15) من فبراير لسنة 2001. وبناء على ذلك صدر الأمر الأميري رقم (17) لسنة 2001 بالتصديق على ميثاق العمل الوطني في 16 فبراير 2001.

وقد جاء في الفصل الثاني من الميثاق بأنّ الحكم في دولة البحرين يقوم على الأسس الرئيسية التالية :

- إنّ نظام الحكم ملكي وراثي دستوري. والأمير هو رأس الدولة، وذاته مصونة لا تمس، وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة، وهو رمز استقرار البلاد، والركيزة الأساسية التي يرتكز عليها نظام الحكم في دولة البحرين. وإنّ الأمير يباشر سلطاته بواسطة وزرائه. والوزراء مسئولون أمام الأمير، وهو الذي يعين رئيس مجلس الوزراء والوزراء، ويعفيهم من مناصبهم، وفقا لسلطاته المبينة في الدستور.
- إن دين الدولة الإسلام، والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع.
- نظام الحكم في دولة البحرين ديمقراطي، السيادة فيه للشعب مصدر السلطات جميعاً وتكون ممارسة السيادة على الوجه المبين في الدستور.
- يعتمد نظام الحكم، تكريسا للمبدأ الديمقراطي المستقر، على الفصل بين السلطات الثلاث : التشريعية والتنفيذية والقضائية، مع التعاون بين هذه السلطات وفق أحكام الدستور، ويأتي صاحب السمو أمير البلاد على رأس السلطات الثلاث.

- سيادة القانون أساس الحكم في الدولة، واستقلال القضاء وحصانته ضمانتان أساسيتان لحماية الحقوق والحريات. وتعمل الدولة على استكمال الهيئات القضائية المنصوص عليها في الدستور وتعيين الجهة القضائية التي تختصّ بالمنازعات المتعلقة بدستورية القوانين واللوائح، والنيابة العامّة .
- يتمتع المواطنون – رجالا ونساء – بحقِ المشاركة في الشئون العامّة والتمتع بالحقوق السياسية في البلاد بدءاً بحق الانتخاب والترشيح طبقا لأحكام القانون.

وجاء في الفصل الخامس من الميثاق **بشأن الحياة النيابيّة** الإشارة إلى الحاجة إلى إجراء تعديل دستوري يجعل السلطة التشريعيّة تتكون من مجلسين بدلا من مجلس واحد، وهي الفقرات التي أثارت جدلا واسعا فيما بعد حولِ شكل وصلاحيات مجلس الشورى المعين. فقد جاء في نصّ الميثاق أنّه "... بات من صالح دولة البحرينِ أنِ تتكون السلطة التشريعية من مجلسين، مجلس منتخب انتخابا حرا مباشراً يتولى المهام التشريعية إلى جانب مجلس معيّن يضم أصحاب الخبرة والاختصاص للاستعانة بآرائهم فيما تتطلبه الشورى من علمٍ وتجربة. ويتميز هذه التكوين الثنائي المتوازن للسلطة التشريعية بأنه يقدم في آن واحد مجموعة من المزايا تتضافر مع بعضها البعض. فهو يسمح بالمشاركة الشعبية في الشئون التشريعية، ويسمح بتفاعل كافة الآراء والاتجاهات في إطار مجلس تشريعي واحد. وهكذا، فإنّ هذا التشكيل المقترح للمجلس التشريعي، الذي سيتطلب تعديلا دستوريا، سوف يتيح له أن يستمد الحكمة والدراية من جانب، وكافة التوجهات العامّة للناخب البحريني من جانب آخر." أمّا القيادات الدينية والسياسية التي تمثل المعارضة، فقد قالت بأنها دعت الناس للتصويت على الميثاق بناء على أنّ مجلس الشورى ذو طبيعة استشارية فقط، وأنّ الملك قد تعهد لها كتابيا بعد تغيير الدستور.

وتحت عنوان استشرافات المستقبل، جاء بأنّ "الميثاق يمثل وثيقة عمل مستقبلية للبلاد، وأنّ تفعيل الأفكار الأساسية الواردة فيه تتطلب بعض التعديلات الدستورية. وإنه يلزم لذلك التعديل الدستوري تعديل التسمية الرسمية لدولة البحرين بناءً على الطريقة التي يقرها الأمير وشعبه. وأن تعدل أحكام الفصل الثاني من الباب الرابع من الدستور الخاصّة بالسلطة التشريعية وذلك باستحداث نظام المجلسين، بحيث يكون الأوّل مجلساً منتخباً انتخاباً حراً مباشراً يختار المواطنون نوابهم فيه ويتولى المهام التشريعية، إلى جانب مجلس معين يضم أصحاب الخبرة والاختصاص للاستعانة بآرائهم فيما تتطلبه الشورى من علم وتجربة. وتصدر القوانين على النحو الذي يفصله الدستور وفق النظم والأعراف الدستورية المعمول بها في الديموقراطيات العريقة".

ثانياً- دستور مملكة البحرين المعدّل الصادر في فبراير 2002

بعد الاستفتاء الشعبي على ميثاق العمل الوطني في الاستفتاء يومي (14- 15) من فبراير لسنة 2001، أصدر أمير البحرين المرسوم رقم (5) لسنة 2001 بتشكيل لجنة لتعديل بعض أحكام دستور البحرين الصادر عام 1973، ثم صدّق الأمير على الدستور المعدّل وأصدره بتاريخ 14 فبراير 2002.

وقد جاء في مقدّمة وثيقة إصدار الدستور المعدل، بأنّ "الأمير قد قام بتعديل الدستور تنفيذا للإرادة الشعبية التي أجمعت على المبادئ التي تضمنها ميثاق العمل الوطني، وتحقيقا لما عهد به إليه الشعب (...) وأنّ التعديلات الدستورية أقامت النظام السياسي على الملكية الدستورية القائمة على الشورى التي هي المثل الأعلى للحكم في الإسلام (...) وبأنّ هذه التعديلات الدستورية تعكس إرادة مشتركة بين الملك والشعب(...) وأنّ هذا الدستور قد تضمن التعديلات التي أجريت وفقا لما جاء في الميثاق متكاملة مع كافة نصوص الدستور غير المعدّلة. وأنّه قد تمّ إرفاق مذكرة تفسيرية يُعتبر ما ورد فيها مرجعاً لتفسير أحكام الدستور".

وقد جاء في المادة الأولى من الباب الأوّل من الدستور المعدّل بأنّ حكم مملكة البحرين ملكي دستوري وراثي، وقد تمّ انتقاله من المغفور له الشيخ عيسى بن سلمان آل خليفة إلى ابنه الأكبر الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة ملك البلاد، وينتقل من بعده إلى أكبر أبنائه، وهكذا طبقة بعد طبقة، إلاّ إذا عين الملك قيد حياته خلفاً له ابناً آخر من أبنائه غير الابن الأكبر، وذلك طبقاً لأحكام مرسوم التوارث التي تنظم بمرسوم ملكي خاص تكون له صفة دستورية.

وجاء في المادة نفسها بأنّ نظام الحكم في مملكة البحرين ديمقراطي، السيادة فيه للشعب مصدر السلطات جميعا، وأنّ للمواطنين، رجالاً ونساءً، حقّ المشاركة في الشئون العامّة والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حقّ الانتخاب والترشيح.

وجاء في المادة (32) من الباب الرابع من الدستور بأنّ السلطة التشريعيّة يتولاها الملك والمجلس الوطني وفقا للدستور، ويتولى الملك السلطة التنفيذية مع مجلس الوزراء والوزراء، وباسمه تصدر الأحكام القضائيّة، وذلك كلّه وفقا لأحكام الدستور.

ويدور الفصل الثالث من الدستور حول السلطة التشريعيّة، حيث يتألف المجلس الوطني من مجلسين : مجلس الشورى ومجلس النواب (المادة 51). ويتألف مجلس الشورى من أربعين عضواً يعينون بأمر ملكي (المادة 52). بينما يتألف مجلس النواب من أربعين عضواً يُنتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر (المادة 56).

ووفقا للمادة (120) من الدستور فإنّه لا يجوز اقتراح تعديل النظام الملكي ومبدأ الحكم الوراثي في البحرين بأي حال من الأحوال، وكذلك لا يجوز اقتراح تعديل نظام المجلسين ولا صلاحيات الملك في فترة النيابة عنه.

ثالثاً- مرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002، بشأن مباشرة الحقوق السياسية

صدر قانون مباشرة الحقوق السياسيّة بتاريخ 3 يوليو 2002 م، وقد تمّ تعديل المواد (21) و (22) و (28) بمرسوم بقانون رقم (35) لسنة 2002، كما تمّ تعديل المادة الثانية والثالثة عام 2006 بقرار من مجلسي الشورى والنواب وموافقة الملك، كما سيأتي في التفصيل.

وفقا للمادة الأولى من القانون : يتمتع المواطنون – رجالاً ونساءً – بمباشرة الحقوق السياسية المتمثّلة في "إبداء الرأي في كلّ استفتاء يجرى طبقاً لأحكام الدستور"، وفي "انتخاب أعضاء مجلس النواب". ووفقا للمادة الثانية : فإنّه يشترط في كلّ مواطن لمباشرة الحقوق السياسية أن يكون قد بلغ من العمر إحدى وعشرين سنة كاملة يوم الاستفتاء أو الانتخاب. وفي عام 2006 تمّ تعديل هذه المادة ليصبح سن مباشرة الحقوق السياسية عشرون سنة.

وكانت المادة الثالثة من القانون تنص على أنّه : يُحْرَمُ من مباشرة الحقوق السياسية المحكوم عليه في جناية أو جنحة بعقوبة سالبة للحرية أثناء تنفيذه للعقوبة المحكوم بها. ولكن تمّ تعديل هذه المادة عام 2006 بحيث يتمّ حرمان كلّ من صدر بحقه أحكاما تتجاوز (6 أشهر) في قضايا جنح أو جنايات، من حقوقه السياسية لمدة عشر سنوات. وقد أثار هذا التعديل الكثير من الاحتجاج والاعتراضات باعتبار أنّ القانون قد بالغ في حرمان مواطنين من حقّ عام، وقد يكون المعارضون والناشطون هم المستهدفون فعلياً والذين تمّ أو يتمّ الحكم عليهم في قضايا ذات علاقة بممارستهم لحقوقهم الأساسية مثل حرية التعبير والتجمع والتنظيم.

وجاء نصّ المادة الخامسة مثيراً للجدل حيث بدلا من حسم حقّ الانتخاب للعسكريين وقوات الأمن، فقد ترك ذلك بيد الإدارة الحكومية، فقد نصت المادة على أنه: "يسرى في شأن منتسبي قوّة دفاع البحرين وقوات الأمن العام والحرس الوطني فيما يتعلق بمباشرة حقّ الانتخاب ما تنصّ عليه القوانين والأنظمة والتعليمات الخاصّة بخدمتهم في هذا الشأن". وقد

استخدمت الحكومة ذلك بشكل مؤثر في انتخابات 2002 حيث سمحت للعسكريين بالتصويت في المرحلة الثانية من الانتخابات للتأثير في النتائج لصالح بعض المرشحين.

وجاء في تقرير جمعيتي الشفافية وحقوق الإنسان اللتين راقبتا الانتخابات عام 2002: "إنّ عدم وضوح المرسوم بقانون فيما يخصّ حق الانتخاب للعاملين في القطاعات الأمنية والعسكرية في الوقت الذي تمنعهم اللوائح المنظمة لعملهم أو التعاميم الإدارية في هذه المؤسسات خلق إرباكا للعديد من المترشحين والعاملين في هذه القطاعات على حدّ سواء. فقد ترك القانون للجهات الأمنية والعسكرية اتخاذ القرار التي تراه مناسبا فيما يخص ممارسة المنتمين لها لحقوقهم الدستورية، مما يعني من الناحية النظرية إمكانية السماح للعسكريين بممارسة حقهم الدستوري في انتخاب ومنعهم من ممارسة هذا الحق في انتخابات أخرى، أو حتى السماح لهم بممارسة حقوقهم في الاقتراع في جولة من الجولتين الانتخابيتين ومنعهم من ممارسة هذا الحق في الجولة الأخرى. إنّ التباين في قرارات المؤسسات الأمنية، إن حدث، يمكن أن يفسر على أنها اتخذت بناء على دوافع سياسية. وقد اتخذت هذه الجهات قرارها بالسماح للمنتمين لها بالمشاركة للانتخابات، وقد تواردت إلى الجمعية العديد من الشواهد تشير إلى وجود توجيهات للعسكريين بالمشاركة مع ضرورة تقديم جوازات سفرهم إلى مسئوليهم لإثبات مشاركتهم في الانتخابات[133].

أمّا في انتخابات 2006 فقد تمّ السماح لمنتسبي الدفاع والأمن بالمشاركة في التصويت ولكن تمّ منعهم من حضور المهرجانات والبرامج الانتخابية. وقد اتهمت المعارضة السلطة بتوجيه تصويت العسكريين لصالح مرشحين معينين للتأثير في نتائج التصويت.

وبشأن الإشراف على الانتخابات فقد حددت المادة السابعة من القانون بأن " تشكل في كل منطقة انتخابية بقرار من وزير العدل والشئون الإسلامية لجنة تسمى " لجنة الإشراف على سلامة الاستفتاء والانتخاب "

133 _ المصدر: تقرير الجمعية البحرينية للشفافية و الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، نوفمبر 2002.

تتكون من رئيس من الجهاز القضائي أو القانوني في المملكة وعضوين يتولى أحدهما أمانة السر. وتتولى هذه اللجنة القيام بإعداد جداول الناخبين وتلقي طلبات الترشيح وفحصها وإعداد كشوف المرشحين، والنظر في الطلبات والاعتراضات المتعلقة بأي إجراء أو قرار يصدر عنها". وقد نصت المادة (18) على أن " يرأس وزير العدل والشئون الإسلامية لجنة عليا للإشراف العام على سلامة الاستفتاء وانتخاب أعضاء مجلس النواب في أنحاء المملكة والبت في جميع الأمور التي تعرضها عليها اللجان المنصوص عليها في المادة السابعة من هذا القانون، وتشمل اللجنة العليا في عضويتها عدداً كافياً من القضاة والمستشارين يصدر بتسميتهم قرار من وزير العدل والشئون الإسلامية. ويعاون اللجنة العليا، الجهاز المركزي للإحصاء الذي يتولى القيام بأعمال التحضير والإعداد للاستفتاء والانتخاب والترشيح والإشراف على جميع الأعمال التقنية اللازمة لذلك".

وقبيل انتخابات 2006 تعرّض الجهاز المركزي للإحصاء التابع للحكومة لحملة هجوم واسعة تتهمه بالتورط في مخطط للتلاعب بالانتخابات عبر استخدام التصويت الإلكتروني والمراكز الانتخابية العامّة. وقد بدأت الحملة بصدور تقرير من مستشار حكومي أجنبي يكشف وثائق سرية وأرصدة مالية تتعلق بالوزير الذي يرأس الجهاز المركزي للمعلومات. ورغم تأكيد الملك عن وضع العملية تحت إشراف القضاء، فإنّ المطالبة تتزايد بأن تكون الانتخابات تحت إشراف جهة وطنية مستقلة وليس تحت إشراف وزير حكومي كما يقتضي هذا القانون. كما شهدت انتخابات 2006 الكثير من الاعتراضات وخصوصا من طرف مرشحي المعارضة حول تلاعب الحكومة بإجراءات تغيير عناوين المرشحين وعدم الشفافية بشأن كشوف الناخبين.

وتترك المادة (15) تحديد ميعاد انتخابات مجلس النواب للأمر الملكي. وقد تسبب ذلك في الكثير من الشد والجذب بين السلطة والمعارضة في انتخابات 2006، إذ بدا موعد الانتخابات وكأنه رهن بالاختلافات السياسية والمساومة، وتداولت الصحف إشاعة بأنّ الملك قد يستخدم صلاحيته في

تمديد المجلس لمدة سنتين، وظلت الحكومة هي صاحبة القرار الأخير. وقد اشتكت جمعيات المعارضة بأنها إذا كانت لا تعلم عن موعد الانتخابات أو إذا كانت الانتخابات البلدية والنيابية ستجرى في وقت واحد فكيف تستعد جيدا للانتخابات.

ويعتبر تحديد المناطق والدوائر الانتخابيّة من أكثر القضايا المثيرة للاختلاف السياسي والطائفي في البحرين. فقد حددت المادة (17) من القانون بأن تقسّم البحرين إلى عدد من المناطق الإنتخابية تشتمل كل منها على عدد من الدوائر الانتخابية. وينتخب عن كلّ دائرة انتخابية عضو واحد. ونصت المادة بأنّ تحديد هذه المناطق والدوائر يصدر بمرسوم، أي بقرار من الملك. وتتهم المعارضة الحكومة بأنها قد رسمت حدود الدوائر الانتخابية بطريقة تضمن تهميش قوى المعارضة وتحويل الطائفة الشيعية من أكثرية عددية إلى أقلية سياسية. وبالفعل فقد أتت نتائج انتخابات 2002 و2006 لتؤكد ذلك، إذ ضمنت الحكومة أغلبية مؤيدة لها في مجلس النواب. وقد كانت طريقة تقسيم الدوائر الانتخابية من الأسباب الرئيسية لمقاطعة الانتخابات من قبل المعارضين، بينما تسعى المعارضة التي دخلت المجلس الحالي لإصلاح نظام الدوائر الانتخابية ليكون أكثر ديمقراطية وأكثر تمثيلا .

وجاء في تقرير جمعيتي الشفافية وحقوق الإنسان اللتين راقبتا الانتخابات عام 2002: "شكل موضوعا الكثافة السكانية للدوائر داخل كل محافظة ، وطريقة رسم الحدود الجغرافية للدوائر الانتخابية أهمّ المواضيع التي لاقت انتقاداً من قبل العديد من الجمعيات السياسية والكثير من المرشحين والمواطنين. فقد تباينت الكثافة السكانية للدوائر الانتخابية بشكل أدى إلى عدم تطبيق أحد أهم المبادئ التي تقوم عليها الديمقراطية، وهو المساواة بين المواطنين "صوت واحد للشخص الواحد". ويتناقض ذلك أيضاً مع ما جاء في المادة (25) الفقرة (ب) من الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان التي تنص على "أن ينتخب وينتخب (المواطن) في انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت

السري، تضمن التعبير عن إرادة الناخبين"، مما زاد من حدّة الانتقاد لهذين الموضوعين واتساعه غياب الشفافية فيما يخصّ المعايير التي اعتمدت لتوزيع الدوائر الانتخابية لتظهر بالصورة التي ظهرت عليه، وإحجام الجهات الرسمية عن الإعلان عن أعداد من يحقّ لهم الانتخاب في كل دائرة"[134].

وقد جاء في تقرير لمركز البحرين لحقوق الانسان بأن السلطة قد "عمدت الى تقسيم الدوائر الانتخابية بطريقة مشوهة جغرافيا، لضمان ان تتمتع المناطق الموالية للنظام بأكثرية في المجلس النيابي، فمثلا صوت مواطن واحد في في المنطقة الجنوبية التي يقطنها افراد من اصول قبلية – يعتقد النظام بأنهم موالون له– يساوي قيمة 33 صوتا في المنطقة الشمالية يسكنها الشيعة الذين تعتبرهم الحكومة قواعد للمعارضة"[135].

وقد أثار تعديل المادة (22) من القانون قبيل انتخابات 2002 الكثير من الجدل وخصوصا بعد أن دعت المعارضة لمقاطعة الانتخابات. فقد جاء التعديل ليؤكد ضرورة أن يقدم الناخب جواز السفر عند الإدلاء بصوته وعدم الاكتفاء بالبطاقة السكانية أو البطاقة الشخصية. و أضاف التعديل بأنّه "يتم التأشير في جواز السفر بما يفيد إدلاء الناخب بصوته". وقد رأى المعارضون أنّ القصد من ذلك هو تخويف من يقاطع الانتخابات، إذ أشيع بأنّ من يمتنع عن التصويت سيحرم من الخدمات الإسكانية، و قد يتم سحب الجنسية ممن حصلوا عليها بشكل مكتسب.

أمّا المادة (30) من القانون فإنّها تختصّ بجرائم الاستفتاء والانتخاب، وتشمل كلّ من "أخلّ بحريّة الاستفتاء أو الانتخاب أو بنظام إجراءاتهما باستعمال القوة أو التهديد أو التشويش أو بالاشتراك في التجمهر أو المظاهرات" وكذلك "من نشر أو أذاع أقوالاً كاذبة عن موضوع الاستفتاء

---

134 المصدر: تقرير الجمعية البحرينية للشفافية و الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، نوفمبر 2002

135 تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان " تلاعب خطير بالعملية الانتخابية القادمة في البحرين " 2006/8/6

أو عن سلوك أحد المرشحين أو عن أخلاقه بقصد التأثير في نتيجة الاستفتاء أو الانتخاب"، وعقوبتها الحبس مدّة لا تزيد على ستة أشهر وغرامة لا تجاوز خمسمائة دينار أو بإحداهما.

لكن هذه القوانين المتعلقة بالانتخابات ومباشرة الحقوق السياسية أهملت ما يتعلق بمراقبة مراحل العملية الانتخابية، وقد أعطت السلطات إشارات واضحة بعدم الرغبة في دخول أطراف خارجيّة في عملية مراقبة الانتخابات. وفي انتخابات 2002 أعطى ملك البلاد جمعيتي الشفافية وحقوق الإنسان الفرصة لمراقبة الانتخابات، أمّا في انتخابات 2006 فقد فتح المجال بشكل أوسع للجهات المحليّة فقط للقيام بعملية المراقبة. وقد اتسمت عملية المراقبة بضعف التنظيم والخبرة أو التضارب في النتائج، وقد انتقدت شخصيات وجهات معارضة مثل جمعية العمل الوطني الديمقراطي تقرير جمعيتي الشفافية وحقوق الإنسان باعتبار أنّه تغاضى عن التلاعب بنتائج التصويت وخصوصاً فيما يتعلق باستخدام تصويت العسكريين والمراكز العامّة

رابعاً- قانون رقم (15) لسنة 2002 بشأن مجلسي الشورى والنواب:

أ - مجلس الشورى

يتألف مجلس الشورى من أربعين عضواً يعيّنون ويعفون بأمر ملكي، ومدّة مجلس الشورى أربع سنوات. والشروط التي يجب توافرها في عضو مجلس الشورى هي :

1- أن يكون بحرينياً، متمتعاً بكافة حقوقه المدنية والسياسية.

2- أن يكون اسمه مدرجاً في أحد جداول الانتخاب.

3- ألاّ يقل سنّه يوم التعيين عن خمس وثلاثين سنة كاملة.

4- أن يكون ممن تتوافر فيهم الخبرة أو من الذين أدوا خدمات جليلة للوطن من بين الفئات التالية :

- أفراد العائلة المالكة .
- الوزراء السابقين.
- من شغل مناصب السفراء والوزراء المفوضين.
- أعضاء الهيئات القضائية السابقين.
- كبار الضباط المتقاعدين.
- كبار موظفي الدولة السابقين.
- كبار العلماء ورجال الأعمال والمهن المختلفة.
- أعضاء مجلس النواب السابقين.
- الحائزون على ثقة الشعب.

ب - مجلس النواب

يتألف مجلس النواب من أربعين عضواً، يُنتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر، وفقاً للأحكام المنصوص عليها في المرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002 بشأن مباشرة الحقوق السياسية. ويكون انتخاب أعضاء مجلس النواب طبقاً لنظام الانتخاب الفردي. مدّة مجلس النواب أربع سنوات. ويحق للملك أن يمدد الفصل التشريعي لمجلس النواب عند الضرورة بأمر ملكي مدّة لا تزيد على سنتين.

ويشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس النواب ما يلي :

أ - أن يكون بحرينياً، متمتعاً بكافة حقوقه المدنية والسياسية.

ب - أن يكون اسمه مدرجاً في جدول انتخاب الدائرة التي يرشح نفسه فيها.

ج- ألاّ يقل سنّه يوم الانتخاب عن ثلاثين سنة كاملة.

د - أن يجيد قراءة اللغة العربية وكتابتها.

وتقتصر رقابة كلّ من مجلسي الشورى والنواب، فيما يتعلق بأعمال أعضاء السلطة التنفيذية وتصرفاتهم، على ما يتمّ منها بعد تاريخ

انعقاد المجلسين في أوّل فصل تشريعي، ولا يجوز لهما التعرض لما تمّ من أفعال أو تصرفات سابقة على هذا التاريخ. وقد استخدمت الحكومة نصّ هذه المادة لإعاقة مجلس النواب في السنوات الأربع الماضية في التحقيق أو حتى في الحصول على معلومات متعلقة بقضايا مهمة مثل الفساد ومنح الجنسية بشكل استثنائي. وهو ما يضفي نوع من الحصانة على المسؤولين الحكوميين في جميع أفعالهم السابقة.

خامسا- قانون الجمعيّات السياسيّة

معطيات وتحليل

لا يسمح القانون في البحرين بعمل الأحزاب السياسية، إلاّ أنّ السلطات سمحت بشكل استثنائي للمجموعات والتنظيمات السياسية بتنظيم نفسها كجمعيات شأن عام تحت قانون الجمعيات لعام 1989. وعندما صدر المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 2002 بشأن مجلسي الشورى والنواب الصادر في 3 يوليو 2002م نصت المادة (22/ب) منه على أنه يحظر على الاتحادات والجمعيات والنقابات القيام أو المشاركة في أيّة دعاية انتخابية لأي مرشح. إلاّ أنّ ملك البلاد ورغبة في ثني المعارضة عن مقاطعة الانتخابات النيابية قام بإلغاء هذا البند بإصدار مرسوم بقانون رقم (30) لسنة 2002 الصادر في 15 سبتمبر 2002م.

وفي عام 2006 أصدر ملك مملكة البحرين قانونا ينظم عمل الجمعيات التي تمثل القوى السياسية في البلاد، ويخيّرها بين العمل وفقا للقانون الجديد، وبين الحظر التام لنشاطاتها. وكان مجلسا الشورى والنواب قد أقرا القانون المذكور الذي تقدمت به الحكومة رغم الاعتراضات الواسعة من قبل جمعيات حقوق الإنسان والجمعيات السياسية ومؤسسات المجتمع المدني والصحافة. ولم يتم الأخذ بمشروع القانون المعدل الذي تقدمت به تسع من الجمعيات السياسية القائمة، كما لم يتم الالتفات إلى تهديد

بعض تلك الجمعيات بحلّ نفسها بشكل مؤقت أو دائم في حال صدور القانون.

ويكمّل قانون الجمعيات السياسية الجديد مجموعة من القوانين الصارمة التي صدرت في العهد الماضي أو الحالي. إلاّ أنّ موافقة مجلسي الشورى والنواب على تشريع مثل هذا القانون الذي ينتهك مبادئ أساسية في الدستور ومعايير حقوق الإنسان هو سابقة خطيرة تعكس درجة الخلل في هيكل هذين المجلسين وتركيبتهما وأدائهما، مما وضعهما في مواجهة مباشرة مع منظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية. ومما كشف عن واقع العملية التشريعيّة في البلاد وهيمنة السلطة التنفيذيّة عليها.

ونستعرض هنا مواد قانون الجمعيات السياسية[136] والذي يعطي الحكومة – ممثلة في وزير العدل – صلاحيات وهيمنة على الجمعيات السياسية سواء في التأسيس أو الرقابة أو الحلّ المؤقت أو الدائم. كما يفرض القانون قيودا مشدّدة على النشاط والتمويل والاتصال الخارجي، ويمنعها من استخدام المؤسسات العامّة ودور العبادة والمؤسسات التعليمية لممارسة نشاطها، دون تحديد طبيعة تلك الاستخدام. ويمنع القانون الاستقطاب الحزبي في صفوف قوات الدفاع وأجهزة الأمن، تاركا – وفقا لمرسوم بقانون سابق – للحكومة النفوذ الكامل على مشاركة منتسبي تلك الأجهزة في أيّة انتخابات. كما يسلط القانون ديوان الرقابة المالية على الجمعيات وهو تابع للجهة التنفيذيّة. ويمكن القانون الحكومة من الامتناع عن تسجيل الجمعية أو حلّها بحجة أنّها طائفيّة أو دينية أو أنها غير إسلامية، أو لأنّها مخالفة للدستور المثير للجدل الذي صدر عام 2002.

أ- حظر العمل السياسي إلاّ ضمن القانون الجديد:

في تعارض مباشر مع أصل حريّة التنظيم في المواثيق الدولية، فإنّ قانون الجمعيات السياسية يحظر النشاط السياسي إلاّ ضمن إطاره المتشدد.

136 _ مركز البحرين لحقوق الإنسان، تقرير "قانون الجمعيات السياسية يسدل الستار على حلم الإصلاح الديمقراطي في البحرين"، 27 يوليو 2005.

فالمادة (1) تقيد حق تكوين الجمعيات السياسية والانضمام إليها إلا طبقا لأحكام القانون نفسه. وتشترط المادة (11) موافقة وزير العدل لكي تتمتع الجمعية السياسيّة بالشخصيّة الاعتباريّة وتمارس نشاطها السياسي. وتنصّ أيضا على أنه لا يجوز للجمعية الإعلان عن نفسها، كما لا يجوز لمؤسسي الجمعية ممارسة أي نشاط سياسي أو إجراء أي تصرف باسم الجمعية إلا في الحدود اللازمة لتأسيسها.

وتعاقب المادة (25) بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز خمسمائة دينار كل من ارتكب مخالفة لأحكام هذا القانون ولم يتعين فيه عقوبة خاصّة لها. ولكن المادة (26) تعود لتؤكد بأنّ أحكام هذا القانون لا تخل بأيّة عقوبة أشد ينص عليها قانون العقوبات أو أي قانون آخر. علما بأنّ العقوبات في القوانين المذكورة قد تصل إلى السجن المؤبد لقيام التنظيم السياسي بجرائم تمّ وصفها بعبارات مطاطية مثل "معاداة نظام المجتمع".

وهكذا فإنّ قانون الجمعيات السياسية الجديد ليس قانونا ينظم ويدعم النشاط السياسي، أو يقوم على أصل الحريّة في تشكيل التنظيمات والانتماء إليها، وإنما هو قانون يقوم على المنع والتقييد والتجريم والعقوبات الجزائية التي تعاقب بالسجن لإنشاء التنظيمات السياسية خارج القيود المحددة. وكان بالإمكان أن يكون قانون الأحزاب هو إجراءات لقيد الجمعيات السياسية، وتنظيم عملية مشاركتها في الانتخابات وطريقة تمويلها من قبل الدولة. أمّا المخالفات والعقوبات فكان بالإمكان الاكتفاء بحق الحكومة أو غيرها بمقاضاة الجمعيات أو أعضائها أمام القضاء المستقل وضمن القوانين العادلة المتوافقة مع المعايير الدولية.

ب- تسجيل الجمعيات وحلها:

تلزم المادة (27) كلّ جمعية أسست قبل العمل بأحكام هذا القانون وترغب في أن تمارس نشاطاً سياسياً، أن توفق أوضاعها وفقاً لأحكام هذا القانون، وذلك خلال فترة لا تزيد على ثلاثة أشهر من تاريخ العمل به.

وتقيد المادة (3) عمل الجمعيات السياسية بالدستور. وبالتالي فإنّ أي تعارض مع الدستور في الخطاب أو النشاط سيكون سببا لعدم إعادة تسجيل أيّة جمعيّة، أو حلّها في أي وقت تشاء الحكومة. وتشترط المادة (4) ألاّ ترتبط الجمعية أو تتعاون مع أيّة أحزاب أو تنظيمات أو جماعات أو أفراد أو قوى سياسية تقوم على معاداة أو مناهضة المبادئ أو القواعد أو الأحكام المنصوص عليها في الدستور. علما بإنّ الجمعيات المعارضة التي تمثل قوى المعارضة الأساسيّة لا تقبل بدستور 2002 الجديد لأنّه كما تعتقد ينال من أسس الديمقراطية ويسلب صلاحيات البرلمان ولا يفصل بين السلطات. وتشترط المادة (6) أن يتضمن النظام الأساسي للجمعية بصفة خاصّة النصّ على التقيد في ممارسة نشاط الجمعية بأحكام ميثاق العمل الوطني ودستور مملكة البحرين واحترام سيادة القانون.

ج- تأسيس الجمعيات وهوية الانتماء:

في المادة (4) يشترط لتأسيس أيّة جمعية سياسية أو استمرارها ألاّ تتعارض مبادؤها وأهدافها وبرامجها وسياساتها وأساليبها مع مبادئ الشريعة الإسلامية باعتبارها مصدراً رئيسياً للتشريع، أو الثوابت الوطنية التي يقوم عليها نظام الحكم في مملكة البحرين. وألا تقوم الجمعية على أساس طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو مهني، أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة. وتمكّن التفسيرات الممكنة لهذه المادة الحكومة من حلّ جمعيات المعارضة إمّا بحجة أنّها غير إسلامية، أو بحجة أنّها قائمة على أساس طائفي، أو على أساس التفرقة بسبب الدين أو العقيدة. أو بحجة أنها تتعارض مع " الثوابت الوطنية التي يقوم عليها نظام الحكم في مملكة البحرين" وهي عبارة فضفاضة متروك تفسيرها إلى الجهة الإدارية.

وكان يمكن الإكتفاء فيما يتعلق بهويّة الجمعية ونبذ التفرقة بالعبارة التي وردت في المادة (6) بأنّ شروط العضويّة في الجمعية وقواعد وإجراءات الانضمام إليها والفصل من عضويتها والانسحاب منها، يلزم ألاّ

تتضمن التفرقة بسبب العقيدة الدينية أو العنصر أو الجنس أو المركز الاجتماعي.

د- إجراءات التأسيس:

القانون يعطي بيد الحكومة التحكم في إجراءات التأسيس، فيجب تقديم طلب كتابي لتأسيس الجمعيّة السياسيّة إلى وزير العدل (المادة 7). وللوزير أن يطلب من المؤسسين تقديم أيّة إيضاحات أو وثائق أو بيانات لازمة (المادة 8) ويعلن الوزير عن تأسيس الجمعية خلال ستين يوماً، ويعتبر فوات المواعيد دون إعلان تأسيس الجمعية بمثابة قرار بالاعتراض على هذا التأسيس (المادة 9) ويجوز لأيّ من المؤسسين الطعن في قرار وزير العدل الصريح أو الضمني أمام المحكمة الكبرى خلال ثلاثين يوما وتفصل المحكمة في الطعن خلال ستين يوماً على الأكثر (المادة 10). ولا يجوز للجمعيّة الإعلان عن نفسها، كما لا يجوز لمؤسسي الجمعيّة ممارسة أيّ نشاط سياسي أو إجراء أيّ تصرف باسم الجمعيّة إلاّ في الحدود اللازمة لتأسيسها (المادة 11). وهكذا يتحكم الوزير بشكل كامل في إجراءات التأسيس مما يمكّنه من مساومة المؤسسين بتسهيل الإجراءات أو تعطيلها وفقا لتقديراته أو تقديرات السلطة التنفيذية التي يمثّلها.

هـ- موارد الجمعيات وانشطتها:

وتفرض المادة (15) على الجمعيات السياسية إبلاغ وزير العدل بنسخة من موازنتها السنوية خلال الربع الأوّل من السنة، وبيان الموارد المالية ومصادر التمويل والوضع المالي للجمعية. ويتولى ديوان الرقابة المالية بصفة دورية، أو بناء على طلب وزير العدل، مراجعة دفاتر ومستندات حسابات إيرادات ومصروفات الجمعية وغير ذلك من شئونها المالية، وذلك للتحقق من سلامة موارد الجمعيّة ومشروعيّة أوجه صرف أموالها، وعلى الجمعيّة أن تمكن الديوان من ذلك. علما بأنّ ديوان الرقابة المالية هو جهاز تابع للسلطة التنفيذية. وتشترط المادة (18) على الجمعية

أن تخطر وزير العدل بأي قرار تصدره الجمعية بتغيير رئيسها أو أي من قياداتها أو بحل الجمعية أو اندماجها أو بأيّ تعديل في نظامها الأساسي، وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ صدور القرار. كما تعطي المادة (20) لوزير العدل صلاحية أن يضع القواعد المنظمة لاتصال الجمعية بأيّ حزب أو تنظيم سياسي أجنبي، ولا يجوز لأيّةِ جمعية التعاون أو التحالف مع أيّ من هذه الأحزاب أو التنظيمات إلاّ وفقاً لهذه القواعد.

و- تضييق العضوية وحرمان شريحة كبيرة من الشباب من النشاط السياسي :

تشترط المادة (5) من القانون في العضو المؤسس، أو الذي ينضم إلى الجمعية بعد إعلان تأسيسها، أن يكون متمتعاً بكافة حقوقه المدنية والسياسية، وهو شرط معقول لولا أنّ القضاء في البحرين غير نزيه وغير مستقل والقوانين تعاقب على ممارسة الحريات الأساسية إذا كانت معارضة للسلطة، وهكذا يمكن إساءة استخدام هذه المادة. كما تشترط المادة نفسها في العضو المؤسس أو المنضم أن يكون قد بلغ من العمر إحدى وعشرين سنة ميلاديّة مما يحرم شريحة واسعة من الشباب ممن اكملوا دراستهم الأساسيّة وانضموا إلى سوق العمل أو التعليم الجامعي العالي من المشاركة السياسية في أدنى صورها وهي عضوية الجمعيات السياسية.

ز- أصوات قوات الدفاع والأمن :

وتشترط المادة (5) ألا يكون العضو المؤسس أو المنضم من المنتسبين إلى قوة دفاع البحرين أو الحرس الوطني أو أجهزة الأمن التابعة للدولة، وألا يكون من رجال القضاء أو النيابة العامّة، أو من أعضاء السلك الدبلوماسي أو القنصلي. وتحظر المادة (6) اللجوء إلى الاستقطاب الحزبي في صفوف قوة دفاع البحرين والحرس الوطني وأجهزة الأمن التابعة للدولة والقضاء والنيابة العامّة والسلكين الدبلوماسي والقنصلي. وفي حين يمنع القانون الاستقطاب الحزبي في صفوف قوات الدفاع وأجهزة الأمن،

فإنّ المرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002 بشأن مباشرة الحقوق السياسيّة، يعطي للحكومة القرار الحاسم في إمكانية مشاركة هؤلاء الموظفين، وهي تحتكر بالطبع وسائل التوجيه والضغط على هؤلاء الذين يؤثر عدد أصواتهم في العملية الانتخابية برمتها.

ح- النشاط الخارجي:

تشترط المادة (4) أن يكون مقر الجمعية وفروعها داخل مملكة البحرين، وأن تمارس نشاطها في أراضي المملكة. وتشترط المادة (5) في عضو الجمعية السياسيّة ألاّ يكون عضوا في أيّ تنظيم سياسي غير بحريني، (دون تحديد ماهية التنظيم السياسي المقصود). وتشترط المادة (6) عدم الارتباط التنظيمي أو المالي بأيّة جهة غير بحرينية. وتحظر المادة (13) على الجمعيات السياسية أو أي من أعضاء مجالس إداراتها التدخل في الشئون الداخلية للدول الأخرى أو القيام بأي نشاط من شأنه الإساءة إلى علاقة المملكة بهذه الدول. وتنصّ المادة (14) على أنّه لا يجوز للجمعيّة قبول أيّ تبرع أو ميزة أو منفعة من أجنبي، أو من جهة أجنبية، أو منظمة دولية.

ووفقا للمادة (20) يضع وزير العدل القواعد المنظمة لاتصال الجمعيّة بأيّ حزب أو تنظيم سياسي أجنبي، ولا يجوز لأيّة جمعيّة التعاون أو التحالف مع أيّ من هذه الأحزاب أو التنظيمات إلاّ وفقاً لهذه القواعد. كما يحظر فتح فرع لأيّ جمعيّة سياسيّة أو حزب سياسي أخر من خارج مملكة البحرين بغير ترخيص من وزير العدل. وتنصّ المادة (24) على أنّه : يعاقب بالحبس مدّة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تتجاوز ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تسلم أموالا من جهة غير بحرينية لحساب الجمعيّة وتقضي المحكمة بمصادرة تلك الأموال لحساب الخزينة العامّة للدولة.

سادسا- قانون الجمعيات رقم 21 لعام 1989

السيف المسلط على رقاب مؤسسات المجتمع المدني[137]

تكمن الخطورة لصدور قانون خاص بالجمعيات السياسية دون إلغاء أو تعديل قانون الجمعيات الصادر عام 1989، في أنّ الأخير سيظل حاكما على الجمعيات الأخرى، ومنها جمعيات حقوق الإنسان والشباب والجمعيات النسائية، إذ أنّ ذلك القانون يؤكّد خصوصا على المنع من ممارسة أي نشاط سياسي وفقا للمادة (18) منه. علماً بأنّ تفسير الحكومة للنشاط السياسي هو كلّ ما له علاقة بالمواضيع أو الشئون السياسية. وكانت الحكومة قد استخدمت قانون الجمعيات لعام 1989 لحلّ مركز البحرين لحقوق الإنسان، وقد وجهت وزيرة التنمية الاجتماعيّة تهديدات متكررة خلال العامين 2007/2006 بالملاحقة القانونيّة لمجموعة من اللجان الشعبية بينها لجان العاطلين والإسكان ولجنة العريضة النسائيّة وطلبت منها تجميد نشاطها وأن تسجل نفسها ضمن ذلك القانون والتقيد ببنوده.

ويلاحظ بأنّ القانون يشمل مؤسسات متنوعة المقاصد والطبيعة، بما في ذلك جمعيات حقوق الإنسان والجمعيات المهنية والثقافيّة والاجتماعيّة، والجمعيات التي تمثل الفئات مثل النساء والشباب والجاليات الأجنبية، إضافة إلى الأندية الرياضية وغير ذلك. وحشر كلّ هذه الجمعيات في قانون واحد أمر يعقد صياغة القانون والعمل به.

أ- تقييد حق تأسيس الجمعيات :

يحضر قانون الجمعيات لعام 1989 عمل أيّة جمعية غير مرخص لها، ويضع مقاييس ومواصفات تفصيلية في نصّ القانون وفي النظام الأساسي النموذجي، بحيث من الصعب على أيّة جهة أهلية أن تحصل على

137 _ مركز البحرين لحقوق الإنسان، قانون الجمعيات رقم 21 لعام 1989: السيف المسلط على رقاب الجمعيات.

الترخيص دون أن تلتزم به. وفي الوقت نفسه يضع القانون شروطا مطاطية تسمح للحكومة برفض طلبات تأسيس أيّة جمعية إن رغبت بذلك.

فقد جاء في المادة (3) بأنّ كلّ جمعية تؤسس مخالفة للنظام العام، أو لغرض غير مشروع، أو للمساس بسلامة أو شكل الحكومة أو نظامها الاجتماعي تكون باطلة. وتعطي المادة (11) للجهة الإدارية المختصّة حقّ رفض تسجيل الجمعية إذا كان المجتمع في غير حاجة لخدماتها، أو لوجود جمعية أخرى تسد الحاجة، أو إذا كان إنشاؤها لا يتفق مع أمن الدولة ومصلحتها، أو لعدم صلاحية مقر الجمعية أو إذا أنشأت بقصد إحياء جمعية سبق حلّها. وتتضمن هذه المادة إجراءات تظلم لنفس الجهة الإدارية تطول لمدة أربعة اشهر قبل أن يمكن تحويل الموضوع إلى القضاء، والذي بدوره ملزم بالقانون نفسه وواقع تحت نفوذ الحكومة.

ب- تقييد حقّ تعديل النظام الأساسي والرقابة :

ووفقا للمادة (14)، يمرّ كلّ تعديلٍ لنظام الجمعيّة بنفس إجراءات إشهار الجمعية، وللجهة الإدارية الحقّ في رفض التعديل. ووفقا للمادةِ (15)، تخضع الجمعيات للرقابة الصارمة إذ لموظفي الإدارة المعنية حقّ الاطلاع على السجلات والوثائق والمكاتبات.

ج - حضر الاشتغال في السياسة :

ووفقا للمادة (18)، لا يجوز للجمعية الاشتغال بالسياسة، وهذا يشمل طبعا جمعيات حقوق الإنسان وغيرها من الجمعيات النسائيّة والمهنيّة والشبابيّة، وجمعيات الجاليات الأجنبية.

د - تقييد حقّ الارتباط بجهات خارجية :

ووفقا للمادة (20)، لا يجوز للجمعيّة دون إذن مسبق (من الإدارة المختصّة) أن تنتسب أو تنضم أو تشترك في جمعيّة أو هيئة مقرّها خارج

البحرين، ويعتبر مضي 45 يوما دون البت في الطلب بمثابة رفض لـه. ولم يتضمن القانون حق التظلم مما يجعل قرار الإدارة نهائي.

هـ - التحكم في التمويل الداخلي والخارجي :

وفيما يتصل بالتمويل لا يجوز للجمعية دون إذن مسبق أن تحصل على أموال من جهة أجنبية ولا أن ترسل شيئا مما ذكر إلى أشخاص أو منظمات في الخارج. و أمّا جمع التبرعات في الداخل فإنه يشترط الحصول على ترخيص من الوزير (المادة 21) وحقّ الوزير في القرار مطلق، إذ لا توجد إمكانية التظلم.

و- حقّ الوزير في دمج الجمعيات وتعيين الإدارات ووقف قراراتها :

وتجيز المادة (23) للوزير المختصّ تعيين مدير للجمعيّة أو مجلس إدارة إذا ارتكبت الجمعية من المخالفات ما يستوجب هذا الإجراء ولم يرد الوزير حلها. وللوزير أن يقرر إدماج أكثر من جمعية تعمل لغرض متماثل، أو توحيد إدارتها أو تعديل أغراضها للأسباب التي يراها كفيلة بحسن تحقيق الغرض الذي أنشأت من أجله (المادة 24).

وللوزير أيضا أن يوقف تنفيذ أي قرار يصدر من الجمعية يكون مخالفا للقانون أو لنظام الجمعية أو للنظام العام أو للآداب، ويمكن الطعن في القرار أمام المحكمة (المادة 28) أي أنّ الوزير هو الذي يتخذ القرار وينفذه، وعلى الجمعية الملاحقة القضائية وليس العكس.

ز - الرقابة والتحكم في الجمعيات العمومية :

وفقا للمادة (30)، فإنّ للجهة الحكومية المعنية حق دعوة الجمعية العمومية للاجتماع، إذا رأت ضرورة لذلك. وتلزم المادة (33) الجمعيات بضرورة إبلاغ الجهة الإدارية بكل اجتماع للجمعية العمومية قبل 15 يوما، وبصورة من خطاب الدعوة وجدول الأعمال

والأوراق المرفقة به، وللجهة الإدارية أن تندب من تراه لحضور الاجتماع. ووفقا للمادة (38) يجب إبلاغ الوزارة بصورة من محضر الاجتماع وما اتخذ فيه من قرارات.

ح – التدخل في مواصفات المرشح للإدارة واجتماعاتها:

ووفقا للمادة (43)، يجوز للوزير أن يضيف شروطا لمن يحقّ له الترشيح لمجلس إدارة أيّة جمعية. ووفقا للمادة (45) يحقّ للجهة الإدارية أن تطلب عقد اجتماع لمجلس إدارة أي جمعية إذا رأت ضرورة لذلك.

ط – حقّ الوزير في الإغلاق الفوري المؤقت للجمعية:

ووفقا للمادة (50)، للوزير الحقّ في حلّ أو إغلاق أيّة جمعية لمدة 45 يوما إذا ثبت عجزها عن تحقيق أغراضها، أو تصرفت في أموالها في غير الأوجه المحددة، أو إذا تعذر انعقاد جمعيتها العمومية لعامين متتاليين، أو إذا خالفت النظام العام.

سابعا– قانون العقوبات
تقييد الحريات في كلّ من عهد أمن الدولة وعهد الانفتاح!

أ– استخدام قانون العقوبات في الفترة 1976–2000:

صدر قانون العقوبات البحريني بمرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1976، وذلك بعد حلّ المجلس الوطني المنتخب عام 1975 وتجميد مواد الدستور المتعلقة به. وشكل هذا القانون مع مرسوم بقانون بشأن تدابير أمن الدولة لعام 1974 الأداة القانونية الأكثر فعالية في منع النشاط السياسي المنظم وتفكيك خلايا المعارضة السرية، وملاحقة المعارضين واعتقالهم وتعذيبهم وسجنهم ونفيهم أو المشتبه في انتمائهم لمجموعات المعارضة. مما شكل

أيضا أداة تخويف وزجر لمختلف فئات وقطاعات المجتمع خلال ربع قرن في الفترة من 1975-2000.

وكان قانون أمن الدولة لعام 1974 - والذي تمّ إلغاؤه عام 2001، يسمح باعتقال وحبس المشتبه بهم لمدّة تصل إلى ثلاث سنوات، وتتيح بنوده ممارسة الحبس المنعزل، واستخدام التعذيب لاستخراج المعلومات التي يستفاد منها لكشف واختراق تنظيمات المعارضة، وفي الوصول لمتهمين آخرين، ولإدانة المتهمين حين تقديمهم للمحاكمة وخصوصا أمام محكمة أمن الدولة.

أمّا قانون العقوبات - والذي لا يزال نافذا- فإنّ مواده - وخصوصا المواد من (112) إلى (184)- والموسومة في القانون بالجرائم "الماسة بأمن الدولة" فإنها توفر القاعدة القانونيّة لمحاكمة وفرض عقوبات مشددة على المتهمين بالانتماء للتنظيمات المحظورة - وهي جميع التنظيمات السياسيّة- وعلى ممارسات النشاطات المعارضة في الداخل أو الخارج مثل التجمع والتعبير والنشر. وقد وفرت المادة (186) من القانون الأرضية لتشكيل محكمة أمن الدولة الاستثنائية، التي كانت تعتمد في أحكامها بشكل أساسي على المعلومات المستخرجة تحت التعذيب وتقيم جلساتها بشكل سري ولا تقبل أحكامها الاستئناف أو النقض.

وقد تمّ استخدام تلك القوانين بفاعلية ضد التنظيمات المعارضة، وخصوصا لاعتقال القياديين ومحاكمتهم وتفكيك الخلايا كما حدث للجبهة الشعبية منذ 1974، ثمّ الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين في الفترة 1979-1982، ثمّ ضد جمعية التوعية الإسلامية (حزب الدعوة) عام 1984، وجبهة التحرير الوطني البحراني عام 1985. وتواصل استخدامه لتفكيك خلايا الجبهة الإسلامية، وكذلك ما سمي بخلايا حزب الله خلال النصف الثاني من الثمانينات، وكان الاستخدام الأوسع في الأعوام 1995-1997 للتعامل مع أحداث الاضطرابات الواسعة في تلك الفترة والتي ارتبطت بالتحرك الشعبي للقوى الدينية واليسارية المعارضة للمطالبة بالديمقراطية والحريات.

وصدرت أهم التعديلات على قانون العقوبات بمرسوم بقانون رقم (9) لسنة 1982، وجاءت التعديلات متشددة وتتضمن أحكاما بالإعدام، وكان ذلك للتعامل مع قضية ما سمي في ذلك الوقت بالمحاولة الانقلابية، حيث تم تنفيذ مواد القانون المعدلة بأثر رجعي لإصدار أحكام تتراوح بين 15 عام والمؤبد ضد 75 شخصا من المتهمين بعضوية الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين. وتضمنت التعديلات أيضا عقوبة الإبعاد من البلاد وفقا للمادة (134 مكرر) والتي تنص على أنه: إذا حكم على أجنبي ذكرا كان أو أنثى في إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون جاز للقاضي أن يأمر في حكمه بإبعاده عن دولة البحرين نهائيا أو لمدة محددة لا تقل عن ثلاث سنوات. وقد تم بالفعل ايقاع عقوبات جماعية وإبعاد مئات من الأسر من البلاد وخصوصا خلال الثمانينيات، بعضهم تمّ سحب جنسيتهم وجوازات سفرهم البحرينيّة و إبعادهم عبر البحر في ظروف سيئة ودون أن تكون لديهم جنسية أي بلد آخر. وقد كان ذلك رسالة قويّة وحاسمة في تلك الفترة إلى جميع المقيمين في البحرين أو حتى ممن اكتسب جنسيتها، للابتعاد عن كل ما يمكن أن يعد نشاطا سياسيا معارضا.

و في عام 2001 أعلن الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة عن إلغاء قانون ومحكمة أمن الدولة، وتمّ إعلان العفو العام مما سمح بإطلاق سراح عدة آلاف من المعتقلين والمحكومين وعودة المئات من المعارضين والمبعدين المقيمين في المنفى. إلاّ أنّ قانون العقوبات لم يمسه أي تغيير وخصوصا فيما يتعلق بما يسمى بالجرائم الماسة بأمن الدولة. وقد انشغلت التنظيمات السياسية المعارضة والمجتمع بشكل عام بأجواء المصالحة السياسية وهامش الحريات وخصوصا في الأعوام 2001-2004، إلاّ أنّ السلطة شرعت من جديد في استخدام قانون العقوبات ضد المعارضين ولكن هذه المرّة بشكل انتقائي وكأداة لضبط الحراك السياسي ضمن الحدود التي رسمتها السلطة في تعديلاتها الدستورية وضمن القوانين الجديدة المتعلقة بالجمعيات السياسية والانتخابات.

ب – عرض وتلخيص لقانون العقوبات:

يقيد قانون العقوبات البحريني الحريات الأساسية ويعاقب على ممارستها. وهو بذلك يتعارض مع الدستور وينتهك حقوق الإنسان الأساسية ويتعارض مع المعايير الدولية التي تعهدت الحكومة الالتزام بها. ذلك أن هذا القانون يجرّم ويعاقب بالحبس أو الغرامة أو بكليهما من قام بالأمور التالية:

- ❖ من أذاع في الخارج أخبارا أو بيانات حول الأوضاع الداخلية للدولة من شأنها إضعاف الثقة المالية بالدولة أو النيل من هيبتها واعتبارها (المادة 134).
- ❖ من حضر في الخارج وبغير ترخيص أي مؤتمر أو اجتماع عام أو ندوة أو شارك في أعمالها، بغرض بحث الأوضاع السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية في دولة البحرين أو غيرها من الدول، وكان من شأن ذلك إضعاف الثقة المالية بدولة البحرين أو النيل من هيبتها أو اعتبارها أو الإساءة إلى العلاقات بينها وبين تلك الدول.(المادة 134 مكرر).
- ❖ من أنشأ أو أسس أو أدار جمعية أو هيئة إذا كانت ترمي إلى تغيير النظام الأساسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي للدولة أو التحبيذ لذلك أو الترويج له، متى كان استعمال أيّة وسيلة غير مشروعة ملحوظا فيه. ويعاقب أيضا الداعون للانضمام للهيئات المذكورة، ومن انضم أو اشترك فيها بأية صورة (المادة 159)
- ❖ من روّج أو حبذ بأيّة طريقة تغيير النظام الأساسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي للدولة بأيّة وسيلة غير مشروعة (المادة 160).
- ❖ من أنشأ أو أسس أو نظم أو أدار – من غير ترخيص من الحكومة– هيئات أو منظمات ذات صفة دولية أو فروعا لها. وكذلك كلّ مواطن انضم أو اشترك من غير ترخيصٍ في منظمات مقرها في الخارج (المادة 163) وتأمر المحكمة بحل الهيئات المذكورة في

المادتين (189) و (163) وإغلاق أمكنتها ومصادرة نقودها و أمتعتها (المادة 164).

- ❖ من حرّض بإحدى طرق العلانيّة على كراهية نظام الحكم أو الازدراء به (المادة 165)
- ❖ من أذاع عمدا أخبارا أو بيانات، أو بثّ دعايات مثيرة إذا كان من شأن ذلك اضطراب الأمن، أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة. ويعاقب بذات العقوبة من حاز بالذات أو بالواسطة أو أحرز محررا أو مطبوعا يتضمن شيئا من ذلك، أو حاز أيّة وسيلة من وسائل الطبع أو التسجيل أو العلانية مخصصة ولو بصفة وقتية لطبع أو تسجيل أو إذاعة شئ مما ذكر (المادة 168).
- ❖ من حرّض غيره بإحدى طرق العلانية على عدم الانقياد للقوانين، أو حسن أمرا يعد جريمة (المادة 174).
- ❖ من اشترك في تجمهر في مكان عام مؤلف من خمسة أشخاص على الأقل، الغرض منه ارتكاب جرائم، أو الأعمال المسهلة لها أو الإخلال بالأمن العام ولو كان ذلك لغرض مشروع (المادة 178).
- ❖ من أهان بإحدى طرق العلانية المجلس الوطني أو غيره من الهيئات النظامية أو الجيش أو المحاكم أو السلطات أو المصالح العامة (المادة 216).

ثامنا- قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر رقم (47) للعام 2002[138]

بالإضافة إلى مواد أمن الدولة من قانون العقوبات لعام 1976، كان قانون المطبوعات والنشر الصادر بمرسوم بقانون رقم (14) لسنة 1979،

138 _ مؤسسة انترنيوز ومركز حماية وحرية الصحافيين، أصوات مخنوقة: دراسة في التشريعات الإعلامية العربية، الفصل السادس.

هو الوسيلة القانونية التي قيدت بها السلطة في البحرين حريّة الصحافة والنشر في العهد السابق، منذ حل البرلمان عام 1975 وحتى تولي الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة للحكم عام 1999. وفيما لا يزال قانون العقوبات لعام 1976 نافذا، فقد أصدرت الحكومة قانونا جديدا لتنظيم الصحافة والطباعة والنشر، وهو القانون الصادر بالمرسوم بقانون رقم (47) لسنة 2002م. وقد واجه هذا قانون معارضة شديدة من قبل الصحافيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان، ولذلك فهناك حاليا مشروع بديل مقدّم من مجلس الشورى، وكذلك هناك مشروع تعديلات مقدّم من الحكومة نفسها. ورغم شبهة عدم الدستورية التي لحقت بهذا القانون إذ صدر بمرسوم بقانون قبل حل انعقاد البرلمان، فإن ذلك المرسوم ظل نافذا.

وبناء على ذلك القانون أحيل اثنان من رؤساء تحرير الصحف وعدد كبير من الصحافيين إلى أروقة المحاكم، إضافة إلى منع بعض الكتب والمجلات من التداول، والتلويح بإيقاف نشرات بعض الجمعيّات السياسية. وهناك طعون دستورية في القانون قدمت بناء على طلب تقدّم به محامون في قضايا مرفوعة أمام المحاكم ضد الصحافة.

*** نظرة عامة حول قانون الصحافة والنشر:**

جاء بنص المادة الأولى من المرسوم بقانون (47) لسنة 2002م بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر أنّ " لكل إنسان حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غيرها وفقا للشروط والأوضاع المبينة في هذا القانون، وذلك كله دون المساس بأسس العقيدة الإسلامية ووحدة الشعب وبما لا يثير الفرقة والطائفية" ، وبقراءة سريعة لهذه المادة نجدها جاءت مطابقة تماما لنص المادة (23) من الدستور، ولا مراء في أنّ إدراج النص المذكور في دستور 2002، وفي قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر الجديد، كان الغرض منه وضع قيد على سبيل الاحتياط، لمجابهة ما قد تفجره حريّة الرأي والتعبير النسبية المتاحة في فترة الانفراج الأمني الراهنة، وغير خاف على أنّ الصحافة الحرّة هي التي تدل على مواطن الظلم والفساد والاستبداد طلبا لتقويم الأوضاع وتحقيق العدالة.

إنّ تضمين هذا القانون ضوابط لممارسة حرية التعبير ليست مرفوضة من حيث المبدأ، فعلى سبيل المثال ومن منطلق احترام حريّة العقيدة والأديان ألزم القانون في المادة (38) الصحفيين بالامتناع عن الانحياز إلى الدعوات التي تنطوي على ازدراء الأديان أو الدعوة إلى كراهيتها أو الطعن في إيمان الآخرين أو ترويج التمييز أو الاحتقار لرأي طائفة من طوائف المجتمع، واعتبر القانون التعرض لدين الدولة الرسمي في مقوماته وأركانه بالإساءة، جريمة يعاقب عليها (المادة 68/ صحافة)، وعلى الرغم من أهمية ما سبق، إلا أنّ المبالغة في تلك الضوابط أو القيود يجعل القانون خاويا من مضمونه، ومفرغا من الحريات التي أتى على ذكرها.

وجاء القانون في بابه الثاني بشأن الطباعة والنشر، وبالتحديد الفصل الأول من ذلك الباب بشأن تنظيم المطابع، بعدد من الموانع والمحظورات على أصحاب المطابع وعلى من يرغب في إنشاء مطبعة، إلاّ أنّ الخطورة الحقيقية تتمثل في المادة (12) وما تلاها من مواد والتي تجعل من عملية الطبع والنشر عملية مستحيلة إذا ما تعارضت آراء ذلك المطبوع مع وجهة النظر الرسمية، إذ يلزم الحصول على إذن كتابي من الإدارة لطباعة أي مطبوع، سواء كان ذلك لهيئة أو جهة أو فرد محلي أو أجنبي وفقا لنص المادة (13)، تأكيدا للغرض الرئيسي من هذا القانون والمتمثل في تكميم الأفواه ومنع نشر الحقائق أو وضع ما أمكن من الصعوبات والمعوقات.

وجاءت المادة (16) من هذا المرسوم بقانون لتبالغ في عقاب من يخالف أحكامه وتشدّد العقوبة إلى حدّ يصل إلى الحبس لمدة ثلاثة أشهر، وهو عقاب قد لا يرتقي إليه عقاب مرتكبي بعض الجرائم المنصوص عليها بقانون العقوبات. ولم يكن نصيب تداول المطبوعات من الحواجز والعقبات أقل من تلك المطبقة على الطباعة والنشر، إن لم تكن أشدّ منها، فقد منع القانون بموجب نصّ المادة (17) تداول أي مطبوع دون أن يحصل على ذلك الإذن الكتابي المنصوص عليه في المادة (12)، بل أنّ عقوبة مخالفة مواد هذا الفصل جاءت أشدّ من مخالفة مواد فصل الطباعة والنشر، إذ رفعت المادة (22) عقوبة مخالفة الأحكام الواردة في هذا الفصل إلى الحبس لمدة سنة كاملة.

أمّا الفصل الأخير في الباب الثاني فهو الفصل المعيق والسيف المسلط على الأفلام السينمائية والمطبوعات المسجلة. فالمادة (24) تقضي بتشكيل لجنة وزارية تختص بمراقبة الأفلام السينمائية وما في حكمها وكذا المطبوعات المسجلة المحالة لها من الإدارة من النواحي السياسية والاجتماعية والصحيّة والأخلاقيّة والدينيّة.

ووفقا للمادة (23) لا يجوز عرض أي فلم أو إشارة إلى فلم أو إعلان تجاري بصورة سينمائية في دور السينما دون الترخيص المسبق من لجنة المراقبة. وللجنة وفقا للمادة (25) أن تحذف من الفلم المشاهد التي ترى فيها إخلالا بمقومات الدولة أو المجتمع أو الدين أو الأخلاق أو الآداب. وتمنح اللجنة الترخيص للفلم خلال 15 يوما. ويعتبر الطلب مرفوضا بمضي المدة دون البت في الطلب. ولمن رفض طلبه الطعن أمام المحكمة الكبرى المدنية.

ووفقا للمادة (26) فإنّ كلّ مخالف للأحكام المتعلقة بمراقبة الأفلام السينمائية والمطبوعات المسجلة تكون عقوبتها بغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار، مع جواز الحكم بغلق دار السينما أو المكتبة لمدة لا تتجاوز ثلاثين يوما ومصادرة الأفلام او المطبوعات ذات العلاقة.

ومع أنّ الباب الثالث حول تنظيم الصحافة تضمّن عدداً من المواد التي تشدّد على الدفاع عن حريّة الصحافة وتحصينها ضد الإجراءات المتعسفة (م27)، (م28) كما تهدف إلى تحصين وحماية الصحفي وعدم خضوعه في عمله إلاّ للقانون (م29) وأن لا يكون عمل الصحفي سببا للمساس بأمنه (م30)، لكن الواقع يبدو مختلفا وفي هذا المقام يثار السؤال بشأن القضايا المتزايدة المرفوعة ضد صحافيين.

ثم جاءت المادة (31) للتحدّث عن حقّ الصحفي في الحصول على المعلومات، وعلى حظر وضع القيود التي تعوق تدفق المعلومات عن الصحفي (م32) وكذلك حقّ ذلك الصحفي في حضور المؤتمرات والاجتماعات العامّة (م33)، على أنّ الممارسة العملية تشهد على غير ذلك.

وجدير بالذكر أنّ بعضا من نصوص ذات الباب تحدثت عن بعض الضمانات والحماية للصحفي ومهنة الصحافة إذ ساوت المادة (34) الصحفي بالموظف العام في الحماية والضمانات. والمادة (35) تبين طبيعة العلاقة بين الصحفي والجريدة التي يعمل بها وتؤكد على ضرورة عدم إخضاع الصحفي لشروط عمل تخالف قانون العمل بالقطاع الأهلي، كما ألزمت المادة (36) جهة عمل الصحفي إخطار جمعية الصحفيين بقرار فصل الصحفي وسببه لمحاولة حلّ النزاع وديّا.

وأتت المواد من (37) حتى (39) للحديث على المبادئ العامّة والمثل العليا والأخلاقية الواجب تمتع الصحفي بها وانتهاجها كالإلتزام بمبادئ الدستور وعدم الانحياز أو الدعوة للعنصرية والامتناع عن التعرض للحياة الخاصة للإفراد.

أمّا المادة (40) فقد منعت الصحف من تداول أخبار سلطات التحقيق أو المحاكمة بما يؤثر على صالح تلك الإجراءات، إلاّ أنّ صياغة المادة بهذه الطريقة تفتح مجالا واسعاً للتعسف لصعوبة تحديد ما يؤثر وما لا يؤثر على سير وصالح إجراءات التحقيق والمحاكمة. وهذا ما حدث في تقديم رئيس تحرير جريدة الوسط وأحد الصحفيين بها إلى المحاكمة. وكذلك عمدت النيابة العامّة إلى منع الصحافة ونشطاء حقوق الإنسان من نشر أيّة معلومات تتعلق بالتحقيق في قضية ما سمي بالخلية التخريبية، وزاد قرار وزارة الإعلام على ذلك منع أيّة أخبار أو تعليقات تتصل بتلك القضية. ثم بالغت المادة (41) في تشديدها عقوبة قبول الصحف والصحفيين للتبرعات وخاصّة إذا كانت من جهة أجنبية، ولعلّه كان أجدر بالمشرع أن يضع ضوابط لذلك.

أمّا المادة (42) فعلي الرغم من عدم الاختلاف حول ضرورة حماية المبادئ المشمولة بها أي قيم المجتمع الأساسيّة ومبادئه والآداب العامة وكذلك رسالة مهنة الصحافة وأهدافها، إلاّ أنّ يبدو من الضروري وضع تعريفات واضحة ومحددة لتلك المبادئ السامية، لحمايتها من أيّة تفسيرات منحرفه ترمي إلى المساس بحرية الرأي والتعبير.

وخلاصة ما سبق فإن قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر الصادر بالمرسوم بقانون رقم (24) لسنة 2002م، قد تضمنت بعض نصوصه قيودا على الحريات المرتبطة بالإعلام بشكل صارخ يتعارض مع المعايير الدولية، أمّا النصوص الأخرى والتي تحسب لصالح العاملين في هذا الحقل وتؤكد على ضمانات مهمّة ورئيسية لهم فإنها في الحقيقة غير مطبقة واقعيا، وذلك بسبب وجود منظومة القوانين المتشددة الأخرى مثل قانون العقوبات، وبسبب عدم استقلالية القضاء، وعدم توافر وسائل الحماية الفاعلة، وبسبب الهيمنة المطلقة للسلطة التنفيذية على مؤسسات الدولة والمجتمع.

تاسعا- قانون الاجتماعات العامّة والمسيرات والتجمعات

تقدمت حكومة البحرين بمشروع بقانون بشأن الاجتماعات العامّة والمسيرات إلى مجلسي الشورى والنواب، ورغم اعتراضات منظمات حقوق الإنسان المحلية ومطالبة منظمة العفو الدولية بعدم إقرار القانون، ورغم رفض الجمعيات السياسية المعارضة للقانون وذلك "لما يحتويه من تضييق على حريّة التجمع وإبداء الرأي ويعطي صلاحيات واسعة لوزير الداخلية وموظفيه في التدخل في حركة التظاهرات والمسيرات بما يتناقض مع جوهر الحق الدستوري في التظاهر والحرية"[139]، فقد وافق المجلسان على المشروع في مايو/ يوليو 2006، كما صدّق عليه الملك وأصدره ليكون بديلا عن المرسوم بقانون رقم (18) لسنة 1973 بشأن الاجتماعات العامّة والمواكب والتجمعات.

قراءة في مشروع قانون الاجتماعات العامّة والمسيرات والتجمعات[140]:

---

139 - أخبار الخليج، 20 مايو 2006.

140 - المحامي حسن إسماعيل، جريدة الوسط البحرينية، 13 – 14 ديسمبر 2004.

جاء دستور البحرين بشأن حريّة التجمعات السلمية متماشيا مع ما نصّ عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إذ نصت المادة (28) من هذا الدستور على أنّ :

أ- للأفراد حقّ الاجتماع الخاصّ دون حاجة إلى إذن أو إخطار سابق، ولا يجوز لأحد من قوات الأمن العام حضور اجتماعاتهم الخاصة.

ب- الاجتماعات العامّة والمواكب والتجمعات مباحة وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون على أن تكون أغراض الاجتماع ووسائله سلمية ولا تنافي الآداب العامة.

ويتبين من هذا النص الدستوري أن الأساس الذي يقوم عليه الحقّ في التجمع السلمي هو إباحة عقد الاجتماعات، وعدم وضع القيود عليها سوى تلك التي ينصّ عليها القانون، ودون أن ينال هذا القانون من جوهر هذا الحقّ حسبما تقضي به المادة (31) من الدستور، وأنّ تكون أغراض ووسائل هذه الاجتماعات سلمية ولا تنافي الآداب العامة.

وإذا كان الحق في التجمع السلمي على نحو ما رأينا، فإنّ مشروع بقانون الاجتماعات العامّة المقدم من الحكومة والذي أقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة يوم الأحد الموافق 31 أكتوبر/ تشرين الأول، 2004 لا ينسجم مع المعايير الدولية "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" ويخالف أحكام الدستور وعلى وجه التحديد حكم المادتين (28)، (31).

ويبدو أنّ العبارة الواردة في الفقرة ب من المادة(28) المشار إليها "وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون" أعطت مشروع الحكومة الفرصة كي يسلب جوهر ومضمون حق التجمع السلمي، فبدلا من أن تكون القاعدة في حرية هذا الحقّ هي الإطلاق والإباحة، والتقييد هو الاستثناء، حدث العكس، فعصفت جميع نصوصه بجوهر الحقّ وجعلت من ممارسته جريمة، وقيدته بعدة قيود هي :

أولاً – قيود التجمع السلمي والتظاهر:

على رغم من أن المادة (1) من القانون تنصّ على أنّ الاجتماعات العامّة مباحة، وان المادة (15) تؤكد على حقّ المواطنين وحدهم في إقامة المسيرات والمظاهرات والتجمعات التي تتم لغرض سياسي، إلاّ أنّ نصوص القانون الأخرى حولت هذه الإباحة إلى تحريم، وجعلت من ممارسة حقّ التجمع و حريّة التظاهر من دون ترخيص جريمة، وأعطت المحافظ صلاحيات واسعة لم يكن حتى مرسوم بقانون 1973 نصّ عليها، فالمحافظ له طبقا لهذا القانون :

1- تحديد مفهوم الاجتماع العام

بعد أنّ يعرّف مشروع الحكومة في الفقرة الأولى من المادة الثانية الاجتماع العام على أنه "كل اجتماع يعقد في مكان عامّ أو خاصّ، يحضره أو يستطيع حضوره أشخاص لم توجه إليهم دعوة شخصية، لمناقشة موضوع أو موضوعات عامّة، أو أيّة أمور أو مطالبات تتعلق بفئات معينة" تأتي الفقرة الثانية من المادة ذاتها لتعطي المحافظ سلطة اعتبار الاجتماع اجتماعا عاما بسبب :

- موضوع الاجتماع.
- عدد الدعوات الموجهة لحضوره أو طريقة توزيعها.
- أي ظرف آخر ليس له الصفة الحقيقية الصحيحة لاجتماع خاص.

وفي هذه الحالات على المحافظ أن يخطر الداعي إلى الاجتماع أو المنظم له تنفيذ الواجبات التي يفرضها القانون.

معنى ذلك أنّ المحافظ له بموجب الفقرة الثانية من هذا النصّ سلطة تقديريّة لما يعتبر من الاجتماعات العامّة إذ يمكنه أن يجعل من كلّ اجتماع خاصّ اجتماعاً عاماً تنطبق عليه أحكام هذا القانون وتحت مبررات عامّة غامضة وضبابية فما هو المقصود مثلا "بسبب أي ظرف آخر"، وبهذا النصّ نكاد لا نجد معنى للاجتماع الخاص ويكون اشتراط هذا القانون كي

يكون الاجتماع اجتماعا عاما أن يناقش موضوعا عاما لا قيمة له، طالما أن للمحافظ مكنة اعتبار الاجتماع بسبب موضوعه اجتماعا عاما أي حتى وإن كان يناقش موضوعا خاصّا.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ قانون الاجتماعات العامّة الأردني رقم (45) لسنة 2004 عرّف الاجتماع بأنه "الاجتماع الذي يتم عقدة لبحث أمر ذي طابع عام". كما عرّفه القانون الفلسطيني رقم (12) لسنة 1998 على أنه "كل اجتماع عام دعي إليه خمسون شخصا على الأقل في مكان عام مكشوف ويشمل ذلك الساحات العامّة والميادين، والملاعب، والمتنزهات وما شابه ذلك". ويعتبر القانون القطري رقم (18) لسنة 2004 الاجتماع العام على أنّه "كلّ اجتماع يشارك فيه أو يتوقع أن يشارك فيه أكثر من عشرين شخصا أو تكون المشاركة فيه دون دعوة خاصّة ويعقد في مكان خاص أو عام غير الطرق والميادين العامّة وذلك لمناقشة موضوع أو موضوعات عامّة".

2- ترخيص التجمع السلمي:

لم يكتف مشروع الحكومة بأخطار الجهة الإدارية بعقد الاجتماع العام أو بتنظيم المسيرة أو المظاهرة أو التجمع، بل منع تنظيم أو عقد الاجتماع العام، أو الدعوة إليه أو الإعلان عنه أو نشر أو إذاعة أنباء بشأنه قبل الحصول على ترخيص من المحافظ الذي سيعقد الاجتماع في دائرة اختصاصه، "وذلك طبقا لنص المادة (5) والتي تسري أحكامها على المسيرة والمظاهرة والتجمع" ويستثنى من ذلك أي لا يعتبر اجتماعا عاما ما يلي :

- الاجتماعات الدينية المحضة التي تتم في دور العبادة.
- الاجتماعات التي تنظمها أو تدعو إليها الجهات الحكومية المختصة.
- الاجتماعات التي تعقدها الهيئات الخاصّة المعترف بها لأعضائها "كالنقابات، والجمعيات، والأندية والهيئات الرياضية، واتحادات هذه الهيئات الخاصّة، والشركات التجارية، وذلك إذا كان الغرض من الاجتماع مناقشة

المسائل الداخلة في اختصاصاتها طبقا لأنظمتها الأساسية، ويسقط الاستثناء إذا تطرقت هذه الاجتماعات إلى مناقشة موضوعات خارجة عن النطاق السابق، فتعتبر اجتماعات عامّة وتسري عليها أحكام القانون (م 4).

وللمحافظ حسب حكم المادة (9) رفض طلب الترخيص بعقد أي اجتماع عام إذا كان من شأنه الإخلال بالأمن أو النظام العام أو حسن الآداب. وتسري أحكام هذه المواد (4) و(5) و(9) على المسيرة والمظاهرة والتجمع، بل إنّ المادة (18) من هذا القانون تعطي المحافظ في أي وقت أن يعدّل خط سير المظاهرة أو المسيرة أو مكان التجمع إذا كان من شأنه الإخلال بالأمن والنظام العام أو إعاقة حركة المرور.

واضح من مجموع النصوص القانونية المشار إليها والتي اشتمل عليها مشروع قانون الحكومة أنّها تتضمن أحكاما تشكل انتهاكا صارخا للحقوق والحريات والضمانات التي حرص دستور 2002 على تأكيدها، وتشكل خروجا عن الأصل في أنّ حق التجمع السلمي بما فيه تنظيم المظاهرة بل في سائر الحقوق والحريات هو الإباحة، إذ لا يتطلب للقيام بها موافقة مسبقة من الجهة المختصّة، ونصّ الدستور على إباحتها، وللخروج عن هذا الأصل يقتضي النص الصريح عليه في الدستور، وهو ما لم يفعله المشرع الدستوري، لذلك فإنّ أي اشتراط ينص عليه القانون- بأيّة طريقة وتحت أيّة ذريعة يقضي بضرورة موافقة السلطة التنفيذية على الاجتماع قبل عقده أو على المظاهرة قبل إقامتها- يعدّ اعتداء على حرية الأفراد في التجمع السلمي ويكون مشوبا بعدم الدستورية.

وعلى رغم من أنّ المبدأ العام هو حريّة حقّ الاجتماع والتظاهر إلاّ أنّ هذا الحق شأنه شأن بقية الحقوق ليس حقا مطلقا، إذ يمكن أن ينصّ القانون على بعض القيود بشرط أن لا تمس جوهر الحق كإخطار السلطة الإداريّة المختصّة بعقد الاجتماع، أو إقامة المسيرة أو المظاهرة أو التجمع، أو وجوب ممارسة هذا الحق من دون انتهاك حقوق وحريات الآخرين، وأن يكون طابعه سلميا، وعدم الاعتداء على الممتلكات العامّة أو الخاصّة، وحظر الدعوة إلى الكراهية أو رفع شعارات طائفية أو أي شكل من أشكال التفرقة .

ثانيا- سلطات قوات الأمن على التجمعات السلمية:

يمنح القانون الشرطة والإدارة بشكل عام الكثير من السلطات، كسلطة منع الاجتماعات، سلطة حضورها، سلطة فضها: فالمادة (5) الفقرة الثانية منها تنصّ على أنّه "لقوات الأمن العام منع أو فضّ أي اجتماع غير مرخص به". كما تنص المادة (13) على أنّه "لقوات الأمن العام دائما حق حضور الاجتماعات العامّة، وذلك للمحافظة على الأمن والنظام العام، ولهم أن يختاروا المكان الملائم لهم في الاجتماع بشرط أن يكون بعيدا عن مكان المتحدث".

وتحدد المادة (14) لقوات الأمن حالات فضّ الاجتماع العام بما يلي :

- إذا طلبت منهم لجنة النظام المنصوص عليها في المادة (10).
- إذا خرج الاجتماع عن موضوعه أو الغرض المبين في طلب الترخيص.
- إذا كان من شأن استمراره الإخلال بالأمن أو النظام العام أو الآداب.
- إذا وقعت أثناء الاجتماع أو بسببه جريمة من الجرائم التي ينص عليها هذا القانون أو قانون العقوبات أو أي قانون آخر.
- وتسري أحكام هذه المواد على المسيرة والمظاهرة والتجمع.

واضح أنّ نصوص القانون المذكورة تفتح الباب على مصراعيه لقوات الأمن للتدخل لفضّ الاجتماع أو المسيرة أو التجمع بحسب رأيها ومزاجها، من دون تحديد واضح للمقصود بخروج الاجتماع عن موضوعه، أو المقصود بالأمن أو النظام العام، ولم تحدّد هذه النصوص الآلية التي يتعين أن يتبعها رجال الأمن لفض الاجتماع، فضلا عن ذلك فإنّها تحتوي على الكثير من المفردات والمصطلحات التي تتصف بالضبابية والغموض والتي تحتمل أكثر من تفسير وتأويل.

ثالثا- عقوبات التجمع السلمي:

حين تقرأ العقوبات التي اشتمل عليها قانون الاجتماعات العامّة والمسيرات والتجمعات كأنّك تقرأ بابا من أبواب قانون العقوبات، إذ يتضمن 10 نصوص عقابية تعادل نصف نصوص القوانين الأخرى التي تنظم حقّ التجمع والتظاهر "وهي 20 نصا". هذه العقوبات هي :

- **عقوبة الدعوة أو التنظيم للاجتماع العام أو المسيرة من دون ترخيص:** كل من دعا أو نظم أو عقد اجتماعا عامّا أو مسيرة أو مظاهرة أو تجمعا غير مرخص به، وكلّ من استمر في ذلك على رغم صدور الأمر بفضّه مجرم يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين والغرامة التي لا تتجاوز ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.
- **عقوبة الإعلان ونشر الدعوة على رغم العلم بعدم الترخيص:** لا تزيد على سنة والغرامة التي لا تتجاوز خمسمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين لكلّ من أعلن أو نشر بأية وسيلة من وسائل النشر الدعوة إلى اجتماع عام أو مسيرة على رغم علمه بعدم الحصول على الترخيص.
- **عقوبة الشروع في ارتكاب الجريمة:** الحبس مدة لا تزيد عن 6 أشهر وبالغرامة التي لا تتجاوز 500 دينار أو بإحداهما لكلّ من شرع في ارتكاب الجريمة المشار إليها في البند الأول.
- **عقوبة سوء النيّة في الحصول على ترخيص:** 4 أشهر والغرامة 500 دينار أو إحداهما لكلّ من توصل بسوء نية إلى الحصول على ترخيص أو بناء على تقديم بيانات كاذبة أو معلومات مضللة أو بإخفاء وقائع جوهرية كان من شأنها التأثير في تقدير السلطة المختصة بإصدار الترخيص (المادة 23).
- **عقوبة الاشتراك علي رغم تحذيرات الأمن:** 6 أشهر والغرامة 500 دينار أو إحداهما لكل من اشترك على رغم تحذيرات الأمن العام له في اجتماع عام أو مسيرة أو مظاهرة من دون ترخيص (مادة 24).

- **عقوبة الاشتراك في غير الزمان والمكان المحددين : 6 أشهر** والغرامة 500 دينار أو إحدى هاتين العقوبتين لكلّ من اشترك في اجتماع عام أو مسيرة في غير الزمان والمكان المحددين (مادة 24).
- **عقوبة عدم الاستجابة لأمر تعديل خط سير المسيرة : 6 أشهر** والغرامة 500 دينار، لكلّ من لم يستجب للأمر الصادر بتعديل خط سير المسيرة أو المظاهرة أو التجمع.
- **عقوبة الاستمرار في الاشتراك على رغم صدور الأمر بالفضّ:** 6 أشهر والغرامة 500 دينار لكلّ من اشترك في اجتماع عام أو مسيرة أو مظاهرة على رغم صدور الأمر بفضّه.
- **عقوبة حمل السلاح:** سنة والغرامة 500 دينار أو إحداهما لكلّ من اشترك في اجتماع عام أو مسيرة أو مظاهرة أو تجمع وهو يحمل سلاحا ظاهرا أو مخبئا ولو كان مرخصا به.
- **عقوبة مضاعفة لكلّ من استعمل مركبة في مسيرة من دون إذن خاص:** أجازت المادة (20) من مشروع بقانون الحكومة لقوات الأمن معاقبة كل من استعمل مركبة في مسيرة أو مظاهرة أو تجمع من دون إذن خاص من وزير الداخلية بسحب رخصة القيادة إداريا وشهادة تسجيل المركبة ولوحتها المعدنية ورخصتها لمدة لا تزيد عن ثلاثين يوما، في حال ارتكاب ذات المخالفة خلال سنة، وتكون العقوبة سحب الرخصة لمدة لا تزيد عن ستين يوما وجوبية بالنسبة لسحب شهادة التسجيل وللوحة المعدنية لمدة ثلاثة أشهر. فضلا عن ذلك، فإنّه يعاقب طبقا لنصّ المادة (26) بالحبس مدّة لا تزيد عن 4 أشهر والغرامة التي لا تتجاوز 500 دينار.
- **عقوبة الحبس والغرامة إلى أعضاء مجلس إدارة الشخص الاعتباري أو القائمين على إدارته:** يعاقب مشروع قانون الحكومة في المادة (27) أعضاء مجلس إدارة أو القائمين على إدارة أيّة نقابة أو جمعية أو ناد أو هيئة رياضية أو شركة، بالحبس مدّة لا تزيد عن 6

أشهر وبالغرامة التي لا تتجاوز 500 دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.

- إذا أذنوا بعقد اجتماع عام بمقرها من دون أن يكون مرخصا به.
- إذا لم يطلبوا من قوات الأمن العام فضّه بمجرد علمهم بانعقاده.

- **عقوبة الغرامة والحلّ والتصفية للشخص الاعتباري:** إضافة لذلك فإنّ الشخص الاعتباري في الوقت نفسه يعاقب بالغرامة التي لا تقلّ عن ألف دينار ولا تتجاوز خمسة آلاف دينار، إذا ارتكب أيّة جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون باستخدام مقره، بل يجوز للمحكمة في حال الإدانة حلّه أو تصفيته.
- **تطبيق أيّة عقوبة أخرى أشد:** إذ تنص المادة (30) على ألاّ تخلّ أحكام هذا القانون بأيّة عقوبة أشدّ منصوص عليها في قانون العقوبات أو أي قانون آخر.
- هكذا يعاقب مشروع الحكومة الناس لمجرد المشاركة في ممارسة حقّ التجمعات السلمية غير المرخصة، وهو الحقّ الذي أباحه الدستور، وكفلته المواثيق الدولية، وهكذا يضع هذا المشروع أعضاء مجالس إدارات النقابات والجمعيات والأندية أو الهيئة الرياضية أو الشركات في مصاف المجرمين إذا سمحوا باجتماع غير مرخص في مقارهم، في حين أنّ الاجتماع لا يحتاج إلى الرخصة.

عاشراً- قانون مكافحة الإرهاب
قانون طوارئ حسب الطلب

أصدر ملك البحرين الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة القانون رقم (58) لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، وذلك بناء على مسودة قدمتها الحكومة وأقرها مجلسا الشورى والنواب، رغم الضجة والاعتراضات الواسعة التي أثارتها المعارضة ومنظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية.

وكان المقرر الخاصّ المعني بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية التابع للأمم المتحدة مارتن شينين، قد طالب من الهيئات التشريعية والتنفيذية في البحرين "إعادة النظر" في القانون، معربا عن قلقه من أنّ القانون قد يضر بحقوق الإنسان في البلاد خصوصا وأنّ البحرين عضو في مجلس حقوق الإنسان الجديد. ولخص شينين الجوانب المقلقة في أربع نقاط، الأولى هي أن تعريف الإرهاب الوارد في مشروع القانون غير محدود وواسع، وينافي العديد من معاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان. والنقطة الثانية هي القيود المفروضة على حرية التجمع حيث ستؤدي إلى تجريم التظاهرات السلمية التي تقوم بها المنظمات المدنية. أمّا النقطة الثالثة فهي القيود المفروضة على حرية التعبير، والنقطة الرابعة هي أنّ حق المثول للإجراءات القضائية لن يكون مكفولا بسبب الصلاحيات المطلقة الممنوحة للمدعي العام فيما يتعلق بالاعتقال دون الرجوع إلى القضاء[141].

وفي تقرير مفصل تحت عنوان "قانون لمكافحة الإرهاب يهدّد حقوق الإنسان"[142] قالت منظمة العفو الدولية بأنّها: " قلقة من أنّ بعض مواد القانون تصف الإرهاب بدون دقة ملائمة، وذلك ينال من مبدأ المشروعية القانونية - والذي يتطلب بأن يتم صياغة القانون الجنائي بطريقة ملائمة وواضحة

---

141 - http://www.unhchr.ch/huricane/huricane.nsf/view01/DFD0DF732FDD5BD7C12571B6003C995C?opendocument

142 - AI Index: MDE 11/003/2006 (Public), News Service No: 197, 27 July 2006, http://web.amnesty.org/library/Index/ENGMDE110032006?open&of=ENG-2MD.

ودقيقة بما يسمح للأفراد أن يعلموا ما الذي يشكل جريمة – وذلك يشكل خطر تجريم الممارسة السلمية لحرية التعبير وحرية التجمع وحرية التنظيم. فالمادة (1) على سبيل المثال، تتضمن تعبير "تهديد الوحدة الوطنية" كجزء من الأهداف الممنوعة باعتبارها أعمال إرهابية.

"لقد أخفقت المادة (6) من القانون في تحديد ماذا يمثل مؤسسة أو منظمة إرهابية، وبدلا من ذلك اعتبر القانون أيّة منظمة سياسية تعارض الدستور البحريني هي جهة إرهابية. وقد وصفت هذه المادة وبشكل غير واضح المنظمة الإرهابية بأنّها تلك التي تستهدف "إعاقة أيّ مؤسسة حكومية أو سلطة عامّة من أداء واجباتها" والتي تستهدف "الإضرار بالوحدة الوطنية". وذلك قد يضع قيودا على نشاط المعارضة السياسية بل وحتى المدافعين عن حقوق الإنسان.

"وتجرم المادة (11) "الترويج" للأعمال الإرهابية وحيازة مطبوعات التي تتضمن ذلك. وفي ظل التعريف الواسع للأعمال الإرهابية في نصّ القانون نفسه، فإنّ هذه المادة تقيد الحق في حرية التعبير التي كفلها القانون الدولي والتي تتضمن حرية البحث عن مختلف أنواع المعلومات والحصول عليها ونشرها .

"أمّا المادة (27) فإنّها تسمح بالاعتقال المبالغ فيه بدون مراجعة قضائيّة. وتعطي صلاحيّة تمديد الاعتقال لوكيل النيابة وهو لا يمثل سلطة قضائيّة ويفتقد الاستقلالية لتوفير الحماية من الاعتقال التعسفي. إضافة إلى ذلك فإنّ المادة (28) تتيح للجهات الأمنية تمديد الاحتجاز دون تهمة بناء على دلائل سريّة لا يستطيع المعتقل الاطلاع عليها أو تفنيدها. وأنّ الاعتقال لمدة 15 يوم دون مراجعة قضائيّة تجعل المعتقل عرضة للتعذيب وسوء المعاملة.

"ويعطي القانون المحاكم حقّ الحكم بالإعدام فيما يخفق في توفير إجراءات الدفاع الأساسية لمن قد يواجهون مثل هذه الأحكام. وأنّ تشديد العقوبات في المادة (3) من القانون يعدّ خطيرا وخصوصا في ظل التعريف الواسع للجرائم التي يتطرق لها القانون".

قائمة المصادر والمراجع

1. أخبار الخليج، 20 مايو 2006.

- تقرير، **تلاعب خطير بالعملية الانتخابية القادمة في البحرين**، 6 أغسطس 2006.
- تقرير، **قانون الجمعيات السياسية يسدل الستار على حلم الإصلاح الديمقراطي في البحرين**، 27 يوليو 2005.
- تقرير، **قانون الجمعيات رقم 21 لعام 1989: السيف المسلط على رقاب الجمعيات.**

2. جمعية الأصالة الإسلامية، **البرنامج الانتخابي.**
3. جمعية الإصلاح، **التقرير السنوي للجنة الأعمال الخيرية 2004**، الموقع الالكتروني : **http://www.aleslah.org.**
4. الجمعية البحرينية للشفافية، الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، تقرير، **مراقبة الانتخابات عام 2002**، نوفمبر 2002.
5. جمعية التجمع القومي، **النظام الأساسي.**
6. جمعية الشفافية البحرينية، تقرير اللجنة المشتركة، **مراقبة الانتخابات النيابية والبلدية لعام 2006.**
7. جمعية الشورى الإسلامية، **البرنامج الانتخابي.**
8. جمعية العمل الإسلامي، **النظام الأساسي.**
9. جمعية العمل الديمقراطي، **النظام الأساسي.**
10. جمعية العمل الديمقراطي، **مؤتمر صحفي، حول نتائج الانتخابات.**
11. جمعية المنبر الإسلامي، **البرنامج الانتخابي.**
12. جمعية المنبر التقدمي الديمقراطي، **حلقة الحوارية حول عيوب النظام الانتخابي بالبحرين**، السبت31 مارس 2007م.
13. جمعية المنبر التقدمي الديمقراطي، حلقة حوارية، **عيوب النظام الانتخابي بالبحرين السبت 31 مارس 2007م.**
14. جمعية المنبر التقدمي، **البرنامج الانتخابي.**
15. جمعية المنبر التقدمي، **النظام الأساسي.**
16. جمعية الميثاق الوطني، **البرنامج الانتخابي.**

17. جمعية الوفاق الوطني الإسلامي، **التقرير المالي للجمعية المقدم للجمعية العمومية 2005:**

18. جمعية الوفاق الوطني الإسلامي، **برنامج جمعية الوفاق الانتخابي عام 2006:** **http://www.alwefaq.org/**

19. جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، **البرنامج الانتخاب:** **http://www.alwefaq.org**

20. جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، **النظام الأساسي.**

21. حسن إسماعيل (محامي)، **قراءة في مشروع قانون الاجتماعات العامّة والمسيرات والتجمعات**، جريدة الوسط البحرينية، 13 – 14 ديسمبر 2004.

22. حسن عبدالله، **موجز حول الحركة الإسلامية البحرينية 1999/04/30م**، موقع حركة أحرار البحرين: **www. Vob.org**

23. حسن عبدالله، **موجز عن تاريخ الحركة الإسلامية في البحرين** ،موقع حركة أحرار البحرين: **www. Vob.org** .

24. حسين موسى ، **البحرين النضال الوطني والديمقراطي1920- 1981**، الحقيقة برس، 1987.

25. خلدون النقيب، **القبيلة والديمقراطية في الكويت**، بيروت: دار الساقي.

26. سوسن الشاعر ، عبد القادر الجاسم، **قصة الصراع السياسي في البحرين**، 2000.

27. سيعد الشهابي، **البحرين قراءة في الوثائق البريطانية 1923-1970**، بيروت، دار الكنوز الأدبية .

28. الشيخ علي سلمان (الأمين العام لجمعية الوفاق)، **كلمة**، ألقيت في افتحاح المقر الانتخابي لمرشحة جمعية العمل الديمقراطي منيرة فخرو.

29. صلاح البندر، **الإصلاح في البحرين**، ورقة قدمت للمناقشة في حوار جماعي في مؤسسة المشروع الأمريكي (AEI)، واشنطن: 13 فبراير 2007م.

30. **ضمن مشروع دراسة الأحزاب في البلدان العربيّة**، البحرين – 28 أبريل 2007.

31. عادل المعاودة، مقابلة، **ملف الاسلام الحركي**، صحيفة الوطن: **http://www.alwatannews.net**

32. عادل المعاودة، **مقابلة**، موقعه الالكتروني .

33. عباس المرشد، **الشيعة والسياسة في البحرين**، بحث غير منشور

34. عباس ميرزا المرشد، **ضخامة التراث ووعي المفارقة التيار الاسلامي والمجتمع السياسي في البحرين**، البحرين: مجمع البحرين للدراسات والبحوث، 2002.

35. عبد البني العكري، **الانتخابات البحرينية.. قراءة في أجندة القوى السياسية**، الموقع الإلكتروني لقناة الجزيرة: **www.aljazeera.net** .

36. عبد الرحمن الباكر، **من البحرين إلى المنفي** (مذكرات) ، بيروت: دار الكنوز الأدبية، 2004.

37. عبد الله جناحي (عضو اللجنة المركزية في جمعية العمل الديمقراطي)، مداخلة، **مسودة المائدة المستديرة حول دراسة التنظيمات والجمعيّات السياسيّة في البحرين**

38. عبد المحسن جمال، **المعارضة في الكويت**، الكويت: دار قرطاس 2004 .

39. عبد النبي العكري، **الديمقراطية المعاقة في الخليج**، مجلة الديمقراطي، البحرين: جمعية العمل الديمقراطي، 7 ديسمبر 2003.

40. عبد الهادي خلف، **بناء الدولة في البحرين المهمة غير المنجزة** ، بيروت: دار الكنوز الادبية ، 2000.

41. غسان الشهابي، **التشكيلات السنية الإسلامية في البحرين** ، في بوابات العبور .. البحرين قراءة مرحلة، البحرين: دار الوقت للطباعة، 2006.

42. فؤاد إسحاق الخوري، القبيلة **والدولة في البحرين تطور نظام السلطة وممارستها**، بيروت: معهد الإنماء العربي، 1983.

43. فلاح مديرس، **تنظيمات البعث في الخليج والجزيرة العربية.**

44. مؤسسة انترنيوز، مركز حماية وحرية الصحافيين، **أصوات مخنوقة: دراسة في التشريعات الإعلامية العربية**، الفصل السادس.

45. **مجلس الشوري: http://www.shura.gov.bh/default.asp?action=category&id=87**

46. محمد الرميحي، **البحرين مشكلات التغير السياسي والاجتماعي**، بيروت، دار الجديد، 1995.

47. محمد خالد، بعض النواب، مداخلة، **محضر جلسة مجلس النواب (2002) رقم 32.**

48. مركز البحرين لحقوق الإنسان:

49. مفيد الزيدي، **التيارات الفكرية في الخليج العربي**، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2000.

50. منيرة فخرو، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في البحرين**، القاهرة، مركز ابن خلدون، 1995.

51. منيرة فخرو، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في البحرين**، القاهرة: مركز ابن خلدون، 1995.

52. الموقع الرسمي لحكومة البحرين:
http://www.cio.gov.bh/default.asp

53. وزارة العمل والشئون الاجتماعية في البحرين:

54. http://www.unhchr.ch/huricane/huricane.nsf/view01/DFD0DF732FDD5BD7C12571B6003C995C?opendocument

55. 1 AI Index: MDE 11/003/2006 (Public), News Service No: 197, 27 July 2006.
http://web.amnesty.org/library/Index/ENGMDE110032006?open&of=ENG-2MD

56. http://www.bahrainbrief.com.bh/arabic/february-2001.htm

http://www.alwefaq.org/wefaq/modules/news/article.php?storyid=371

http://www.bah-molsa.com/arabic/index.asp

ملحق
مراجع سياسية عن البحرين

أولاً- الكتب:

1- إبراهيم الحاج، **انتفاضة البحرين وأفاق المستقبل**، (ب، ن)

2- إبراهيم خلف العبيدي، **الحركة الوطنية في البحرين 1914- 1971**، بغداد: جامعة بغداد، 1976.

3- أحمد حسين، **الحركة الإسلامية واليسار في البحرين لتصحيح مسيرة الحوار**، لندن: دار الصفا، 1989.

4- أحمد محمود صبحي، **البحرين ودعاوى إيران**، الإسكندرية: مطبعة عوف.

5- أحمد مصطفى أبو حاكمة، **محاضرات في تاريخ شرق الجزيرة العربية في العصور الحديثة**، القاهرة: مطبعة النهضة الجديدة، 1967.

6- أمل الزياني،**البحرين 1783-1973**، دار الترجمة والنشر، 1973 .

7- أمين الريحاني، **ملوك العرب**، المجلد الأول، الجزء الثاني، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1980.

8- إيف شميل، **بلدان الخليج العربي ومسألة التحديث**، بيروت: دار الساقي، 1992.

9- تشارلز بلجريف، **مذكرات بلجريف مستشار حكومة البحرين**، ترجمة عبدالله مهدي ، ط1، البحرين: مكتبة الريف الثقافية، 1991.

10- جان جاك بيربي:

- **جزيرة العرب**، ترجمة نجدة هاجر وسعيد الغز، بيروت: المكتب التجاري، 1960.

- **الخليج العربي**، ترجمة نجدة هاجر وسعيد الغز، بيروت: المكتب التجاري، 1959.

11- جون كلي، **بريطانيا والخليج 1795- 1870**، ترجمة محمد أمين عبدالله، سلطنة عمان: وزارة التراث القومي والثقافة.

12- حافظ وهبة، **جزيرة العرب في القرن العشرين**، القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة، 1935.

13- حسين موسى، **البحرين النضال الوطني والديمقراطي 1920- 1981**، الحقيقة برس 1987.

14- ج. لوريمر، **دليل الخليج**، ترجمة مكتب الترجمة بديوان حاكم قطر، دار العروبة، 1967.

15- خالد البسام، **تلك الأيام حكايات وصور من بدايات البحرين**، بانوراما الخليج، 1986.

16- خليل محمد المريخي، **لمحات من ماضي البحرين**، البحرين: المطبعة الحكومية، 1978.
17- خلدون النقيب، **المجتمع والدولة في الخليج العربي والجزيرة العربية** (من منظور مختلف)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1987.
18- صلاح العقاد، **التيارات السياسية في الخليج العربي من بداية العصور الحديثة حتى أزمة 1990- 1991**، القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، 1994.
19- عباس ميرزا المرشد، **ضخامة التراث ووعي المفارقة اليتار الإسلامي والمجتمع السياسي في البحرين**، مجمع البحرين للدراسات والبحوث ، 2002.
20- عبد الرحمن الباكر، **(مذكرات) من البحرين إلى المنفى**، بيروت: دار الكنوز الأدبية، 2004.
21- عبد الرحمن النعيمي:
- **موضوعات في الإصلاح السياسي**، بيروت: دار الكنوز الأدبية ، 2002.
- **جمعية العمل الوطني الديمقراطي**، بيروت: دار الكنوز الأدبية ، 2002.
22- عبد النبي العكري:
- **التنظيمات والحركات اليسارية في الخليج العربي**، بيروت: الكنوز الأدبية، 2004.
- **قراءة في مشروع الإصلاح الديمقراطي**، بيروت: الكنوز الأدبية، 2003.
23- سعيد الشهابي، **البحرين 1920-1971 قراءة في الوثائق البريطانية**، بيروت: دار الكنوز الأدبية، 1996.
24- سيف بن علي، **قضايا التحرر والديمقراطية في البحرين والخليج**، بيروت: دار الفارابي، 1980.
25- فؤاد إسحاق الخوري، القبيلة والدولة في البحرين **تطور نظام السلطة وممارستها**، بيروت: معهد الإنماء العربي، 1983.
26- فائق حمدي طهبوب، **تاريخ البحرين السياسي 1783-1870**، ط1، الكويت: ذات السلاسل، 1983.
27- محمود بهجت سنان، **البحرين درّة الخليج**، بغداد: 1963.
28- فيصل إبراهيم الزياني، **مجتمع البحرين وأثر الهجرة الخارجية في تغير بنائه الاجتماعي**، دار التأمين، 1977.
29- فيصل مرهون، **البحرين قضايا السلطة والمجتمع**، ط1، لندن: دار الصفاء، 1988.
30- مبارك الخاطر:
- **ناصر الخيري الأديب والكاتب 1876-1925**، ط1، 1982.

- **الكتابات الأولى الحديثة لمثقفين البحرين 1875-1925**، ط1، 1978.
- **المنتدى الإسلامي حياته وأثاره 1928-1936**، ط2، 1993.
- **القاضي قاسم بن المهزع رجل من أرض الحياة 1847-1941**، ط2، 1986.

31- محمد علي التاجر، **عقد اللآل في تاريخ أوال**، إعداد إبراهيم بشمي، البحرين: الأيام 1990.

32- محمد سعيد المسلم، **ساحل الذهب الأسود**، بيروت: مطابع دار مكتبة الحياة، 1962.

33- محمد غانم الرميحي:
- **البحرين مشكلات التغير السياسي والاجتماعي**، بيروت: دار الجديد، 1995.
- **الجذور الاجتماعية للديمقراطية في مجتمعات الخليج العربي المعاصرة**، بيروت: دار الجديد 1977.

34- مفيد الزيدي، **التيارات الفكرية في الخليج العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية،ط1، بيروت،2000.

35- مي الخليفة:
- **سبزاباد ورجال الدولة البهية قصة السيطرة البريطانية على الخليج العربي**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1998.
- **مائة عام من التعليم النظامي في البحرين السنوات الأولى للتأسيس**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر 1999.
- **التاريخ الموازي.**

36- محمد خليفة النبهاني، **التحفة النبهانية في تاريخ الجزيرة العربية**، دار إحياء العلوم 1986.

37- راشد حمادة، **عاصفة فوق مياه الخليج قصة أول انقلاب عسكري في البحرين**، لندن: دار الصفا للنشر، 1990.

38- كريم المحروس، **البحرين الأصالة ومظاهر التغير السياسي**، لندن: دار الصفا، 1997.

39- هلال الشايجي، **الصحافة في الكويت والبحرين**، بانورما الخليج، ط1،المنامة.

40- يوسف الفلكي، **قضية البحرين بين الحاضر والماضي**، القاهرة، 1956.

ثانيا – الدوريات:

1- تركي الحمد، **توحيد الجزيرة العربية** "دور الأيديولوجيا والتنظيم في تحطيم البنى الاجتماعية والاقتصادية المعيقة للوحدة، المستقبل العربي، س9، عدد93، نوفمبر1986، ص28-40.

2- منيرة فخرو، **موقع الحركات النسوية في مؤسسات المجتمع المدني في البحرين والكويت والإمارات**، الكويت، عالم الفكر، المجلد 27، العدد الثالث، مارس 1999.

3- الصبان ريما، **مؤسسات المجتمع المدني في دول الخليج العربي**، ورقة قدمت لمنتدى التنمية الخليجي، اللقاء السنوي التاسع عشر، دبي، 1998.

4- باقر النجار، **الجمعيات الأهلية في الخليج العربي التاريخ والمجتمع**، مؤتمر التنظيمات الأهلية العربية، 1989.

5- علاء سالم، **إضرابات الشيعة في البحرين أبعاد أزمة الدولة الوطنية في الجزيرة العربية**، السياسية الدولية، القاهرة، العدد 126، أكتوبر 1996.

6- **المعارضة الشيعة في البحرين**، ملف الأهرام الاستراتيجي، القاهرة، السنة الثانية، العدد الثالث مارس 1996.

7- محمد الرميحي، **حركة 1938 الإصلاحية في الكويت والبحرين ودبي**، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، الكويت، العدد الرابع، أكتوبر 1975.

8- فلاح المديرس، **الشيعة في المجتمع البحريني والاحتجاج السياسي**، السياسية الدولية، القاهرة، العدد 130، أكتوبر 1997.

9- مصطفى عبد القادر النجار، **الحركة العربية السياسية في إمارات الخليج العربي الشمالية قبيل الحرب العالمية الأولى**، مجلة كلية الآداب، البصرة، العدد 5، السنة 1971.

10- سعيد عبدالله، تاريخ وتطور الحركة العمالية في البحرين، الطليعة، دمشق، عدد 193، سنة 1972 .

11-عبد الله راشد، **الديمقراطية في مواجهة الحكم التسلطي**، الفجر، عدد74، يناير 1989.

12- رضا محمد جواد، **الخليج العربي المخاض الطويل من القبيلة إلى الدولة**، المستقبل العربي، السنة14، العدد 154، ديسمبر1991، ص26-47.

13- علي نوري زاده، **العلاقات الإيرانية البحرينية بعد الخميني: قصة الجهات الإيرانية التي تدعم المعارضة الشيعية في البحرين**، مجلة المجلة، 3 مارس 1996.

14- حسين عبدالله، **البدايات الأولى لتكوين الحركة العمالية في البحرين**، مجلة النهج، العدد 14، السنة الرابعة، 1987.

15- سعد سالم، **حول ظروف دخول الأفكار الماركسية إلى البحرين**، مجلة النهج، السنة الأولى، العدد الثاني، تشرين الثاني 1983.
16- يوسف الحسن:
- **موقفنا تجاه الحركات الدينية في البحرين**، النهج، قبرص، السنة الرابعة، العدد الخامس عشر 1987.
- **جذور وآفاق التيار الشيعي الجديد في البحرين**، الفجر، عدد70، مايو 1987.

ثالثا - أدبيات سياسية حزبية:
1- الجبهة الشعبية في البحرين:
- **تطور الحركة الوطنية والمعارضة في الجزيرة والخليج.**
- **أحداث أغسطس وأزمة النظام في البحرين**، 1976.
- **البرنامج السياسي** ، بيروت: دار الأبحاث والفكر، 1980.
- **في الوحدة الوطنية البحرانية**، بيروت: دار الطليعة، 1979.
- **أوضاع ومهمات الحركة العمالية في البحرين**، بيروت دار الكتاب العربي، 1981
- **البحرين انتفاضة مارس 1965**، ديترويت، 1978.
2- جبهة التحرير الوطني البحرانية
3- حركة أحرار البحرين
4- الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين
5- الجبهة الشعبية لتحرير عمان والخليج العربي:
- **وثائق النضال الوطني 1965-1974**، دار الطليعة ، بيروت 1974.
- **برنامج العمل الديمقراطي.**
- **مشروع الميثاق الوطني لجبهة شرقي الجزيرة العربية المحتل.**
- **تطور الحركة الوطنية والعمالية في الخليج العربي المحتل**، مطبعة الحظ عدن.
6- اللجنة التأسيسية لاتحاد عمال البحرين:
- **صفحات من مسيرة الحركة العمالية**، جزءان، جبهة التحرير الوطني البحرانية.
- **تطور الأوضاع العمالية في البحرين 1932-1976**، 1977.
- **شيء من تاريخ الطبقة العاملة البحرانية**، منشورات لجنة التنسيق بين النقابات واللجان العمالية في البحرين، 1978.
7- اتحاد طلبة البحرين:

- **الوضع الاقتصادي والاجتماعي في البحرين والنضال التحرري الوطني**، تقرير مقدم للمؤتمر، التحضيري لطلبة البحرين، بيروت، 1971.
- **الحركة الوطنية في الخليج**، تقرير مقدم إلى المؤتمر التأسيسي للاتحاد الوطني لطلبة البحرين، دمشق 1972.
- **العمال والنفط**، تقرير مقدم للمؤتمر التأسيسي للاتحاد الوطني لطلبة البحرين، دمشق 1972.
- **مواقع الحركة الطلابية من الحركة الوطنية** ، صوت الخليج، عدد 1، رابطة اتحاد طلبة البحرين، دمشق 1971.
- **الطبقة العاملة ودورها في انتفاضة مارس**، صدى الخليج، عدد1 رابطة طلبة البحرين، بحلب 1970.
- **وثائق دورة التثقيف النقابي**، الاتحاد الوطني لطلبة البحرين، الكويت، 1976.
- **وثائق المؤتمر التأسيسي للاتحاد طلبة البحرين**، فبراير 1972، دمشق.
- **الحركة النقابية في البحرين**، اتحاد طلبة البحرين.

8- نشرات حزبية:
- **9 يونيه** (الجبهة الشعبية لتحرير عمان والخليج العربي).
- **نشرة الجماهير** (جبهة التحرير الوطني البحرانية).
- **نشرة الفجر**.
- **نشرة الأمل** (لجنة التنسيق بين الجبهتين الشعبية والتحرير في البحرين).
- **نشرة 5 مارس** (الجبهة الشعبية في البحرين).
- **صوت البحرين** (حركة أحرار البحرين).
- **الثورة الرسالية** (الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين).
- **مجلة المنبر** (جمعية المنبر التقدمي).
- **مجلة الديمقراطي** (جمعية العمل الوطني الديمقراطي).
- **الوفاق** (جمعية الوفاق الوطني).

9- برامج سياسية:
- **برنامج جمعية الوفاق الإسلامية.**
- **برنامج جمعية العمل الوطني الديمقراطي.**
- **برنامج جمعية المنبر التقدمي.**
- **برنامج جمعية المنبر الإسلامي.**
- **برنامج جمعية العمل الإسلامي.**

رابعا – ندوات:

1- باقر النجار، **المجتمع المدني في الخليج والجزيرة العربية**، ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1992.

2- منيرة فخرو، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في البحرين**، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية بالاشتراك مع الأمين للنشر والتوزيع، القاهرة 1995.

3- محمد جابر الأنصاري، **تاريخ الحركة الديمقراطية الأولى في الخليج العربي**، وثائق وأوراق المؤتمر الدولي للتاريخ المنعقد في بغداد، ابريل 1973.

خامسا – وثائق:

1- **البيان السياسي للمؤتمر الثاني للجبهة الشعبية لتحرير الخليج العربي المحتل1** (وادي جمرين)-6-1968.(انتهاج الأسلوب الثوري ووحدة الحركات الوطنية).

2- **البيان السياسي للجبهة الشعبية لتحرير الخليج العربي المحتل** (القاهرة) حول لجنة تقصى الحقائق، 29-3-1969.

3- **البيان السياسي للمؤتمر الثالث للجبهة الشعبية لتحرير الخليج العربي المحتل** (رخيوت) 9-9-1970.(الكفاح الثوري).

4- **البيان السياسي للجبهة الشعبية لتحرير عمان والخليج العربي المحتل** (اهليش) 29-1-1971.(برنامج العمل الديمقراطي).

5- **البيان السياسي للجبهة الشعبية لتحرير الخليج العربي المحتل والجبهة الوطنية الديمقراطية لتحرير عمان والخليج العربي**، حول إعلان المشروع البريطاني لاتحاد الإمارات السداسي، 19-7-1971.

6- **مذكرة جبهة التحرير الوطني البحرانية إلى بعثات التمثيل الدبلوماسي والقنصلي للدول الشقيقة والصديقة لدى الجمهورية العربية المتحدة، 5-10-1967.**

7- **بيان جبهة القوى القومية في انتفاضة مارس،** 22-4-1965.

8- **برقيات جبهة القوى التقدمية** (الثورة العربية، عدد 216، 30 آذار 1965).

9- **مذكرة جبهة التحرير الوطني البحرانية إلى يوثانت**، نيسان 1970.(حول استقلال البحرين).

10- **البرنامج الوطني لجبهة التحرير الوطني البحرانية**، (1962).

11- **مذكرة جبهة القوى التقدمية لحكومة البحرين**، 25-3-1965 (مجلة الثورة العربية 3-3-1965).
12- **تقرير ونسبير جوشياردي إلى مجلس الأمن** (1970).
13- **الجريدة الرسمية**، عدد 146 سنة 1956(ضحايا الإضراب)
14- **الجريدة الرسمية**، 2،1 ،10، يناير 1957.
15- **الجريدة الرسمية**، تشرين الأول 1955.
16- **الجريدة الرسمية**، كانون الأول 1954.
17- **الجريدة الرسمية**، 10،122،131 تشرين الثاني 1950.
18- **الجريدة الرسمية**، العدد 24 سنة 1957.
19- **الجريدة الرسمية**، عدد 147 سنة 1956.
20- **صحيفة القافلة**، تشرين الثاني 1954(أخبار الهيئة العليا).
21- **صحيفة القافلة**، العدد 44 سنة 1954(أخبار الهيئة العليا).
22- **صحيفة القافلة**، العدد 43، سنة 1954(أخبار الهيئة العليا)
23- **صحيفة الوطن**، العدد 6،21- 4-1956(مقابلة وزير الخارجية البريطاني)
24- **صحيفة الوطن والميزان**، 21-،6-4 1956(مقابلة وزير الخارجية البريطاني).
25- **مرسوم رقم 1**، لسنة 1970 (إنشاء مجلس الدولة).
26- **مرسوم رقم 2**، لسنة 1970(تنظيم الدوائر الحكومية).

سادساً – العرائض:

1- عريضة الشيعة 1922.
2- عريضة الشيعة 1932.
3- عريضة الشيعة 1934.
4- **عريضة المؤتمر الوطني**، المنعقد في المحرق 1342هـ .
5- عريضة نواب المجلس الوطني المنحل (1976).
6- العريضة النخبوية الأولى 1992.
7- العريضة الشعبية الدستورية 1994.
8- العريضة النسوية المطلبية 1995.
9- **العريضة الشعبية الثانية 2004.** (التعديلات الدستورية).
10- **العريضة الشعبية الثالثة 2006.**(العريضة المرفوعة للأمم المتحدة)